



Distr.
GENERAL

E/1990/5/Add.43
20 September 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٩

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادتين ١٦ و ١٧ من العهد

إضافة

الصين: تقرير منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة من جمهورية الصين الشعبية*

[٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩]

* ترد المعلومات المقدمة من الصين وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالجزء الأولي من تقارير الدول الأطراف في الوثيقة الأساسية (HRI/CORE/1/Add.21/Rev.1).
والمرفقات المشار إليها في هذا التقرير متاحة للاطلاع لدى الأمانة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١-٥	مقدمة
٥	١	المادة ١ - التقدم وتطور الديمقراطية.....
٥	٢ ٣٤	المادة ٢ - اتخاذ الدول الأطراف للخطوات اللازمة لتحقيق الإعمال التدريجي الكامل للحقوق المعترف بها في العهد.....
١٤	٣٨-٣٥	المادة ٣ - تساوي الرجل والمرأة في الحقوق.....
١٤	٣٩	المادة ٤ - إخضاع الحقوق التي يضمنها العهد للحدود المقررة في القانون.....
١٤	٤٠	المادة ٥ - حظر إهدار أي من الحقوق والحريات المعترف بها في العهد.....
١٥	٧٧-٤١	المادة ٦ - الحق في اختيار المهنة والحق في العمل.....
٢٤	١١٧-٧٨	المادة ٧ - حق التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية.....
٣٦	١٣٢-١١٨	المادة ٨ - الحق في الانتماء إلى النقابات.....
٤٢	١٩٦-١٣٣	المادة ٩ - الحق في الضمان الاجتماعي.....
٦٠	٣٢٢-١٩٧	المادة ١٠ - حماية الأسرة.....
٩٤	٤١١-٣٢٣	المادة ١١ - الحق في مستوى معيشي لائق.....
١١٧	٤٩٦-٤١٢	المادة ١٢ - الحق في الصحة.....
١٣٩	٥٧٩-٤٩٧	المادة ١٣ - الحق في التعليم.....

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٥٨	٥٨٠	المادة ١٤ - الحق في التعليم الابتدائي الإلزامي والمجاني
١٥٨	٦١٩-٥٨١	المادة ١٥ - الحق في الحياة الثقافية والتقدم العلمي وتطبيقاته
١٦٨	٦٢٣-٦٢٠	المادة ١٦ - تقديم التقرير

مقدمة

في ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ استأنفت حكومة جمهورية الصين الشعبية ممارسة سيادتها على هونغ كونغ وأقامت منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة. وتنص المادة ١٢ من القانون الأساسي لمنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة من جمهورية الصين الشعبية - وهو الوثيقة الدستورية لهونغ كونغ - على أن "منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة تكون منطقة إدارية محلية من جمهورية الصين الشعبية، وتتمتع بدرجة عالية من الاستقلال الذاتي وتخضع مباشرة للحكومة الشعبية المركزية". وبموجب مبدأ "بلد واحد ونظامان" لا يُطبق النظام الاشتراكي والسياسات الاشتراكية في هونغ كونغ وبظل النظام وأسلوب العيش الرأسماليان بدون تغيير لمدة ٥٠ عاماً.

ووفقاً لأحكام الإعلان الصيني - البريطاني المشترك بشأن مسألة هونغ كونغ والقانون الأساسي، ومع مراعاة كون جمهورية الصين الشعبية لم تنضم بعد إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أخطرت حكومة الصين الأمين العام للأمم المتحدة، في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، بالترتيبات لتقديم منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة التقارير إلى الأمم المتحدة في ضوء أحكام العهدين ذات الصلة.

وفي أوائل عام ١٩٩٨ أخطرت حكومة الصين الأمم المتحدة بأن منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة مستعدة لتقديم تقاريرها الأولى في ضوء الأحكام ذات الصلة من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام ١٩٩٨.

وهذا التقرير هو أول تقرير عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة يقدم في ضوء المادة ١٦ من العهد. وهو يشمل الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

والتقرير مجمّع وفقاً للمبادئ التوجيهية الموحدة للجزء الأولي من تقارير الدول الأطراف (HR/1991/1) و"المبادئ التوجيهية المتعلقة بشكل ومضمون التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف" (CCPR/C/5/Rev.2).

المادة ١ - التقدم وتطور الديمقراطية

١- ترد معالجة هذه المسألة في الفقرات من ١ إلى ٥ من تقرير منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتصل بالمادة ١ من ذلك العهد.

المادة ٢ - اتخاذ الدول الأطراف للخطوات اللازمة لتحقيق الإعمال التدريجي الكامل للحقوق المعترف بها في العهد

الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان في القانون الأساسي والأمر الخاص بشرعة الحقوق في هونغ كونغ

٢- إن السياق القانوني الذي تُحمى في إطاره حقوق الإنسان مبين في الجزء الأول من هذا التقرير (الفقرات ٢٩-٤٧). وتناقش الفقرات التالية التطورات الناشئة عن نقل السيادة والمستجدة منذ ذلك الحين.

إدراج الحقوق المنصوص عليها في العهد في القانون المحلي

٣- كانت اللجنة قد أعربت، في الفقرة ١٤ (أ) من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق^(١) عن قلقها لكون أحكام العهد ما زالت تُستبعد من القانون المحلي. ولا يزال موقف الحكومة كما ورد شرحه في الفقرة ٢ من التقرير السابق. أي أننا نعتزف بأن الالتزام الذي تفرضه الفقرة الفرعية ١ من هذه المادة هو تعهد باتخاذ ما يلزم من الخطوات "بأقصى ما تسمح به الموارد المتاحة، لتحقيق الإعمال التدريجي الكامل للحقوق المعترف بها في هذا العهد، بجميع السبل المناسبة، وخصوصاً سبيل اعتماد تدابير تشريعية". وهذا المنطق يسلم بعملية تدريجية يتم السعي من أجل تحقيقها بسبل مختلفة يمكن أن تكون تشريعية أو إدارية. وفي هونغ كونغ ما زالت الحقوق المنصوص عليها في العهد تُعمل من خلال تدابير إدارية وتشريعية معاً. وترد في المرفق الثالث قائمة بتلك التدابير.

(١) تشير عبارة "التقرير السابق" إلى التقرير الدوري الثالث للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (هونغ كونغ) عن المواد من ٢ إلى ١٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي نظرت فيه اللجنة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦.

لجنة تكافؤ الفرص

٤- كما أُشير إلى ذلك في الفقرة ٨ من التقرير السابق، أنشئت لجنة تكافؤ الفرص بموجب الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس (الفصل ٤٨٠: انظر الفقرة ٥ أدناه)، وبدأت تعمل بشكل كامل في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وهذه اللجنة مسؤولة عن إجراء تحقيقات رسمية، ومعالجة الشكاوى، وتشجيع المصالحة بين الأطراف في نزاع، وتقديم المساعدة للأشخاص المظلومين وفقاً لقانون التمييز على أساس الجنس، وقانون التمييز على أساس العجز (الفصل ٤٨٧: انظر الفقرة ٨ أدناه) وقانون التمييز على أساس الوضع العائلي (الفصل ٥٢٧: انظر الفقرة ١٢ أدناه). وتقوم اللجنة ببرامج للبحث وتنقيف الجمهور لتشجيع تساوي الفرص.

الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس

٥- كما ورد شرح ذلك في الفقرات من ٦ إلى ١٠ من التقرير السابق، صدر الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس في تموز/يوليه ١٩٩٥. ودخل حيز النفاذ الكامل في عام ١٩٩٦. وهذا الأمر يجعل التمييز على أساس الجنس أو على أساس الحالة الزوجية أو الحمل أمراً مخالفاً للقانون في مجالات محددة من مجالات النشاط، بما في ذلك العمل، والتعليم، وتوفير السلع والتسهيلات أو الخدمات، والتصرف في الأماكن أو إدارتها، والأهلية للتصويت وللترشح للانتخاب أو التعيين في الهيئات الاستشارية، وأنشطة النوادي، وأنشطة الحكومة. ويحرم هذا الأمر أيضاً التحرش الجنسي. وكما ورد شرح ذلك أعلاه فإن لجنة تكافؤ الفرص مسؤولة عن تنفيذ هذا الأمر. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كانت هذه اللجنة قد تلقت ٣٥٥ شكوى في إطاره.

٦- ومنذ بدأ سريان الأمر المذكور، استعرضت الحكومة القوانين بغية تحديد الأحكام التي تنص على معاملة فيها تمييز بين الرجل والمرأة. وتُدخل، عند الاقتضاء، تعديلات تشريعية لإزالة هذه الفوارق. وترد في المرفق ٤ أمثلة على ذلك.

٧- وأعربت اللجنة، في الفقرة ١٩ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، عن قلقها لكون الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس ينص، في مجال العمل، "على سبل انتصاف غير كافية نسبياً بسبب عدم وجود أحكام لرد الاعتبار والحصول على تعويض كامل، في حين أن سبل الانتصاف هذه ورد النص عليها في الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس العجز". وفي الفقرة ٣٦ حثت اللجنة على "تعديل الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس ليشمل أحكاماً بشأن رد الاعتبار في العمل وكذلك لإلغاء المقدار الأقصى الحالي للتعويض". وقد تمت هذه الأمور في حزيران/يونيه ١٩٩٩ بإصدار الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس والعجز (أحكام متنوعة). وقد ألغى ذلك الفرع ٧٦(٧) من الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس - مبطلاً بذلك الحد الأقصى المفروض في مجال التعويضات - وأناط المحكمة المحلية بسلطة الأمر برد الاعتبار.

الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس العجز

٨- كما ورد شرح ذلك في الفقرتين ١٥ و ١٦ من التقرير السابق، صدر الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس العجز في آب/أغسطس ١٩٩٥. ودخل حيز التنفيذ الكامل في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ويوفر هذا الأمر السبل القانونية لتأمين تكافؤ الفرص للأشخاص الذين يعانون من عجز ولتسهيل إدماجهم في المجتمع بأقصى قدر ممكن. وهو يمنح الأشخاص الذين يعانون من عجز وأقرانهم السبل القانونية للكفاح من أجل تكافؤ الفرص ولمكافحة التمييز والمضايقة والخط من القدر. ويحرّم هذا الأمر التمييز ضد الأشخاص الذين يعانون من عجز أو أقرانهم أو مضايقة هؤلاء الأشخاص في المجالات التالية:

- العمل؛
- الانتساب إلى النقابات، والقبول في الهيئات، والنوادي، والوصول إلى الشراكات؛
- التعليم؛
- الوصول إلى المباني؛
- توفير السلع والخدمات والتسهيلات؛
- المسكن؛
- الأنشطة الرياضية؛
- ممارسة السلطات الحكومية وأداء وظائفها.

٩- ويحظر الأمر أيضاً الخط من قدر الأشخاص الذين يعانون من عجز أو أقرانهم.

١٠- وكما ورد شرح ذلك في الفقرة ٤ أعلاه، تتفد لجنة تكافؤ الفرص أحكام هذا القانون. وهي تتولى بنشاط أيضاً تثقيف الجمهور والبحث من أجل تشجيع تساوي الفرص للأشخاص الذين يعانون من عاهات. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، أصدرت اللجنة مدونة ممارسات لإسداء المشورة بشأن الإجراءات والنظم التي يمكن أن تساعد على حماية الأشخاص الذين يعانون من عجز من التمييز والمضايقة والتجني في أماكن العمل. ويجوز للأشخاص الذين يتعرضون لهذه الأمور - سواء كان ذلك في العمل أو في أي سياق آخر - التشكي إلى اللجنة التي تقوم عندئذ بالتحقيق في المسألة والسعي إلى التوفيق بين الأطراف. وإذا تعذر التوصل إلى حل بشأن الشكوى جاز للجنة أيضاً أن توفر أشكالا أخرى من المساعدة مثل المشورة القانونية أو المساعدة القانونية في الإجراءات القانونية متى قرر الشخص المظلوم رفع قضيته إلى المحكمة.

١١- وحتى تاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ تلقت اللجنة ٣٧٤ شكوى في إطار هذا الأمر.

الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الوضع العائلي

١٢- صدر هذا الأمر في حزيران/يونيه ١٩٩٧ ودخل حيز النفاذ في تشرين الثاني/نوفمبر من نفس السنة. وهو يحظر التمييز ضد الأشخاص المسؤولين عن رعاية أفراد أسرهم المباشرين في المجالات (مجالات العمل وتوفير الخدمات وما إلى ذلك) المقابلة للمجالات التي يغطيها الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس. وكما ورد ذكر ذلك في الفقرة ٤ أعلاه فإن لجنة تكافؤ الفرص مسؤولة عن تنفيذ الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الوضع العائلي. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كانت اللجنة قد تلقت أربع شكاوى في إطار هذا الأمر.

التمييز على أساس التوجه الجنسي والعرق

١٣- في حزيران/يونيه ١٩٩٦ وحزيران/يونيه ١٩٩٧ - وبغرض تبين ما إذا كان هناك تمييز على أساس التوجه الجنسي والعرق وطبيعة ومدى ذلك إن وجد - أجرينا دراسات ومشاورات متميزة حول هذين الشكليين من أشكال التمييز. وفي الحالتين عارضت نسبة ٨٠ في المائة من الأشخاص الذين أجابوا على الأسئلة تشريع مكافحة التمييز. ولكن كان هناك تأييد بالإجماع لاستخدام الوسائل التعليمية لمعالجة هذه المسائل.

١٤- ووفقاً لذلك فإننا ننفق حالياً زهاء ٧ ملايين من الدولارات على مدى الأعوام ١٩٩٧ إلى ١٩٩٩ على التدابير الرامية إلى تشجيع تكافؤ الفرص، وبشكل خاص في هذين المجالين. وتشمل تلك التدابير برامج إشهارية واسعة النطاق، ومشاريع لتشجيع مشاركة المجتمع، ومدونات ممارسة متميزة لأصحاب العمل والعاملين^(٢). وتورد مناقشة القلق إزاء التمييز فيما يتعلق بالحقوق في العمل في الفقرات من ٦٨ إلى ٧٧ أدناه فيما يتصل بالمادة ٦.

١٥- وأعربت اللجنة، في الفقرة ١٦ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، عن أسفها لنهجنا "التدرجي" تجاه القضاء على التمييز الذي "وفقاً له يُعتمد التشريع لحماية المجموعات الضعيفة على أساس استطلاعات للرأي العام بشكل أساسي، أي بالاستناد إلى رأي الأغلبية". وردد المعلقون المحليون هذه المشاغل فقالوا إن هذا النهج يتجاهل الحاجة إلى حماية الأقليات من التمييز من جانب الأغلبية. فعلاً فإن ممارستنا القائمة على المشاورات يقال إنها معيبة حيث أنها تعمل على إرضاء آراء "الأغلبية". ويقال أيضاً إننا إذا لم نُشرع لمكافحة هذه الأشكال من التمييز فإننا نقصر في الالتزام بتعهداتنا بموجب المادة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادتين ٢ و ٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

(٢) لقد عرضنا قانوناً مماثلاً فيما يتصل بالتمييز على أساس السن. انظر الفقرة ٧٦ أدناه فيما يتصل بالمادة ٦.

١٦- وكما شرحنا في الفقرات من ٥٠١ إلى ٥٠٥ من التقرير الأول عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة (فيما يتصل بالمادة ٢٦ من ذلك العهد) فإننا نوافق على أنه من واجب الحكومات أن تحمي الأقليات من التمييز. وهذا مبدأ أساسي من مبادئ شرعة الحقوق التي تلزم الحكومة وجميع السلطات العامة وأعوانها. وصحيح أيضاً أنه لا بد للحكومات أحياناً أن تكون في طليعة توافق الآراء الشعبي. ولكن لا بد لها أيضاً، في رأينا، أن تهتم بمناخ الرأي العام. ولا بد من إقامة توازن بين الضغوط المتنازعة والأحكام المبدأة بخصوص ما هو مناسب في زمن ما في مكان ما. والتشريع ذو المضاعفات الاجتماعية البعيدة المدى يتطلب دعم المجتمع وإلا فإنه لا يكون فعالاً. وهذا صحيح بشكل خاص فيما يتصل بتشريع مكافحة التمييز الذي يمس بشكل وثيق حياة الأشخاص العاديين اليومية.

١٧- وبيّنت المشاورات العامة فيما يتصل بالعرق والتوجه الجنسي إلى أن الحكومة لا يمكن أن تنتظر تأييداً مجتمعياً للتشريع في هذين المجالين، وذلك على الأقل في الوقت الحاضر. وأذهاننا متفتحة وسوف نبقي الوضع نصب أعيننا. ولكن في انتظار حصول تغير ذي شأن في الظروف، سنواصل جهودنا من أجل إثارة الوعي العام بهذه المسائل.

حماية المعاقين

الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس العجز

١٨- يرد في الفقرة ٨ أعلاه شرح الإطار القانوني لحماية حقوق المعاقين.

التعليم

١٩- يتلقى جميع الأطفال تعليماً مجانياً وإلزامياً لمدة تسعة أعوام^(٣) بصرف النظر عن درجة عجزهم^(٤). ويشجع الأطفال المعاقون على التردد على المدارس العادية قدر المستطاع. وتوفر وزارة التعليم خدمات دعم لمساعدتهم على ذلك. وتشمل هذه الخدمات التدريس التعويضي لتقوية الأطفال، والخدمات الاستشارية المتنقلة وإسداء النصائح. وفي

(٣) لاحظ مجلس اللجنة الفرعية للتعليم - الذي كان قد أنشئ لاستعراض التعليم الإلزامي لمدة تسعة أعوام - في تقريره الاستعراضي لعام ١٩٩٧، أن عبارة "التعليم الإلزامي" قد تحتاج إلى إعادة نظر لنفاذي المعنى السلبي لإجبار الشبان على التردد على المدرسة وللدلالة على مهمة توفير تعليم عام للجميع. غير أننا احتفظنا بعبارة "تعليم مجاني وإلزامي" في كامل هذا التقرير مراعاة للمادة ١٣-٢ (أ) من العهد.

(٤) المرسوم الخاص بالتعليم (الفصل ٢٧٩).

السنة الدراسية ١٩٩٧-١٩٩٨ كان زهاء ٢٣٦ ١ طفلاً معاقاً يترددون على المدارس العادية. لكنه يتعذر على بعض الأطفال - بسبب مدى و/أو طبيعة عجزهم - الإفادة من التعليم العادي وذلك حتى بدعم إضافي. وهناك ٦٢ مدرسة ترعى مثل هؤلاء الأطفال. وكان هناك عدد إجمالي قدره ٥١٨ ٧ تلميذاً يترددون على تلك المدارس في السنة الدراسية ١٩٩٧-١٩٩٨.

العمل

٢٠- يتمتع الأشخاص الذين يعانون من عاهات بالحق في العمل مثلهم مثل جميع أفراد المجتمع الآخرين. والقوانين المتعلقة بالمسائل مثل ظروف العمل، وتعويض العاملين، والسلامة والصحة، وحماية الأجور (انظر الفقرتين ٨٢ و ٨٣ أدناه فيما يتصل بالمبدأ ٧) تنطبق على جميع العاملين سواء كانوا أم لا مصابين بعجز ما. وكما ورد شرح ذلك في الفقرة ٨ أعلاه، يحظر الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس العجز التمييز ضد الأشخاص في العمل على أساس عجزهم أو عجز ذويهم.

٢١- والحكومة متعهدة تعهداً راسخاً بالسهل على أن تتاح للأشخاص الذين يعانون من عاهات فرص متساوية في البحث عن عمل وأيضاً داخل منظماتهم بعد حصولهم على موطن شغل. والمعاقون المرشحون لوظائف في الخدمة المدنية يُختارون تلقائياً لإجراء مقابلة إذا توفرت فيهم شروط الدخول الأساسية. ويعطون الأولوية على غيرهم من المرشحين إذا ارتئي أنهم مناسبون للتعيين. وتوفر وزارة العمل خدمات مجانية في مجال العمل للأشخاص الذين يعانون من عاهات والذين يبحثون عن عمل في أماكن مكشوفة. فيما توفر ورشات العمل المستورة بيئة عمل محمية ومراقبة لأولئك الذين لا يستطيعون مواكبة طلبات سوق العمل في الأماكن المكشوفة. وتوفر دائرة العمل المدعوم حلاً وسطاً يمكن الأشخاص المعاقين من العمل في بيئة مكشوفة متكاملة بدعم وتوجيه من المديرين. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كانت هناك ٦ ٢١٥ ورشة عمل مستورة و ١ ٠١٠ أماكن عمل مدعوم.

الوصول إلى المباني

٢٢- في عام ١٩٩٧ - وبالتشاور مع المنظمات غير الحكومية الممثلة للأشخاص المعاقين - استبدلت الحكومة دليلاً التصميمي لعام ١٩٨٤ "توفير إمكانية وصول المعاقين إلى الأماكن العامة" بالدليل التصميمي الجديد "الوصول بدون أية عراقيل إلى الأماكن العامة لعام ١٩٩٧". ويحدد الدليل المنقح شروط التصميم الإلزامية والموصى بها لضمان أن توفر المباني إمكانية الوصول الملائم - والتسهيلات المناسبة - للأشخاص المصابين بعاهات وسائل قطاعات المجتمع. والشروط الإلزامية مدرجة في اللوائح في إطار قانون البناء (الفصل ١٢٣)^(٥) وفي مدونات

(٥) قوانين (تخطيط) البناء، الفصل ١٢٣، تشريع فرعي.

الممارسة التي أصدرتها إدارة خدمات المطافئ. وستتابع سلطة البناء هذه الشروط في الموافقة على مخططات البناءات الجديدة الخاصة الملكية. وستفعل ذلك أيضا بالموافقة على الإصلاحات والإضافات للمباني القائمة ما لم يكن بإمكان المالكين إثبات أن الشروط المحددة ستفرض عليهم صعوبات لا مبرر لها.

٢٣- ومعظم المباني الحكومية مزودة بمرافق تسهل على المعاقين دخولها. وعدد قليل من هذه المباني ليس بإمكانه أن يوفر فرصة الوصول هذه بسبب الموقع و/أو بسبب قيود تقنية أخرى.

٢٤- وتعد اللجنة الفرعية المعنية بالوصول إلى المرافق وأسباب الترفيه ووسائل النقل، التابعة للجنة الاستشارية لإعادة التأهيل^(٦)، محفلاً هاماً لممثلي الأشخاص المعاقين لاقتراح أشغال تحويل المباني الحكومية القائمة وتحديد أولوياتها. وتقدم تلك المقترحات على أساس سنوي. ومتى تبين - عند البحث - أنها عملية وضعتها إدارة الخدمات الهندسية الحكومية موضع التنفيذ. وقد تمت أشغال الترميم، في الفترة ما بين ١٩٨٧ و ١٩٩٥، وفقاً لدليل التصميم لعام ١٩٨٤. أما الأشغال في الفترة من أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ فما بعد فتمت وفقاً للمعايير الجديدة التي أدخلت في عام ١٩٩٧ (الفقرة ٢٢ أعلاه). وعندما تستأجر الحكومة مكاتب في مبان خاصة تتخذ الإجراءات للسهر على وفاء المباني بالمعايير السارية.

التدابير الأخرى

٢٥- ترد في الفقرات من ٤٨٧ إلى ٤٩٥ من التقرير الأول عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فيما يتصل بالمادة ٢٦ من هذا العهد، مناقشة التدابير الأخرى المتخذة لتأمين تمتع الأشخاص المصابين بعجز بكامل حقوقهم وعلى أكمل وجه ممكن بموجب العهد. ويشمل ذلك مسائل مثل الوصول إلى التعليم والنقل والمواصلات والضمان الاجتماعي.

الحماية والتمثيل القانونيان

٢٦- يتمتع الأشخاص المصابون بعجز بنفس الحقوق القانونية التي يتمتع بها جميع أفراد المجتمع. والأشخاص المصابون بعجز ذهني أو عقلي يتمتعون بحماية خاصة من الاعتداء الجنسي بموجب الأمر الخاص بالجرائم (الفصل ٢٠٠) والأمر الخاص بالصحة العقلية (الفصل ١٣٦). وتنص قواعد المحكمة العليا على أنه يجوز للموظف القضائي لدى المحكمة العليا - أو أي وصي آخر لمباشرة القضية - أن يمثل هؤلاء الأشخاص في الدعاوى المدنية.

(٦) إن اللجنة الاستشارية لإعادة التأهيل ولجانها الفرعية تخدمها مفوضية إعادة التأهيل، وهي مكتب حكومي تحت رعاية وزير الصحة والرعاية الاجتماعية.

٢٧- وكما ورد شرح ذلك في الفقرة ٢٠ من التقرير السابق، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، سعى فريق عامل قضائي إلى استنباط حلول فورية وعملية للحد من الصدمة النفسية التي قد يتعرض لها الأشخاص المعاقون ذهنياً عند الإدلاء بشهادتهم في المحاكمات الجنائية. وترد في التقرير السابق التوصيات التي تقدم بها هذا الفريق العامل وعددها ١٧ توصية. وهي جميعاً سارية المفعول الآن. وترد تفاصيل ذلك في المرفق ٥.

التمييز ضد المرضى عقلياً

٢٨- لاحظت اللجنة بقلق، في الفقرة ٣٠ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، "قلة المبادرة الواضحة من جانب حكومة هونغ كونغ في تعليم عامة الجمهور من أجل مكافحة التمييز ضد الأشخاص المعاقين ذهنياً".

٢٩- ومع كامل احترامنا فإننا لا ندري كيف خلّصت اللجنة إلى هذا الرأي. ذلك أن كلاً من لجنة تكافؤ الفرص والحكومة قد اتخذتا تدابير فاعلة تحقيقاً لهذا الغرض. ومنذ عام ١٩٩٣ أنفقت الحكومة قرابة ٤٠ مليون دولار على أنشطة التعليم العام وحملات الإشهار لتشجيع إدماج الأشخاص المعاقين في المجتمع وقبول المجتمع لهم. وقد أنفق ثلثا هذا المبلغ على المشاريع التي تشجع تكافؤ فرص العمل للأشخاص الذين كانوا مصابين بمرض عقلي في السابق وللمعاقين ذهنياً، وعلى تشجيع قبول عامة المجتمع لهؤلاء الأشخاص.

٣٠- ويشمل برنامج التعليم العام السنوي الحملات التلفزيونية/الإذاعية^(٧) وتكملها حملات الملصقات المترامنة مع ذلك والتمثيلات التلفزيونية، والأحاديث الإذاعية، والحلقات الدراسية، والجوائز المقدمة للعاملين المثاليين من الأشخاص المعاقين، وما إلى ذلك من الأنشطة. وفي تشرين الأول/أكتوبر من كل عام تنظم الحكومة "شهراً للصحة العقلية" لتشجيع وعي الجمهور بالصحة العقلية وإدماج الأشخاص الذين كانوا سابقاً مصابين بأمراض عقلية. وفي كانون الأول/ديسمبر من كل عام ترعى الحكومة احتفالات على مستوى الأحياء بـ "يوم استقلال المعاقين". والرسالة الأساسية من ذلك هي أن المرض العقلي هو كأي مرض آخر: فالمرضى العقليون يحتاجون إلى الوقت وإلى مساندة من غيرهم من الأشخاص - ولا سيما أسرهم - للتعافي. وتنظم حملات مماثلة - تشجع إدماج المعاقين ذهنياً وتوفير فرص العمل لهم وكذلك للأشخاص المصابين بمتلازمة داون والمصابين بمرض مزمن - بدعم تمويلي من الحكومة.

٣١- ونحن ندرك أن بعض أفراد المجتمع يكونون في أنفسهم آراء مسبقة متأصلة تجاه المجموعتين ورأينا، مثلنا مثل غيرنا من الحكومات - فيما يتصل بهذا الشكل وغيره من أشكال التمييز - أن الآراء المسبقة لا يمكن محوها بسهولة وبسرعة. فهناك حدود لما يمكن أن ينجزه تثقيف الجمهور وقد اضطررنا في بعض المناسبات، وإن كان ذلك بأسف، إلى التصرف بحزم تجاه المعارضة المحلية. ونحن لم ولن نحجم عن اتخاذ مثل هذه الإجراءات متى كان من الصواب فعل ذلك. وبرنامجنا لتثقيف الجمهور لفترة السنوات الثلاث من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٠ يرمي إلى الانتقال

(٧) يشار إلى هذه الحملات بـ "إعلانات من أجل الصالح العام".

بالجمهور من مجرد التسامح أو الكياسة إلى ثقافة يعد فيها قبول المعاقين، ولا سيما الأشخاص الذين يعانون من عجز عقلي، مجرى الأمور الطبيعي والعادي.

٣٢- ولعل اللجنة تلاحظ أيضا أننا حسنا إلى حد كبير أوجه الحماية القانونية الممنوحة للأشخاص الذين يتلقون علاجاً لمرض عقلي، وخاصة منهم الأشخاص الذين يتلقون هذا العلاج في مستشفيات الأمراض العقلية. وترد مناقشة هذه المسألة بتفصيل في التقرير الأول عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتصل بالمادة ٩ من ذلك العهد.

لجنة حقوق الإنسان

٣٣- كررت اللجنة الإعراب عن شديد قلقها، في الفقرة ١٤ (ج) من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، من أن "حكومة هونغ كونغ ما زالت تمنع إنشاء لجنة لحقوق الإنسان". وقد أعادت الحكومة النظر بعناية في هذه المسألة وخلصت إلى أن تقييمها السابق - الوارد شرحه في الفقرة ٢٢ من التقرير السابق - صحيح. فحقوق الإنسان في هونغ كونغ تقوم على سيادة القانون، وعلى سلطة قضائية مستقلة، وشرعة حقوق مشمولة باختصاص المحاكم لتوفير سبل التظلم من الاخلال بحقوق الإنسان، ونظام للمساعدة القانونية متين وشامل يضمن للمواطن إمكانية الوصول إلى المحاكم. وقد عززت هذه الأسس بالترسيخ الدستوري للعهد في إطار المادة ٣٩ من القانون الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك يوفر مكتب أمين المظالم ضمانات شاملة ومعه لجنة تكافؤ الفرص ومكتب المفوض المعني بالحياة الخاصة، والهيئة التشريعية. وما زالت الحكومة تعمل على مرأى ومسمع من الصحافة والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية الحرة والنشطة.

٣٤- وهذا النظام قد نفع هونغ كونغ ووفر إطاراً سليماً لحماية حقوق الإنسان وتطويرها في الإقليم. ولا ترى الحكومة أية ميزة بديهية في إقامة مؤسسة جديدة مثل لجنة لحقوق الإنسان^(٨).

(٨) لقد أبدينا نفس وجهات النظر أمام اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في التقرير الأول وفي الفقرات من ١٣ إلى ١٦ من "التقرير التكميلي للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية فيما يتصل بهونغ كونغ، بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي نظرت فيه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦.

المادة ٣ - تساوي الرجل والمرأة في الحقوق

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

٣٥- في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، وسّع نطاق انطباق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ليشمل هونغ كونغ. ومنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة من جمهورية الصين الشعبية ملزمة بموجب الاتفاقية باحترام وتعزيز حقوق المرأة، وبالسهر على القضاء على جميع أشكال التمييز على أساس الجنس. وكما ورد شرح ذلك في الفقرة ٥ أعلاه فيما يتصل بالمادة ٢ فإن القانون المتعلق بالتمييز على أساس الجنس يحظر التمييز على أساس الجنس أو الوضع العائلي أو الحمل.

٣٦- وقد نشرت الحكومة ٢٢ ٠٠٠ نسخة من نص الاتفاقية لتوزيعه على عامة الجمهور وعلى شبكة الإنترنت. وتم توزيع كتيبات ترويجية (البعض منها مكيف لشرح الاتفاقية لقراء محددين مثل الشبان) على نطاق واسع بغية إثارة الوعي.

٣٧- وامتثالاً للمادة ١٨ من الاتفاقية، نقوم حالياً بإعداد تقرير هونغ كونغ الأولي عن تنفيذ الاتفاقية في المنطقة الإدارية الخاصة. وسيُعرض هذا التقرير على الأمم المتحدة في آب/أغسطس ١٩٩٨.

٣٨- وترد مناقشة المسائل الأخرى المتعلقة بتساوي الرجل والمرأة في الحقوق في الفقرات من ٥٨ إلى ٨٧ من التقرير الأول عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتصل بالمادة ٣ من ذلك العهد.

المادة ٤ - إخضاع الحقوق التي يضمنها العهد للحدود المقررة في القانون

٣٩- كما ورد شرح ذلك في الفقرة ٢٤ من التقرير السابق، لا تخضع الحكومة الحقوق المنصوص عليها بموجب العهد لأية حدود غير الحدود التي يقررها القانون. وهذه الحدود، إن وجدت، تتفق مع طبيعة هذه الحقوق والغرض منها هو فقط تعزيز الرفاه العام في مجتمع حر.

المادة ٥ - حظر إهدار أي من الحقوق والحريات المعترف بها في العهد

٤٠- كما ورد شرح ذلك في الفقرة ٢٥ من التقرير السابق، لا تفرض الحكومة أي قيد أو أي تضيق على أي من حقوق الإنسان الأساسية بذريعة أن العهد لا يعترف بها أو يعترف بها اعترافاً جزئياً فقط.

المادة ٦ - الحق في اختيار المهنة والحق في العمل

٤١- على الصعيد الدستوري، تنص المادة ٣٣ من القانون الأساسي على أن المقيمين بهونغ كونغ يتمتعون بحرية اختيار مهنتهم. وتسعى الحكومة إلى تأمين ذلك عن طريق توفير خدمات مجانية في مجال العمل للمقيمين بهونغ كونغ. ودائرة العمل المحلية التابعة لوزارة العمل تساعد الباحثين عن عمل على وجود عمل يتلاءم على أحسن وجه مع مصالحهم ومؤهلاتهم وقدراتهم. وشعبة التوظيف الانتقائي توفر تلك الخدمات للأشخاص المصابين بعجز.

٤٢- وتنص المادة ١٤٧ من القانون الأساسي على أن المنطقة الإدارية الخاصة تقوم بنفسها بوضع القوانين والسياسات المتعلقة بالعمل. وتحقيقاً لتلك الغاية ترصد الحكومة عن كثب - محلياً ودولياً - التطورات بغية تحسين حقوق العاملين ومستحقاتهم، وتشجيع انسجام علاقات العمل، وتأمين السلامة والصحة في المجال المهني. والسياسات ذات الصلة بالعمل، ولا سيما منها السياسات التي تتطلب تغييرات في التشريع، تصاغ إلى حد بعيد بالاستناد إلى المشورة المقدمة من المجلس الاستشاري في مجال العمل الذي يتألف من ممثلين عن العاملين وأرباب العمل والحكومة.

اتفاقيات العمل الدولية: المادة ٣٩ من القانون الأساسي

٤٣- تضمن المادة ٣٩ من القانون الأساسي كون أحكام اتفاقيات العمل الدولية - وكذلك أحكام هذا العهد والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المنطبقة على هونغ كونغ - تظل سارية وتنفذ من خلال قوانين منطقية هونغ كونغ الإدارية الخاصة.

٤٤- وقُدمت إلى منظمة العمل الدولية المعلومات التالية فيما يتعلق بالمادة ٦ من العهد:

(أ) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢^(١) عن اتفاقية تنمية الموارد البشرية (الاتفاقية رقم ١٤٢) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩١ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨؛

(ب) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية البطالة (الاتفاقية رقم ٢) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨؛

(١) تعني عبارة "التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢" تقريراً مقدماً إلى منظمة العمل الدولية عملاً بالمادة ٢٢ من دستور هذه المنظمة.

(ج) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن الاتفاقية المتعلقة بالعمل الجبري أو الإلزامي (الاتفاقية رقم ٢٩) عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨؛

(د) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن الاتفاقية بشأن سياسة العمالة (الاتفاقية رقم ١٢٢) عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨؛

(هـ) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية إلغاء العمل الجبري (الاتفاقية رقم ١٠٥) عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

(و) التقرير المقدم عملاً بالمادة ١٩ عن الاتفاقية بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة (الاتفاقية رقم ١١١) عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

إحصاءات العمل

٤٥- يقدم المرفق ٦ إحصاءات عن العمل والبطالة ونقص العمالة في الأعوام ١٩٨٧ و ١٩٩٢ و ١٩٩٧ و ١٩٩٨ (حتى ٣٠ حزيران/يونيه). ولقد بدأت معدلات البطالة ونقص العمالة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة ترتفع منذ خريف عام ١٩٩٧ نتيجة للاضطرابات المالية التي شهدتها آسيا. وكان معدلا البطالة ونقص العمالة بالنسبة للأشهر الثلاثة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه ١٩٩٨ في المنطقة الإدارية الخاصة بنسبتي ٤,٤ في المائة و ٢,٦ في المائة (وهما نسبتيان معدلتان موسمياً)، على التوالي. ويُتوقع أن يظل معدل البطالة أعلى مما كان عليه في الأعوام الأخيرة لبعض الوقت. وقد أدخلت الحكومة سلسلة من التدابير الجديدة لمساعدة عاطلين عن العمل على دخول سوق العمل ولمدّهم بالمزيد من فرص التدريب وإعادة التدريب كيما يتمكنوا من إيجاد مواطن شغل جديدة والحفاظ على مواطن الشغل القائمة.

٤٦- وأعرب بعض المعلقين عن قلقهم إزاء الطريقة التي تقدّر بها الحكومة البطالة ونقص العمالة زاعمين بإصرار أننا نتجاهل تقديرات النقابات والمنظمات غير الحكومية لهما.

٤٧- ونحن نعتقد أن أساليب عملنا - والبيانات التي نحصل عليها بهذه الطريقة - مضبوطة تماماً وسليمة ودقيقة من الناحية الإحصائية. والتعاريف المستخدمة في هذه العملية تتبع على نحو وثيق المعايير التي حددتها منظمة العمل الدولية وهي بالتالي تتفق مع المعايير الدولية ويمكن مقارنتها مع البيانات المقدمة من سائر الاقتصادات.

٤٨- وهذه الأرقام مستمدة من الدراسات الاستقصائية المنزلية الفصلية التي تقوم بها الحكومة. ففي كل فصل تختار إدارة التعداد والإحصاء عيّنة تمثيلية تتألف من ٢٧ ٠٠٠ أسرة، وتُجرى مقابلات مع جميع أفراد الأسر البالغين من العمر ١٥ عاماً فأكثر. وتستتبع هذه المنهجية "محاكاة بالتناوب" "تراجع" بموجبها عيّنة كل فصل من

الفصول في الفصل التالي. والمعايير المطبقة في قياس حجم القوى العاملة ومعدلات العمالة والبطالة مصممة على نحو وثيق على نمط المعايير التي أوصت بها منظمة العمل الدولية.

٤٩- وليس صحيحاً أننا نتجاهل البيانات المقدمة من المصادر الأخرى. فعلا فإن إدارة التعداد والإحصاء تهتم عن كثب بنتائج الدراسات الاستقصائية التي تقوم بها المؤسسات الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية والنقابات. وعندما تبرز الظروف ذلك تقيم الإدارة منهجية هذه الدراسات الاستقصائية مقارنة إياها بالمعايير المهنية الراسخة وتزود واضعيها بمعلومات عما يكشفه التقييم. وعلى العموم فإن العديد من الدراسات الاستقصائية المعنية إنما هي استطلاعات "سريعة" حول عينات صغيرة لم يتم اختيارها بدقة. وعدد قليل منها يُجرى على أساس غير تزامني أو يغطي عينات ذات حجم يمكن مقارنته مع حجم العينات التي تغطيها الحكومة بانتظام. ولهذه الأسباب فإننا على ثقة من أن دراساتنا الاستقصائية - واستنتاجاتها - ستثبت جداً من حيث التقدير، مقارنة مع الدراسات الاستقصائية التي تجريها هيئات أخرى.

الخدمات في مجال العمل

٥٠- تساعد دائرة العمل المحلية السكان المحليين على وجود عمل. وهذه الخدمة مجانية. وهي تشمل ما يلي:

(أ) خدمة العون الذاتي شبه الكلية: يختار الزبائن مواطن الشغل الشاغرة المعروضة أو عن طريق الخدمة الذاتية بواسطة الحواسيب وطلب المساعدة من الموظفين في الإدارة من أجل توجيه العمال نحو الوظائف المتوافرة وتنظيم المقابلات لهم للحصول على عمل. وتُعطى الأولوية للزبائن الذين توجههم وزارة الرعاية الاجتماعية أو توجههم منظمات غير حكومية. ويشمل ذلك الأشخاص مثل طالبي العمل الكبار في السن، وطالبي العمل الذين يحصلون على مساعدة شاملة في إطار الضمان الاجتماعي، والوالد الوحيد أو الوالدة الوحيدة؛

(ب) برنامج الملاءمة في مجال الوظائف: هذا البرنامج خدمة تراعي أكثر من غيرها الطابع الشخصي وهي أكثر كثافة من حيث التوظيف. كما أنها تشمل المقابلات المتعمقة، وإسداء المشورة، والملاءمة في مجال الوظائف، وعند الاقتضاء، الإحالة إلى الدورات الدراسية لإعادة التدريب المكيفة وفق احتياجات الأشخاص في إطار نظام إعادة تدريب العاملين (الفقرة ٥٨ أدناه)؛

(ج) خدمة التوظيف الخارجي: هذه خدمة للتسجيل "على عين المكان" بمكان العمل بالنسبة للعاملين المشمولين بعمليات تخفيض عدد العاملين الواسعة النطاق.

٥١- وتفحص الدائرة جميع مواصفات الوظائف الشاغرة للسهر على ألا تكون فيها شروط تمييزية، مثل القيود المفروضة على الجنس أو السن. وقد سجل زهاء ٦٢٧ ٩٦ طالب عمل أنفسهم لدى الدائرة في الأشهر الستة الأولى من عام ١٩٩٨. وكان من بينهم ٥١٠ ٢٢ نساء بالغات من السن ثلاثين عاماً أو أكثر وحصلت ٨٤٥ ٣ اموة (أو نسبة ١٧,١ في المائة) من بينهن على عمل.

٥٢- وتوفر شعبة التوظيف الانتقائي التابعة لوزارة العمل مشورة وخدمات توظيف مجانية للأشخاص المصابين بعجز جسدي أو عقلي والمرضى العقليين السابقين.

حماية العاملين من الفصل غير المعقول

٥٣- أعربت اللجنة، في الفقرة ٢١ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، عن قلقها لأن تشريع العمل في هونغ كونغ لا يوفر حماية من الطرد غير المعقول. وقد أعرب المعلقون المحليون عن نفس القلق. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٧ أدخلت أحكام بموجب قانون العمل تنص على أنه يجوز للعاملين المطالبة بتعويضات من موظفيهم في حالة الفصل غير المعقول إذا:

(أ) كانوا يعملون في إطار عقد متواصل لمدة لا تقل عن ٢٤ شهراً؛ أو

(ب) إذا تم فصلهم من الخدمة بدون سبب وجيه.

٥٤- وحيثما يثبت وجود فصل غير معقول من الخدمة يجوز لمحكمة العمل أن تأمر بإعادة الشخص المعني إلى عمله السابق أو إعادة توظيفه رهناً بالموافقة المتبادلة بين الطرفين^(٢). وإذا لم يصدر مثل هذا الأمر فإنه يجوز للمحكمة أن تحكم بدفع تعويضات لإنهاء الخدمة (يدفعها أصحاب العمل) بما تراه منصفاً وملائماً.

٥٥- وحيثما يثبت أن الفصل غير معقول وغير مشروع^(٣) يجوز للعاملين الحصول على تعويض يصل إلى ١٥٠.٠٠٠ دولار عندما لا يكون هناك أي أمر بإعادة الشخص إلى عمله أو إعادة توظيفه، وبصرف النظر عما إذا كان هناك أم لا قرار بدفع تعويضات لإنهاء الخدمة.

(٢) لا تصدر مثل هذه الأوامر إلا برضا الطرفين. وذلك لأن معظم المشاريع في هونغ كونغ هي مؤسسات صغيرة. والإعادة الإجبارية إلى العمل السابق أو إعادة التوظيف دون موافقة الطرفين قد لا تكون عملية أو قد لا تفضي إلى قيام علاقات عمل منسجمة.

(٣) الفصل من الخدمة في الظروف التالية ينتهك الأحكام المحددة في قانون العمل (الفصل ٥٧) أو قانون المصانع والمشاريع التجارية (الفصل ٥٩) أو قانون تعويض العاملين (الفصل ٢٨٢):

- (أ) الفصل بعد أن تكون العاملة قد أخطرت صاحب العمل بحمل؛
- (ب) الفصل بسبب الانتساب إلى نقابة والمشاركة في أنشطتها؛
- (ج) الفصل في الوقت الذي يكون فيه العامل في إجازة مرضية مدفوعة الأجر؛
- (د) الفصل بسبب إدلاء عامل بشهادات أو تقديمه لمعلومات في أية إجراءات أو تحقيقات فيما يتصل بتنفيذ تشريع العمل، أو الحوادث الصناعية، أو انتهاك قواعد السلامة في العمل؛
- (هـ) فصل عامل مصاب قبل أن يتوصل الطرفان إلى اتفاق من أجل دفع تعويض للعامل أو قبل إصدار شهادة بتحديد التعويض.

الوافدون الجدد من جمهورية الصين الشعبية

٥٦- في الفقرتين ٨٩ و ٩٠ من التقرير السابق، شرحنا ظروف سكان جمهورية الصين الشعبية الوافدين كل عام من أجل الإقامة الدائمة والذين كان عددهم يبلغ (آنذاك) ٤٠ ٠٠٠ شخص. وذلك العدد يبلغ الآن ٥٥ ٠٠٠ شخص، ونسبة ٢٠ في المائة من بينهم لا تتكلم اللغة الكانتونية. وهؤلاء الأشخاص في حاجة إلى مساعدة للتكيف مع الظروف المحلية. والحكومة تقدم هذه المساعدة في عدة مجالات. ويتمثل أحد هذه المجالات في البحث عن عمل. فأتثناء الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ سجل عدد من الأشخاص بلغ في مجموعه ٦٩٥ ٧ شخصاً أنفسهم للحصول على مساعدة في مجال العمل وتم التوصل إلى توفير عمل لـ ١٥٤ ١ شخصاً من بينهم.

٥٧- وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، أنشأت وزارة العمل مركزاً للتوظيف والتوجيه للوافدين الجدد^(٤). وهذا المركز يوفر مجموعة واسعة من الخدمات المكيفة وفق الاحتياجات، بما في ذلك الملاءمة والتوجيه المكثفان في مجال العمل، وتوفير المعلومات عن سوق العمل، وإسداء المشورة في مجال العمل، والإطلاع على ظروف العمل.

إعادة تدريب العاملين

٥٨- في الفقرة ٣١ من التقرير السابق شرحنا الإطار التشريعي ووظائف صندوق إعادة تدريب العاملين^(٥) الذي يديره مجلس إعادة تدريب العاملين. ويقوم الصندوق بالأساس بتمويل برنامج لإعادة تدريب العاملين المتضررين نتيجة إعادة هيكلة الاقتصاد. وفي إطار هذا البرنامج يتعلم العاملون المشاركون كيف يبحثون بمزيد من الفعالية عن عمل جديد وكيف يكتسبون مهارات جديدة. ويحصل المتدربون "المتخرجون" في إطار هذا البرنامج على مساعدة في مجال التوظيف وعلى مشورة في مجال المتابعة. وفي الفترة ما بين أواخر عام ١٩٩٢ (عندما أنشئ المجلس) و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، وفر المجلس إعادة التدريب لـ ٩٢٧ ٢٣٦ شخصاً. ومعدل التوظيف المتوسط يبلغ حوالي ٧٠ في المائة.

تدريب الوافدين الجدد

٥٩- عُُد الأمر الخاص إعادة تدريب العاملين في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ لتمكين الوافدين الجدد (وغيرهم) من الاستفادة الكاملة من برامج إعادة التدريب. "والدورة الدراسية للوافدين الجدد بشأن مهارات البحث عن عمل" - وهي برنامج على أساس متفرغ ومصمم لغرض معين ويدوم أسبوعاً - قد حققت معدل توظيف متوسطاً بقرابة ٨٤ في المائة. وبحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان زهاء ٧٤٤ ٤ وافداً جديداً قد أكملوا مختلف الدورات الدراسية لإعادة التدريب.

(٤) يُعرّف الوافدون الجدد بأنهم مقيمون يسكنون هونغ كونغ منذ أقل من سبعة أعوام.

(٥) أنشئ هذا الصندوق بموجب الفرع ٦(١) من الأمر الخاص بإعادة تدريب العاملين (الفصل ٤٢٣).

استراتيجية الأجل الطويل

٦٠- لمواجهة الاحتياجات المتغيرة للقوة العاملة المحلية في البيئة الاقتصادية السريعة التغير، يقوم المجلس حالياً باستنباط برامج موجهة نحو السوق للوفاء باحتياجات أصحاب العمل، وبشكل خاص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

الإجراءات المتخذة ضد العاملين غير القانونيين

٦١- لا يزال العاملون بصورة غير قانونية يبعثون على القلق، وبشكل خاص بالنظر إلى الخطر الذي يشكلونه على أسباب عيش عاملي هونغ كونغ. ويقوم موظفو وزارة العمل في كثير من الأحيان بزيارات تفقدية لأماكن العمل للتأكد من سجلات العاملين وهوياتهم، كما يقضي بذلك قانون الهجرة^(١). وفي النصف الأول من عام ١٩٩٨ قام مفتشو العمل بأكثر من ٥٠٠ ٧٧ زيارة تفقدية من هذا القبيل، وتأكدوا من سجلات أكثر من ١٦٦ ٠٠٠ عامل وأحالوا ٣٧٧ عاملاً غير قانوني مشبوهاً إلى إدارة الهجرة لمزيد التحقيق.

٦٢- ومهمة مكافحة تشغيل العاملين غير القانونيين من اختصاص إدارة الهجرة أساساً. وفرقة العمل التابعة لإدارة الهجرة التي أنشئت في عام ١٩٩٤ تقوم بعمليات منتظمة في أماكن العمل - مثل الأسواق، ومحلات الوجبات السريعة، والمطاعم، والمتاجر، ومواقع البناء، والمصانع، التي تتواجد فيها فرص العمل غير القانوني. وفيما يلي الإحصاءات:

١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	
١ ٨٩٧	١ ٦١٨	٢ ١٦٠	١ ٠٧٤	العمليات
٣ ٩٩٢	٤ ٥٦٠	٥ ٨٣٣	٥ ٤٠٣	العمال غير القانونيين الموقوفون
١ ٣٠٣	١ ٧٠٥	٢ ٣٠٢	١ ٤١٦	أصحاب العمل الموقوفون

٦٣- وبالتالي، ما انفك يُسجّل هبوط مستمر في عدد حالات الإيقاف منذ عام ١٩٩٥. وهذا يبين أن الإنفاذ اتضح أنه فعال وأنه تم تحقيق أثر رادع. وتكمل هذه الجهود مبادرات إشهار لزيادة الوعي بهذه المشكلة. ويشجّع الجمهور على التبليغ عن حالات العمل غير القانوني المشبوهة، ويوجد خط اتصال مباشر وخط فاكس لهذا الغرض تحديداً.

(٦) ينص الفرع ٤١ من المرسوم الخاص بالهجرة (الفصل ١١٥) على أن كل شخص يخالف شرطاً من شروط الإقامة السارية فيما يخصه يرتكب جريمة. ومنتهكو هذا القانون عرضة لدفع غرامة تصل إلى ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ وبالسجن لمدة سنتين. كما أن مشغلي العاملين بصورة غير قانونية يرتكبون جريمة في إطار الفرع ١٧١ من هذا القانون ويتعرضون لدفع غرامة قدرها ٣٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ وبالسجن لمدة ثلاثة أعوام.

منع عمل الأطفال

٦٤- تعتبر قوانين عمل الأطفال^(٧) جريمة تشغيل طفل دون سن ١٥ عاماً في القطاع الصناعي، غير العمل في مطعم أو في مؤسسة مماثلة. ورهنًا ببعض القيود المفروضة على ساعات العمل، يجوز تشغيل الأطفال البالغين من العمر ما بين ١٣ و ١٥ عاماً والذين أتموا ثلاث سنوات من التعليم الثانوي (أي ما مجموعه تسع سنوات من الدراسة الكاملة) على أساس متفرغ في القطاع غير الصناعي، وذلك بموافقة الوالدين. وإذا لم يُتم الأطفال ثلاث سنوات من التعليم الثانوي يجوز توظيفهم على أساس غير متفرغ فقط أثناء الدراسة. ولا يجوز بأي حال من الأحوال تشغيل الأطفال البالغين من العمر ما بين ١٣ و ١٥ عاماً والذين لم يُتموا ثلاث سنوات من التعليم الثانوي في أية مهنة تحظرها القوانين. والهدف من ذلك هو حظر العمل الذي من شأنه أن يتداخل مع الدراسة أو من شأنه أن يعرض للخطر نمو الأطفال الأخلاقي وصحتهم الجسدية. ويعاقب على مخالفة هذه القوانين بغرامة قصوى قدرها ٥٠.٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. والعقوبات المفروضة على انتهاكات مختلف أحكام القوانين والاحصاءات ذات الصلة فيما يتعلق بالمحاكمات مبينة في المرفق ٧.

استيراد اليد العاملة

٦٥- لقد شرحنا في الفقرتين ٢٨ و ٢٩ من التقرير السابق أن النمو الاقتصادي المستدام قد أدى إلى نقص في اليد العاملة وإلى اختناق في بعض القطاعات. وهذه الاختناقات، إذا لم تعالج بسرعة، قد تعطل معدل نمو الاقتصاد وتحد بالتالي من الازدهار في الأجل الطويل. وبناء على ذلك سمحت الحكومة باستيراد اليد العاملة على نطاق محدود وبرقابة صارمة. وهناك نظامان لهذا الغرض:

(أ) نظام اليد العاملة التكميلية: هذا النظام يسمح، من حيث المبدأ، باستيراد العاملين من قبل أصحاب العمل من مختلف الصناعات، الذين بإمكانهم إثبات وجود حاجة حقيقية والذين بإمكانهم أن يثبتوا أنهم بذلوا كل جهد لاعطاء الأولوية للعاملين المحليين. ولا توجد حصص محددة للصناعة. فكل طلب ينظر فيه بالاستناد إلى وقائعه الموضوعية. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ وظّف زهاء ٦٠٠ ٣ عامل في إطار هذا النظام؛

(ب) النظام الخاص لاستيراد اليد العاملة للمطار الجديد وما اتصل به من مشاريع: يسمح هذا النظام باستيراد عمال البناء حتى بلوغ حصة محددة. وأوشك هذا النظام على التوقف بما أن المطار الجديد قد اكتمل بناؤه وأوشكت المشاريع على نهايتها.

(٧) وهي تشريع فرعي في إطار الأمر الخاص بالعمل.

٦٦- ولقد شكك بعض المعلقين في جدوى مواصلة العمل بهذين النظامين، ولا سيما في وقت دخلت فيه هونغ كونغ مرحلة كساد اقتصادي وما انفك العمال المحليون يفقدون فيه وظائفهم. والواقع أن عدد العاملين في إطار نظام اليد العاملة التكميلية صغير للغاية. فحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كانوا يمثلون ١,٠ في المائة فقط من العاملين آنذاك وعددهم ٣,٢ من ملايين الأشخاص. والأشغال التي كانوا يقومون بها هي أشغال لم يكن بإمكان أو بإرادة العاملين المحليين القيام بها، وذلك إما لأن طبيعة العمل لم ترق لهم أو لافتقارهم للمهارات اللازمة. وبدون استجلاب العمال من الخارج ربما كان على المنظمات التي تشغلهم أن توقف عملها، بما قد ينتج عن ذلك من خسائر في مواطن الشغل بالنسبة للعمال المحليين. وأثبتت التجربة العملية أن استيراد اليد العاملة قد ساعد على خلق مواطن شغل للعمال المحليين وسهل نقل المهارات إليهم.

الفرقة العاملة المعنية بالعمل

٦٧- شكلت الحكومة الفرقة العاملة المعنية بالعمل في أيار/مايو ١٩٩٨ لمعالجة مشكلة ارتفاع البطالة. وهي تتألف من ممثلين عن أصحاب العمل والعاملين، والجهات الأكاديمية، ومؤسسات التدريب، وكبار المسؤولين الحكوميين. وتتمثل مهمتها في استكشاف سبل تيسير خلق مواطن الشغل في القطاع الخاص. وفي الوقت نفسه تتخذ الحكومة الخطوات لخلق مواطن شغل عن طريق تعجيل مشاريع الأشغال العامة، وتعزيز وتحسين خدمات وزارة العمل في مجال التوظيف والملاءمة بين العرض والطلب في هذا المجال (انظر الفقرة ٥٠ أعلاه)، وتعزيز التدريب المهني وإعادة التدريب للأشخاص الذين فقدوا عملهم، ومزيد تشجيع التعليم، وتشديد الإجراءات لمكافحة العمل غير القانوني.

الحق في العمل: أوجه القلق إزاء التمييز

٦٨- أعربت اللجنة، في الفقرة ١٥ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، عن قلقها لأن الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس "لا يحمي الأفراد الذين يُنتهك (انتُهك) حقهم في العمل بمراعاة في غير محلها لحياتهم الجنسية الخاصة".

٦٩- وعلى إثر دراسات التمييز على أساس التوجه الجنسي والعرق (انظر الفقرات من ١٣ إلى ١٧ أعلاه فيما يتصل بالمادة ٢) ما زلنا نعالج هذه المسائل من خلال تثقيف الجمهور، الذي يشمل نشر مدونات ممارسات متميزة لأصحاب العمل والعاملين.

٧٠- وفي نفس الفقرة، تعتبر اللجنة كذلك "أنه مما يبعث على بالغ القلق أن النساء البالغات من العمر أكثر من ٣٠ عاماً يشكون من التمييز في العمل". وفي الفقرة ٢٠، أعربت اللجنة عن قلقها الخاص "إزاء الأعداد الكبيرة من النساء اللاتي يجبرن على ترك العمل في القوة العاملة في القطاع الرسمي ويجبرن أحياناً على اللجوء إلى أنشطة

غير مأمونة". وعلى نحو مماثل أعرب المعلقون عن قلقهم لأن العاملين الكبار في السن^(٨) - وبشكل خاص النساء - يتأثرون بشكل غير متناسب نتيجة إعادة تشكيل الاقتصاد ويجدون صعوبة أكبر من غيرهم في العثور على عمل جديد. والبعض يجزم بأن التمييز على أساس السن يمثل صعوبة كبيرة تؤثر بشكل خاص على النساء البالغات من العمر ٣٠ عاماً وأكثر.

٧١- وتجربة وزارة عمل هونغ كونغ لا تؤيد ذلك الرأي. وليست هناك أدلة قوية على أن البطالة في صفوف النساء في منتصف العمر (وسائر العاملين الكهول) سببها التمييز على أساس السن. بل إن المشكلة هي أن العديدين من هؤلاء العاملين - الذين قضوا معظم سنوات حياتهم العملية إن لم يكن كلها في قطاع التصنيع - يفتقرون للمؤهلات والمهارات اللازمة في سياق إعادة تشكيل الاقتصاد السريع^(٩). وربما أعطت هذه العوامل الانطباع بأن أعداداً كبيرة من النساء يفقدن عملهن نتيجة للتمييز على أساس الجنس والسن. والواقع أن معدلات البطالة ونقص العمالة بالنسبة للنساء هي حالياً - ومنذ فترة طويلة - أدنى مما هي عليه بالنسبة للرجال.

٧٢- وكما سبق أن شرحنا في الفقرة ٤٩٩ من التقرير الأول (فيما يتصل بالمادة ٢٦ من العهد)، تشير الإحصاءات التي نشرتها إدارة التعداد والإحصاء (المرفق ٨) إلى أن معدّل البطالة في الربع الأول من عام ١٩٩٨ بالنسبة لفئتي الأعمار من ٣٠ إلى ٣٩ عاماً ومن ٤٠ إلى ٤٩ عاماً كانا على التوالي ٢,٣ في المائة و ٢,٩ في المائة. أما المعدل بالنسبة للعاملين البالغين من العمر ما بين ٢٠ و ٢٩ عاماً فكان بنسبة ٣,٨ في المائة. واستمرت هذه النزعة (ولو أن الأرقام قد ارتفعت) في الربع الثاني عندما بلغ المعدل ٣,١ في المائة بالنسبة لفئة الأعمار من ٣٠ إلى ٣٩ عاماً و ٤,٢ في المائة بالنسبة لفئة الأعمار من ٤٠ إلى ٤٩ عاماً. أما المعدل بالنسبة للعاملين البالغين من العمر ما بين ٢٠ و ٢٩ عاماً فكان ٤,٨ في المائة.

٧٣- وهذه الأرقام لا تعني أن وضع العاملين الكبار في السن أسوأ من وضع صغار السن. كما وأن النساء لسن أسوأ حالاً من الرجال؛ وكان معدل الربع الثاني ٢,٥ في المائة بالنسبة للنساء البالغات من العمر ما بين ٣٠ و ٣٩ عاماً و ٣,٨ في المائة بالنسبة للنساء البالغات من العمر ما بين ٤٠ و ٤٩ عاماً. والمعدلان المقابلان لذلك بالنسبة للرجال في نفس مجموعتي الأعمار كانا بنسبتي ٣,٦ و ٤,٤ في المائة، على التوالي. وتبين سجلات وزارة العمل أيضاً أن معدل التوظيف بالنسبة لطالبي العمل من فئة الأعمار هذه هو أساساً نفس المعدل بالنسبة لجميع طالبي العمل بصرف النظر عن السن.

٧٤- وأكدت هذه البيانات تجربة دائرة المصالحة التابعة لوزارة العمل. وحتى وقت إضفاء الصبغة النهائية على هذا التقرير لم تتلق الوزارة إلا شكوى واحدة فيما يتصل بالتمييز على أساس السن في العمل.

٧٥- وأعرب بعض المعلقين عن قلقهم لكون العاملين الأكبر سناً - وبشكل خاص في حالة الوالد الوحيد والوالدة الوحيدة في منتصف العمر - ما زالوا يتأثرون أكثر بكثير من غيرهم من الانكماش الاقتصادي الحالي. وكما سبق شرح ذلك في الفقرة ١٢ أعلاه فيما يتصل بالمادة ٢ فإن التمييز على أساس الوضع العائلي غير مشروع. وللأشخاص الذين يعتبرون أنهم تعرضوا لمثل هذا التمييز الحق في الانتصاف بموجب الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الوضع العائلي.

(٨) "العاملون الكبار في السن" هم، في هذا السياق، العاملون البالغون من العمر ٣٥ عاماً أو أكثر.

(٩) وقت صياغة هذا التقرير، كان اقتصاد هونغ كونغ في حالة كساد وكانت البطالة الهيكلية في ارتفاع إذ بلغت مستويات لم يسبق لها مثيل (وإن كانت متواضعة بالمقاييس الدولية). وترد مناقشة التدابير المتخذة لمعالجة هذه المشاكل ولمساعدة العمال المشردين على العثور على عمل جديد في الفقرة ٥٠ أعلاه.

٧٦- والحكومة ملتزمة بالقضاء على جميع أشكال التمييز في العمل، بما في ذلك التمييز على أساس السن. وفي حين لا يوجد أي تشريع يمنع التمييز على أساس السن في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة إلا أنه يوجد برنامج قائم بذاته لتثقيف الجمهور والترويج والتنظيم الذاتي. و"المبادئ التوجيهية العملية لأصحاب العمل بشأن القضاء على التمييز على أساس السن في العمل" يشجع أصحاب العمل على تطبيق معايير متماسكة في مجموعة واسعة من جوانب العمل (مثل التوظيف والتدريب والترقية والفصل وما إلى ذلك). ومن المفروض ألا تكون لهذه المعايير علاقة بالسن ما لم يكن العمر شرطاً مهنيًا حقيقياً.

٧٧- وبالإضافة إلى ذلك أدخلت الحكومة تدابير للقضاء على الممارسات التمييزية في التوظيف. فجميع إعلانات الشواغر التي تتلقاها دائرة العمل المحلية التابعة لوزارة العمل تفحص بإمعان للتأكد من أنها لا تفرض قيوداً غير منصفة. وعرضت وزارة العمل أيضاً خدماتها التوفيقية الطوعية في الشكاوى المتعلقة بالتمييز على أساس السن في العمل.

المادة ٧- حق التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

قائمة التقارير عن اتفاقيات العمل الدولية ذات الصلة

٧٨- قُدمت معلومات متصلة بهذه المادة في التقارير التالية المقدمة إلى منظمة العمل الدولية:

(أ) التقرير المقدم عملاً بالمادة^(١) عن الاتفاقية بشأن تحديد الحد الأدنى للأجور (الاتفاقية رقم ١٣١) عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠؛

(ب) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية حماية العمال من المخاطر المهنية الناجمة عن تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات في بيئة العمل (الاتفاقية رقم ١٤٨) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣؛

(ج) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية تطبيق الراحة الأسبوعية في المنشآت الصناعية (الاتفاقية رقم ١٤) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

(د) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن الاتفاقية بشأن حماية العمال من الإشعاعات المؤينة (الاتفاقية رقم ١١٥) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

(هـ) التقرير المقدم عملاً بالمادة ١٩ عن الاتفاقية بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة (الاتفاقية رقم ١١١) عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥؛

(و) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن الاتفاقية بشأن الإجازات مدفوعة الأجر في الزراعة (الاتفاقية رقم ١٠١) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

(ز) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن الاتفاقية بشأن تفتيش العمل في الصناعة والتجارة (الاتفاقية رقم ٨١) عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

(١) انظر أيضاً الحاشية (١) في إطار المادة ٦.

الأجر العادل

٧٩- أعربت اللجنة في الفقرة ١٧ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق عن قلقها لأن "مبدأ تساوي الأجر عند تساوي قيمة العمل، الوارد في مدونة الممارسة غير الملزمة في الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس، لم ينعكس في قانون عمل هونغ كونغ، مما يثير تمييزاً ضد المرأة".

٨٠- والحكومة ملتزمة بمبدأ تساوي الأجر عند تساوي العمل، وتشجع الحكومة جميع أصحاب العمل على المشاركة في هذا الالتزام. وهذا لا يعني أن الحكومة تعتبر أنه ينبغي أن يتقاضى جميع العمال نفس الأجر أو المرتب بغض النظر عن أدائهم وإنتاجيتهم. بل يعني ذلك أن من حق جميع العمال التمتع بشروط وظروف عمل تتفق مع رتبهم وواجباتهم وقدراتهم وأقدميتهم وخبرتهم وغير ذلك من الأمور.

٨١- ويحظر الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس التمييز في جميع مجالات العمل، بما في ذلك شروط وظروف العمل، أو التوظيف، أو الترقية، أو نقل العمال من مناصبهم أو تدريبهم. ويترك للمحاكم أن تحدد، في حالة معينة، ما إذا كان العمل الذي تقوم به مدعية مساوياً أم لا - أو بقيمة معادلة أم لا - لعمل زميل ترغب المدعية في أن تقارن به. وقد ترغب المحكمة، للتوصل إلى قرارها، في مراعاة قانون الممارسة بشأن التوظيف. وفي وقت تحرير هذا التقرير، كانت تجرى دراسة عن موضوع تساوي الأجر لدى تساوي قيمة العمل (طلبت إجراءات لجنة تكافؤ الفرص). ويُتوقع الانتهاء من وضع هذه الدراسة في غضون السنة المالية ١٩٩٨-١٩٩٩^(٢).

٨٢- والحالة مماثلة فيما يتعلق بمعايير الترقية. والأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس يحظر على أرباب العمل ممارسة التمييز على أساس الجنس لدى ترقية العمال أو نقلهم من مناصبهم أو تدريبهم. والأمر الخاص بمنع التمييز على أساس العجز ينص على نفس الأحكام فيما يتصل بالعمال المعاقين. ومثلما ورد تفسير ذلك في الفقرة ٣٨ من التقرير السابق، يحدد أرباب العمل معايير الترقية، وتختلف المعايير باختلاف الصناعات. وتشمل هذه المعايير المؤهلات، والتجربة (الأقدمية) والكفاءة.

٨٣- وفي الفقرة ١٩ من الملاحظات الختامية على التقرير السابق، أعربت اللجنة عن قلقها لأن الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس الجنس يكفل في مجال التوظيف "سبل انتصاف غير كافية نسبياً بسبب غياب أحكام إعادة العامل إلى وظيفته السابقة ومنحه تعويضاً كاملاً، بينما ينص الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس العجز على كلا سبيلي الانتصاف". وفي الفقرة ٣٦ من التقرير، حثت اللجنة على "تعديل الأمر الخاص بمنع التمييز على أساس

(٢) تبدأ السنة المالية الحكومية في ١ نيسان/أبريل وتنتهي في ٣١ آذار/مارس من العام التالي.

الجنس ليشمل أحكاماً بشأن إعادة العامل إلى وظيفته فضلاً عن إزالة الحد الأقصى الرهن للتعويض". وتعالج هذه المسائل في الفقرة ٧ أعلاه فيما يتعلق بالمادة ٢.

حقوق العاملين ومستحقاتهم

٨٤- ينص الأمر الخاص بالعمل (الفصل ٥٧) على معايير دنيا فيما يتعلق بأمور مثل أيام الراحة؛ والإجازات القانونية؛ والإجازة السنوية بأجر؛ وعلاوات المرض؛ وحماية الأمومة؛ ودفعات إنهاء الخدمة؛ ودفعات طول الخدمة؛ وإنهاء عقود التشغيل؛ والحماية من التمييز ضد النقابات؛ والحماية من الطرد لأسباب غير معقولة، والتغيير لأسباب غير معقولة لشروط عقود التشغيل والطرد غير المشروع. كما ينص الأمر على بطلان أي شرط من شروط العقد يقصد إبطال أو تقليص أي حق أو أية مستحقات أو حماية يمنحها الأمر للعمال.

٨٥- ويناقش التعويض المقدم مقابل حوادث الشغل في الفقرات من ١٧٢ إلى ١٧٧ أدناه فيما يتعلق بالمادة ٩.

ملاحظات اللجنة

٨٦- في الفقرة ٢١ من الملاحظات الختامية عن التقرير السابق، أعربت اللجنة عن قلقها لأن تشريع العمل في هونغ كونغ لا ينص على الحماية من الفصل التعسفي من الخدمة؛ ولا يكفل حداً أقصى لساعات العمل، أو فترة راحة أسبوعية مدفوعة الأجر أو دفع أجر إلزامي مقابل الساعات الإضافية. وكانت اللجنة قد أعلنت أن هذه الحالة تشكل عائقاً رئيسياً أمام التمتع بظروف عمل عادلة ومؤاتية. وفي الفقرة ٣٨، أوصت اللجنة بمراجعة السياسة الحكومية فيما يتعلق بالفصل التعسفي من الخدمة، والأجور الدنيا، وساعات الراحة الأسبوعية مدفوعة الأجر، والحد الأقصى من ساعات العمل، ومعدلات أجور الساعات الإضافية. وردد المعلقون المحليون هذه التعليقات.

٨٧- ولنتناول ملاحظات اللجنة تباعاً:

(أ) **الطرد التعسفي:** تناقش هذه المسألة في الفقرات من ٥٣ إلى ٥٥ أعلاه فيما يتعلق بالمادة ٦.

(ب) **ساعات العمل:** ينظم القانون ساعات عمل العمال الشبان العاملين في الصناعة (انظر المرفق ٩). وتعالج هذه المسألة وغيرها من أشكال الحماية المتاحة للعمال الشبان في الفقرة ٢٧٨ أدناه فيما يتعلق بالمادة ١٠. ولا توجد حالياً أي حدود قصوى قانونية على ساعات عمل البالغين. وتعتبر هذه الساعات جزءاً من شروط وظروف

التوظيف وتشكل، مثل الأجور، موضوع اتفاق مباشر بين أرباب العمل والعمال. غير أن الحكومة تسلم بأن فترات الاستراحة المناسبة لا بد منها بعد فترات مطولة من العمل المتواصل وذلك بغية صون سلامة العمال وصحتهم. وفي وقت تحرير هذا التقرير، كنا بصدد التشاور مع أرباب العمل والعمال بشأن طريقة المضي قدماً.

(ج) أيام الراحة والإجازات القانونية والإجازات مدفوعة الأجر: يمنح الباب الرابع من الأمر الخاص بالعمل، العمال العاملين بعقود توظيف متواصلة^(٣) يوم راحة في كل فترة سبعة أيام عمل. ويجب ألا يجبر أرباب العمل العمال على العمل في أيام الراحة إلا في حالة تعطل الآلات أو المصنع أو في أي حالات طوارئ أخرى غير متوقعة. ولا ينص الأمر على معدلات الأجور المدفوعة مقابل العمل في أيام الراحة. وتحدد هذه المعدلات بموجب شروط عقد التشغيل الفردي. ومجالات الحماية القانونية الأخرى للحق في الراحة هي التالية:

١٠ ' أيام العطل الرسمية: ينص الباب الثامن من الأمر الخاص بالعمل على أن يتمتع العمال بأحد عشر يوم عطلة رسمية في السنة. وسيرفع هذا العدد إلى ١٢ يوماً بداية من عام ١٩٩٩ بإضافة يوم عطلة رسمي هو عيد الشغل (١ أيار/مايو). ويحق للعمال العاملين بعقود متواصلة لمدة ثلاثة أشهر أو أكثر تسبق مباشرة يوم عطلة رسمية أن يتلقوا أجراً مقابل ذلك اليوم بمعدلات الأجور العادية. والأمر لا يبيح دفع تعويض بدلا من ذلك اليوم؛

٢٠ ' الإجازة السنوية مدفوعة الأجر: ينص الباب الثامن ألف من الأمر الخاص بالعمل على حق العمال في التمتع بإجازة سنوية مدفوعة الأجر مرة في كل فترة ١٢ شهر عمل في إطار عقد متواصل مع أرباب عملهم. ويتراوح الحق في الإجازة السنوية مدفوعة الأجر من ٧ أيام إلى ١٤ يوماً حسب طول مدة الخدمة. وأي يوم راحة أو عطلة رسمية يقع داخل فترة إجازة سنوية يعد إجازة سنوية ويجب تحديد يوم راحة أو عطلة بدلا عنه. ويجب ألا تنطوي عقود التشغيل على شروط أو ظروف يقصد منها التفريط في واحد من استحقاقات العمال في مجال الإجازة السنوية أو التفريط فيها كلها. ويحق للعمال تقاضي أجر تناسبي مقابل الإجازة السنوية لدى استكمال ثلاثة أشهر من الخدمة - ولكن أقل من ١٢ شهراً من الخدمة - في سنة استحقاق الإجازة السنوية إذا أنهيت عقود تشغيلهم لأي سبب من الأسباب، باستثناء الطرد من الخدمة لأسباب سوء تصرف جسيم.

وتبين المرفقات من ١٠ إلى ١٢ العقوبات المسلطة على انتهاك أي واحد من هذه الأحكام وما يتصل بذلك من الإحصاءات المتعلقة بالتحقيق في هذه الانتهاكات؛

(٣) العامل الذي يعمل باستمرار لنفس رب العمل لمدة أربعة أسابيع أو أكثر ولمدة لا تقل عن ١٨ ساعة في الأسبوع الواحد من تلك الأسابيع يُعتبر عاملاً بعقد متواصل.

(د) دفع أجور ساعات العمل الإضافي: لا يطالب القانون على وجه التحديد أرباب العمل بأن يدفعوا لعمالهم أجرا مقابل العمل الإضافي. ودفعات الساعات الإضافية ومعدلاتها هي مسائل - مثلها مثل معدلات الأجور/المرتبات ذاتها - يُتفق عليها فيما بين أرباب العمل والعمال على ضوء ظروف السوق. ودفع مقابل للعمل الإضافي ممارسة شائعة. ومعدلاتها تختلف بحسب اختلاف المهن والصناعات. وفي عام ١٩٩٧، نُقِّح الأمر الخاص بالعمل لينص صراحة على أن يشكل دفع مقابل للعمل الإضافي، إن وجد، جزءا من الأجور. ويجب أن يدرج ذلك الدفع في "الأجور" لحساب مختلف الاستحقاقات القانونية إذا كان الدفع ذا صبغة ثابتة أو إذا كان معدله الشهري خلال الإثني عشر شهرا السابقة يعادل أو يتجاوز ٢٠ في المائة من معدل الأجر الشهري خلال نفس الفترة؛

(هـ) الأجور الدنيا: ينص الأمر الخاص بالعمل على معايير قانونية دنيا بشأن الحقوق والمستحقات في مجال العمل (انظر الفقرة ٩٥ أدناه). غير أنه لا يوجد أي أجر أدنى قانوني. وتحدد أجور العمال المحليين بموجب اتفاقات فردية بين أرباب العمل والعمال وهي خاضعة لقوى عرض العمالة وطلبها في السوق. وهونغ كونغ بلد اقتصاد سوقي حر يتمتع فيها أرباب العمل والعمال بحرية التفاوض بشأن مستوى الأجور. ونحن نرى أساسا، كمعظم كبار علماء الاقتصاد^(٤)، أن عملية تحديد الأجور الدنيا عملية غير سليمة اقتصاديا. وصحيح أن لدينا استثناء خاصا لعدد قليل من الجماعات الضعيفة نسبيا - المساعدون المنزليون الأجانب والعمال المهاجرون - للأسباب المبينة في الفقرتين ٨٨ و ٩٤ أدناه. ونحن ندرك أن قوانين الأجر الأدنى توجد منذ أمد بعيد في بلدان أخرى ذات اقتصاد سوقي حر. غير أن معظم هذه القوانين وضعت لأسباب تاريخية وسياسية ولم توضع لأسباب اقتصادية. ومعظم الاقتصادات المعنية خففت مؤخرا من حدة أوجه صلابة سوق العمالة. ونحن لا نرى ما يبرر تحول هونغ كونغ إلى الاتجاه المعاكس.

العمال المهاجرون والمساعدون المنزليون الأجانب

المساعدون المنزليون الأجانب

٨٨- في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان يعمل في هونغ كونغ نحو ١٧٧ ٥٤٨ شخصا - معظمهم نساء - بوصفهم مساعدين منزليين أجانب. ونحو ٨٠ في المائة منهم من الفلبين، و ١٦ في المائة من إندونيسيا، و ٣ في المائة من تايلند. والجزء الأكبر من النسبة المتبقية، وهي ١ في المائة، من جنوب آسيا. وبالنسبة لهونغ كونغ

(٤) انظر مثلا Deere, Murphy and Welsh, "Sense and nonsense in the minimum wage", in Regulation, Cato Review of Business and Government; Kaufman, The Economics of Labor Markets, Druden Press, 1991, pp. 252-258; The Economist, 27 June 1998, p. 88; Lipsey Economics (Eleventh edition); Harper Collins College Publishers, 1995, pp. 326 and 327; Begg, Fisher and Dornbusch, Economics (Fifth edition), McGraw-Hill, 1997, pp. 177-178; McConnell and Brue, Economics (Thirteenth edition), McGraw-Hill, 1996, pp. 569-570.

وحدها فإن أرباب عمل المساعدين المنزليين الأجانب مطالبون بدفع أجر أدنى يبلغ حالياً ٣ ٨٦٠ دولاراً من دولارات هونغ كونغ شهرياً. ويوضع هذا الحد الأدنى بمستوى مماثل عموماً لمعدلات الأجور الراهنة في السوق والمدفوعة للعمال المحليين القائمين بوظائف مماثلة. وغرضنا من هذا الأجر الأدنى هو توفير الحماية من الاستغلال لفئة عمال ضعيفة بوجه خاص. ويتمثل غرض آخر منه في كفالة ألا يستبعد العمال المحليون بسبب العمالة الأجنبية. كما يجب على أرباب العمل أن يوفرُوا مجاناً السكن والغذاء، والرعاية الطبية، وتذكراً عودة المساعدين إلى أملكهم منشئهم عند انتهاء أو إنهاء عملهم. ويتمتع المساعدون بنفس ما يتمتع به غيرهم من العمال من إجازات قانونية وأيام راحة أسبوعية (انظر الفقرة ٨٧ أعلاه).

٨٩- ومثل العمال المهاجرين الآخرين، يبلغ المساعدون المنزليون الأجانب بحقوقهم وواجباتهم القانونية والتعاقدية بواسطة تدابير تثقيف وترويج صادرة عن وزارة العمل.

٩٠- وفي الفقرة ١٤ (و) من الملاحظات الختامية على التقرير السابق، أعربت اللجنة عن قلقها لأن "قاعدة الأسبوعين" المفروضة على المساعدين المنزليين الأجانب لدى انتهاء عقودهم ما زالت "تعرقل تمتعهم بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية". كما أعلن المعلقون المحليون، ترديدا لهذا القلق، أن القرار الحكومي الذي اتخذ في شباط/فبراير ١٩٩٨ بتجميد الأجر الأدنى عند مستواه الحالي إنما ينتهك حقوق المساعدين المنزليين الأجانب.

٩١- وقد وضعنا موقفنا فيما يتعلق بقاعدة الأسبوعين في الفقرات من ٤٦ إلى ٤٨ من التقرير السابق، حيث أجبنا على توصية اللجنة - في ملاحظاتها الختامية على التقرير الثاني المقدم من المملكة المتحدة بموجب العهد فيما يتعلق بهونغ كونغ - الداعية إلى ضرورة إلغاء هذه القاعدة. ونحن ما زلنا نصر أساساً على أن هذه القاعدة معقولة ولا بد منها. وهدفها، مثلما أوضحنا سابقاً، هو ردع المساعدين المنزليين الأجانب عن البقاء في البلد بعد مدة الخدمة والقيام بأشغال بدون رخصة. وما زالت القاعدة تطبق بمرونة لمراعاة التظلمات الحقيقية في حالات خاصة.

٩٢- والحكومة لا تشاطر إطلاقاً الرأي وأن "التجميد" الراهن للأجر القانوني الأدنى يقلص حقوق المساعدين المنزليين الأجانب. فمستوى هذا الأجر يراجع سنوياً على ضوء تقلبات الأجور في قطاعات مماثلة، وحالة الاقتصاد المحلي، وقيمة الأجر من حيث العملة المحلية وعملة بلدان المساعدين^(٥). والأجر الأدنى القانوني هو تحديداً أجر أدنى. ويمكن أن يدفع أرباب العمل - وهم كثيراً ما يدفعون فعلاً - أجراً أعلى من الأجر الأدنى. وبالإضافة إلى ذلك، ومثلما ذكر أعلاه، يتمتع المساعدون المنزليون الأجانب بمستحقات تعاقدية مثل الغذاء والرعاية الطبية والسكن

(٥) أسفرت الأزمة المالية الآسيوية عن هبوط كبير في قيمة مختلف العملات الإقليمية. غير

أن دولار هونغ كونغ "مربوط" بدولار الولايات المتحدة بسعر طرف ثابت. وهذا يعني أن دولارات هونغ كونغ التي يكسبها المساعدون المنزليون أصبحت بشكل متزايد أكبر قيمة بالنسبة إلى عملات البلدان الأخرى التي يفد منها معظم المساعدين.

مجانا. وفرض "التجميد" في إطار الانكماش الاقتصادي المتزايد. وأجور ومرتبات فئات أخرى - بما في ذلك كبار موظفي الخدمة المدنية - قد جمدت بالمثل وقد خُفّض بعضها فعلاً.

٩٣- وسنعيد النظر في الأجر الأدنى القانوني في نهاية عام ١٩٩٨، مع مراعاة الحالة الاقتصادية السائدة. وفي مطلع عام ١٩٩٩، سنعلن عن مستوى الأجر الأدنى الذي سيكون معمولاً به في ذلك العام.

العمال المهاجرون

٩٤- في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان يوجد نحو ٣٥٠ ٥ شخصاً يعملون في هونغ كونغ في ظل مخططات العمال المهاجرين (انظر الفقرة ٦٥ فيما يتعلق بالمادة ٦). ويعمل معظمهم بعقود لمدة سنتين ويبلغون بحقوقهم ومستحقاتهم بموجب القانون وذلك بواسطة كتيبات وجلسات إطلاعية إلزامية وبخدمة استعلامات هاتفية بها رسائل مسجلة مسبقاً بخمس لهجات/لغات. ومستخدموهم مطالبون بدفع أجورهم بمعدل مماثل لمعدل أجور العمال المحليين الذين يشغلون مناصب مماثلة، وإمدادهم بالرعاية الطبية مجاناً وبسكن يكون بمستوى محدد.

أوجه الحماية القانونية

٩٥- يتمتع العمال المهاجرون والمساعدون المنزليون الأجانب بموجب تشريع العمل بنفس ما يتمتع به العمال المحليون من حقوق ومستحققات. وتشمل هذه الحقوق والمستحققات أوجه حماية يتيحها الأمر الخاص بالعمل والأمر الخاص بتعويض العمال (انظر الفقرات من ١٦٢ إلى ١٧٢ أدناه فيما يتعلق بالمادة ٩)^(٦). وهم يتمتعون بنفس فرص الوصول إلى خدمات التوفيق التابعة لوزارة العمل في حالة ظهور منازعات مع أرباب عملهم. وهم يتمتعون فعلاً، مثل العمال المحليين، بإمكانية الوصول إلى مجلس البت في شكاوى العمل البسيطة أو إلى محكمة العمل (بحسب مبلغ المطالبة وعدد المطالبين المعنيين) إذا فشلت العملية التوفيقية.

٩٦- ولدى إنهاء أو انتهاء مدة عقود التشغيل، يحق للعمال المهاجرين والمساعدين المنزليين الأجانب الحصول على تذكرة مجاناً للعودة إلى أماكن منشئهم. ويجب أن يوفر أرباب عملهم هذه التذاكر.

(٦) يحق للعمال المصابين أثناء الشغل المطالبة بمبلغ أقصاه ١.٧٣ من ملايين دولارات هونغ كونغ كتعويض عن العجز الكامل، أو أن يحق لأسرهم المطالبة بتعويض قدره ١.٥١ من ملايين دولارات هونغ كونغ في حالة الوفاة. وإذا أصبح رب العمل معسراً، يلتزم العمال مدفوعات على سبيل الهبة (تغطي الأجور، والأجور بدلا من الإشعار بإنهاء الخدمة، ودفعات إنهاء الخدمة) من صندوق حماية الأجور عند الإعسار (انظر الفقرة ١٧٣ أدناه فيما يتعلق بالمادة ٩).

إعمال الحقوق والمستحقات

٩٧- إن الوزارات الحكومية، ولا سيما وزارة العمل، تُعمل حقوق ومستحقات العمال المهاجرين. وتجري تفتيشات منتظمة للأماكن التي يعيشون ويعملون فيها وذلك من أجل التثبت مما إذا كانوا يتلقون أم لا جميع مستحقاتهم القانونية والتعاقدية. ويتيح خط هاتفي مباشر مفتوح مجانا على مدار الساعة وسيلة مناسبة لتقديم الشكاوى إلى الحكومة. ويجوز محاكمة أرباب العمل عديمي الضمير و/أو إخضاعهم لجزاءات إدارية. ويجوز أن تشمل هذه الجزاءات تعليق مشاركتهم في مخططات استيراد القوى العاملة. كما أن وزارة العمل تحقق في الشكاوى المقامة ضد أرباب عمل المساعدين المنزليين الأجانب. وتقيم الوزارة دعاوى حيثما تكتشف انتهاكات للالتزامات القانونية أو تعاقدية.

ظروف العمل الآمنة والصحية

٩٨- إن موظفي السلامة المهنية التابعين لوزارة العمل مسؤولون عن كفالة سلامة وصحة العاملين في المصانع، ومواقع البناء وفي غير ذلك من أماكن العمل. وهم يقومون بذلك من خلال عمليات تفتيش، وتحقيقات في الحوادث، وحملات تنقيف، وإرشاد، ودعاية، وإنفاذ لقوانين الصحة والسلامة. وتوفّر أفرقة عاملة الإرشاد في مجالات معينة متعلقة بالسلامة مثل استخدام الآلات، والوقاية من الحرائق، والبناء وغير ذلك. وتساعد هذه الأفرقة الصناعة على إنشاء لجان أمن. كما تساعد الإدارة والعمال على تحديد المخاطر في أماكن العمل وتصمم برامج أمن مقابلة. وفي النصف الأول من عام ١٩٩٨، جرت ٩٥٢ ٤١ عملية تفتيش: ٩٨٢ ٢٦ عملية تفتيش في مصانع وأماكن عمل أخرى؛ و ٩٧٠ ١٤ عملية تفتيش في مواقع بناء.

٩٩- وتناقش أوجه الحماية القانونية في الفقرات من ١٠٢ إلى ١١٠ أدناه.

الصعوبات المواجهة

١٠٠- إن بعض أرباب العمل والعمال لا يستجيبون لهذه الجهود. وأنظمة التعاقد الباطني المعقدة في صناعتي البناء وصنع السفن والحركية العالية للعمال الصناعيين تثير صعوبات كبيرة بالنسبة لتشجيع الأمن والتدريب على السلامة. ويبين المرفق ١٣ عدد ونوع الإصابات المهنية في سنة ١٩٨٧ وفي الأعوام من ١٩٩٥ إلى ١٩٩٧. وتبين هذه الأرقام - على الرغم من التقدم الكبير المحرز في مجالات عديدة - أن الأمر يستلزم بذل المزيد من الجهود.

١٠١- وفي عام ١٩٩٤، أجرت الحكومة استعراضا شاملا للسلامة في الصناعة. وفي عام ١٩٩٥، نُشرت نتائج وتوصيات الاستعراض ليطلع عليها الجمهور. وأدت هذه العملية إلى اعتماد نهج جديد في عام ١٩٩٦ إزاء الصحة والسلامة في مكان العمل. ويشجع أرباب العمل والعمال حاليا على إدارة السلامة بواسطة التنظيم الذاتي، والتنقيف،

والتدريب، وترويج مفاهيم السلامة والتفهم الأفضل لتكاليف الحوادث. وستضع الحكومة في أوائل عام ١٩٩٩ تشريعا بشأن إدارة السلامة وستتخذ تدابير أعمال ضد المؤسسات التي لا تعمل بالتنظيم الذاتي.

الوقاية من الحوادث والأمراض في مكان العمل: أوجه الحماية القانونية

الأمر الخاص بالمصانع والمشاريع الصناعية (الفصل ٥٩)

١٠٢- هذا هو القانون الرئيسي المتعلق بالسلامة في الصناعة. وهو يسري على المشاريع الصناعية مثل المصانع والمناجم والمقاطع ومؤسسات بناء السفن ومؤسسات البناء ومؤسسات خدمات المطاعم. ويضع الأمر وتشريعه الفرعي شروط الوقاية من الحوادث والأمراض، بما في ذلك قواعد مفصلة لحرف وعمليات تشغيلية معينة. وتقضي اللوائح الصادرة بموجب الأمر، في جملة أمور، بأن تتاح ملابس ومعدات واقية للعمال الذين يتناولون أو يحتمل أن يتناولوا مواد خطرة.

١٠٣- ويلخص المرفق ١٤ الأحكام القانونية المتعلقة بالوقاية من الحوادث والأمراض المهنية والصادرة بموجب هذا الأمر والأمر الخاص بالسلامة والصحة المهنيين. ويبين المرفق ١٥ الجزاءات المسطرة على انتهاكات اللوائح الصادرة بموجب هذين الأمرين وإحصاءات الدعاوى المقامة فيما يتعلق بهذه الانتهاكات.

الأمر الخاص بالسلامة والصحة المهنيين (الفصل ٥٠٩)

١٠٤- إن هذا الأمر، الذي صدر في عام ١٩٩٧، يوسع نطاق التشريع المتعلق بالسلامة والصحة المهنيين ليشمل أماكن العمل في جميع قطاعات النشاط الاقتصادي، الصناعية وغير الصناعية على السواء. ويخول الأمر للحكومة أن تصدر لوائح إضافية تحدد معايير السلامة والصحة الدنيا في أماكن العمل.

الأمر الخاص بالمراجل والأوعية الصامدة للضغط (المادة ٥٦)

١٠٥- هذا الأمر وتشريعه الفرعي، مثلما تبين تسميته، ينظم معايير وتشغيل معدات مثل المراجل والأوعية الصامدة للضغط وحاويات البخار. ويجب أن تُسجل هذه المعدات لدى سلطة المراجل والأوعية الصامدة للضغط وأن تُفحص أوليا ودوريا من جانب مفتشين تعينهم السلطة. وكان يوجد حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ نحو ٥١ ٠٠٠ صنف من أصناف المعدات الضغطية المسجلة في هونغ كونغ.

١٠٦- وشعبة المراجل والأوعية الصامدة للضغط التابعة لوزارة العمل هي التي تسهر على تنفيذ الأمر وتشريعه الفرعي. ويرخص الأمر لموظفي الشعبة إجراء تفتيشات منتظمة على عين المكان للتأكد من أن معدات الضغط المستخدمة تفي بمعايير الأمن اللازمة. كما يحقق الموظفون في الحوادث ويجرون فحوصا لإصدار شهادات الكفاءة

للساهرين على المراحل والأجهزة البخارية. وينشر الموظفون مؤلفات وينظمون حلقات دراسية لترويج الوعي بالأمن.

١٠٧- وساعدت هذه الجهود على تحقيق انخفاض بنسبة ٥٠ في المائة في عدد الحوادث المتصلة بمعدات الضغط. وسجل ١٥ حادثاً من هذا القبيل في الفترة من عام ١٩٨٨ إلى عام ١٩٩٢؛ فيما سُجِّلَت سبعة حوادث في الفترة ما بين عام ١٩٩٣ وحزيران/يونيه ١٩٩٨. وفي نفس الوقت، كانت الحوادث المسجلة أقل خطورة. والحوادث التي حصلت في الفترة من عام ١٩٨٨ إلى عام ١٩٩٢ أسفرت عن ست وفيات (خمس حالات وفيات بسبب أجهزة الاستقبال البخارية وحالة وفاة واحدة بسبب مشعب بخاري) وإصابة ستة أشخاص بجراح، ومعظمهم في حوادث متصلة بمراحل بخارية. وحصلت هذه الحوادث في الفترة من عام ١٩٩٣ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٨ وأسفرت عن جرح خمسة أشخاص ولكن بدون خسائر في الأرواح.

١٠٨- وكانت أسباب هذه الحوادث على النحو التالي:

- تصميم وبناء غير مناسبين؛
- تركيب غير مناسب؛
- تغيير غير مرخص؛
- نقص في الصيانة أو صيانة غير ملائمة؛
- مناولة غير مناسبة بسبب نقص في التدريب، أو تعليمات غير كافية، أو إشراف رديء أو منعدم، أو إهمال، أو عدم وجود شخص مؤهل لتوفير الإشراف المباشر.

الأمر الخاص بالنقل البحري (البحارة) (الفصل ٤٧٨)

١٠٩- هذا الأمر يجمع في أمر واحد القوانين التي تنظم تشغيل البحارة وظروف عملهم. ويتضمن هذا الأمر، بشيء من التصرف، شروط الاتفاقية بشأن معايير تدريب البحارة وإجازتهم ومراقبتهم، ومختلف اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالبحارة. وينشئ الأمر سلطة البحارة ومجلس طعون البحارة. كما ينص على إلغاء أو تعليق تسجيل بحار ما على أسس قانونية؛ وعلى مؤهلات وتشغيل وتسريح البحارة وغير ذلك من الأمور. كما يحدد الأمر معايير السلامة والصحة والرفاه وساعات العمل.

الأمر الخاص بالإشعاع (الفصل ٣٠٣)

١١٠- ينظم هذا الأمر استيراد وتصدير وحيازة واستخدام المواد المشعة وأجهزة الإشعاع، والتنقيب عن المواد المشعة وتعيديها. ويشمل التشريع الإضافي الصادر بموجب الأمر أحكاما مفصلة عن ظروف تشغيل العمال، ومناولة المواد المشعة، والأجهزة الإشعاعية. كما ينص على مراقبة تعرض العمال للإشعاع، والمرافق وكذلك المعدات في أماكن العمل، والاحتياطات من التعرض المفرط للإشعاع.

الأمر الخاص بالبضائع الخطرة (الفصل ٢٩٥)

١١١- ينظم هذا الأمر تصنيع البضائع الخطرة وحيازتها وإنزالها برا، وشحنها، ومناولتها وتخزينها، وتنقلها، وبيعها واستخدامها.

حماية الشغل

العاملون لجزء من الوقت

١١٢- أعلن المعلقون أن الحماية المتاحة للعمال غير المتفرغين حماية ليست كافية. ويقول المعلقون إن عدد هؤلاء العمال يتزايد بتزايد انكماش الاقتصاد.

١١٣- ويعتبر العمال الذين يعملون باستمرار لنفس رب العمل لمدة أربعة أسابيع أو أكثر - ولمدة لا تقل عن ١٨ ساعة في كل واحد من هذه الأسابيع - أنهم يعملون بعقود متواصلة. ويحق لهم بهذه الصفة التمتع بمستحقات قانونية بموجب الأمر الخاص بالعمل، رهنا باستيفاء الشروط المبينة فيه. ويحق بالتالي لمعظم العاملين على أساس غير متفرغ، إن لم يكن لجميعهم، التمتع بالمستحقات بموجب الأمر الخاص بالعمل^(٧). كما يكون جميع العمال، بمن فيهم العمال الذين يعملون لجزء من الوقت، مؤهلين للحصول على تعويضات في حالة إصابتهم بأضرار نتيجة أداء عملهم أو في أثناء أدائه^(٨).

(٧) وتشمل المستحقات أيام الراحة، والإجازات المدفوعة الأجر، والإجازة السنوية المدفوعة الأجر، وعلاوة المرض، وحماية الأمومة، ودفعات إنهاء الخدمة، ودفعات الخدمة لمدة طويلة، والحماية من التمييز ضد النقابات، وغير ذلك.

(٨) الأمر الخاص بتعويض العمال (الفصل ٢٨٢).

عمليات التسريح المطول

١١٤- ينص الأمر الخاص بالعمل على أنه يحق للأشخاص العاملين بعقود متواصلة لمدة سنتين أو أكثر الحصول على دفعات انقطاع الخدمة في حالة التسريح المطول. ويعتبر العمال مسرحين إذا لم يوفر لهم عمل أو أجر لمدة تتجاوز نصف مجموع أيام العمل العادية في فترة أربعة أسابيع متتالية، أو لمدة تفوق ثلث مجموع عدد أيام العمل العادية في فترة ٢٦ أسبوعاً متتالياً. وفي نفس الوقت، يمنح القانون أرباب العمل مرونة كافية للتغلب على فترات الشدة دون الاضطرار إلى تسريح عمالهم.

الأمر الخاص بحماية الأجور في حالة الإعسار لعام ١٩٨٥ (الفصل ٣٨٠)

١١٥- ينص هذا الأمر على إنشاء مجلس صندوق حماية الأجور في حالة الإعسار لإدارة صندوق حماية الأجور. وجميع العمال الذين يستحقون أجوراً، أو أجوراً مقابل إشعار بإنهاء الخدمة أو دفعات تسريح - والعمال الذين يصبح مستخدموهم معسرين - مؤهلون لتقديم طلب إلى المجلس لتلقي دفعات على سبيل الهبة. ويخول هذا الأمر لمفوض الشغل تقديم تلك الدفعات. غير أن الشخص الذي يكون رب عمله فرداً - والذي يكون من أفراد أسرة رب العمل والذي يسكن معه في نفس المسكن - غير مؤهل لتقديم ذلك الطلب.

١١٦- ورهنا بالتحقق من الطلبات، يجوز تقديم الدفعات من الصندوق بشرط أن يكون قد قُدم ضد رب العمل التماس بإعلان التصفية الإلزامية بموجب الأمر الخاص بالشركات (الفصل ٣٢)، أو التماس بإعلان الإفلاس بموجب الأمر الخاص بالإفلاس (الفصل ٦). وفي بعض الحالات، يجوز لمفوض الشغل رفع شرط تقديم تلك الالتماسات إذا تراءى له أن تقديمها أمر غير معقول أو غير مُجد من الناحية الاقتصادية. غير أن تلك الالتماسات لا يمكن أن تقدم حينما يكون رب العمل فرداً ولا يتجاوز الدين المعني ١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. وفي هذه الحالة الأخيرة، يجوز للمفوض أن يمنح العامل (العمال) مبلغاً على سبيل الهبة.

١١٧- ويجوز أن تغطي الدفعات من الصندوق ما يلي:

(أ) مستحقات الأجور المتأخرة - بما يصل إلى ٣٦ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ - مقابل الخدمات المقدمة خلال أربعة أشهر قبل آخر يوم عمل. وتشمل هذه المتأخرات دفع المتبقي من الإجازة السنوية أو أيام العطل الرسمية، وإجازة الأمومة المدفوعة الأجر، وعلاوة المرض، ودفعات نهاية العام؛

(ب) الأجور مقابل الإشعار بإنهاء الخدمة، بما أقصاه أجر شهر واحد أو ٢٢ ٥٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ، أيهما أدنى؛

(ج) دفعات التسريح بما يصل إلى ٣٦ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ زائداً ٥٠ في المائة من أي استحقاقات زائدة.

المادة ٨ - الحق في الانتماء إلى النقابات

١١٨ - تنص المادة ٢٧ من القانون الأساسي، في جملة أمور، على أن المقيمين في هونغ كونغ يتمتعون بحق وحرية تشكيل نقابات عمالية والانتماء إليها، وبالحق في حرية الإضراب. والحق في تشكيل نقابات عمالية والانضمام إليها مضمون أيضاً بموجب المادة ١٨ من شرعة الحقوق.

اتفاقيات منظمة العمل الدولية

١١٩ - قدمت معلومات متصلة بهذه المادة في التقارير التالية المقدمة بموجب اتفاقيات العمل الدولية:

(أ) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢^(١) عن اتفاقية حق التجمع (الزراعة) (الاتفاقية رقم ١١) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤؛

(ب) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية (الاتفاقية رقم ٩٨) عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

(ج) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية منظمات العمال الريفيين (الاتفاقية رقم ١٤١) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

(د) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية علاقات العمل في الخدمة العامة (الاتفاقية رقم ١٥١) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

(هـ) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم (الاتفاقية رقم ٨٧) عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨.

(١) انظر أيضاً الحاشية ١ في إطار المادة ٦.

الأمر الخاص بالنقابات العمالية

الإطار التشريعي الحالي بعد التعديلات المدخلة على قوانين العمل في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧

١٢٠- ينص الأمر الخاص بالنقابات العمالية (المادة ٣٣٢) على أن تسجل لدى موظف تسجيل النقابات العمالية أية جمعية يكون هدفها الرئيسي تنظيم العلاقات بين أرباب العمل والعمال، أو بين العمال، أو بين أرباب العمل. وينص الأمر على تنظيم الإدارة الداخلية للنقابات العمالية ويوسع نطاق حصانات قانونية معينة لتشمل النقابات العمالية المسجلة. وفي عام ١٩٩٧، نُقح الأمر ليشمل أرباب العمل والعمال وأعضاء وموظفي النقابات العمالية المرخصة بأوجه الحماية من الدعاوى المدنية بشأن أفعال معينة مرتكبة في نطاق المنازعات النقابية. وكانت هذه الحماية سابقا لا تسري إلا على النقابات العمالية المسجلة ذاتها.

١٢١- وفي الفقرة ٢٢ من الملاحظات الختامية على التقرير السابق، كانت اللجنة قد أعربت عن قلقها لأن حقوق النقابات العمالية مقيدة بلا مبرر في هونغ كونغ. ورأت اللجنة بوجه خاص أن "القيود المفروضة على الانتماء إلى المنظمات النقابية الدولية والحظر المفروض على اتحادات النقابات العمالية من مختلف الصناعات، فضلا عن الحق القانوني الذي يتمتع به أرباب العمل لطرد الأشخاص المشاركين في الإضرابات، قيود لا تتفق مع العهد". وفي الفقرة ٣٧، أوصت اللجنة بأن "ترفع الحكومة الأحكام والقيود القمعية فيما يتعلق باتحادات النقابات العمالية، بما في ذلك الحظر المفروض على الانتماء إلى اتحادات نقابية دولية". ونحن نعتقد أننا استجبنا لهذه الانشغالات (انظر الفقرة ١٢٤ أدناه). غير أنه لا بد من تقديم بعض المعلومات الأساسية قبل أن نبين موقفنا الحالي.

١٢٢- في حزيران/يونيه ١٩٩٧، وافق المجلس التشريعي على عدة مشاريع قوانين متعلقة بقضايا الشغل، منها ما يلي:

(أ) الأمر (التنقيح) (رقم ٢) الخاص بالنقابات العمالية لعام ١٩٩٧: يخفف هذا الأمر من الضوابط المفروضة على أنشطة النقابات العمالية، بما في ذلك إزالة ما يلي:

١' شرط توافر موافقة الحاكم (التي أصبحت الآن موافقة رئيس السلطة التنفيذية) لتقديم الهبات للنقابات العمالية أو المنظمات المماثلة خارج هونغ كونغ؛

٢' القيد المفروض على استخدام أموال النقابات العمالية لأغراض سياسية وانتماء النقابة العمالية المسجلة إلى منظمات قائمة خارج هونغ كونغ.

(ب) الأمر (التنقيح) (رقم ٤) الخاص بالتشغيل لعام ١٩٩٧: منح هذا الأمر العمال حقا جديدا لتقديم دعاوى مدنية في حالات التمييز ضد النقابات، وأتاح سبل انتصاف من بينها الرد الإلزامي إلى الوظيفة، والتعويض، ودفع الأضرار التأديبية؛

(ج) الأمر الخاص بحق العامل في التمثيل والاستشارة والمفاوضة الجماعية: أناط هذا الأمر العمال بالحق في ما يلي:

١٠ أن تمثلهم نقابة عمالية بشأن مسائل الشغل؛

١١ أن يستشيرهم أرباب عملهم من خلال نقابة عمالية بشأن مختلف المسائل التي تمس مصالحهم؛

١٢ أن تشملهم اتفاقات جماعية تتفاوض بشأنها نقابة عمالية تمثيلية.

١٢٣- واستعرضت الحكومة هذه الأحكام بالتشاور مع المجلس الاستشاري في مجال العمل. وخلص الاستعراض إلى ما يلي:

(أ) الأمر (التنقيح) (رقم ٢) الخاص بالنقابات العمالية لعام ١٩٩٧: كانت الأحكام السابقة ضرورية لتعزيز التطور السليم للنقابات العمالية في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة، ولكفالة اقتصار دور النقابات العمالية على تعزيز وحماية رفاه أعضائها؛

(ب) الأمر (التنقيح) (رقم ٤) الخاص بالعمل لعام ١٩٩٧: إن أوجه الحماية من الطرد على أساس التمييز ضد النقابات، التي كان هذا الأمر يوفرها، هي أساساً نفس الحماية التي يوفرها الأمر (التنقيح) (رقم ٣) الخاص بالعمل لعام ١٩٩٧ الذي كان قائما في السابق؛

(ج) الأمر الخاص بحق العامل في التمثيل والاستشارة والمفاوضة الجماعية: كانت لهذا الأمر مضاعفات مباشرة وبعيدة المدى على نظام العلاقات العمالية في هونغ كونغ، وكان من الممكن أن يضر بقدرة هونغ كونغ على المنافسة. ونظرا إلى الحركية العالية للقوى العاملة وهيمنة المؤسسات التجارية الصغيرة (إذ يشغل نحو ٩٤ في المائة من المؤسسات أقل من ٢٠ عاملا)^(٢)، فإن فرض مفاوضات جماعية بموجب القانون كان في نظر

(٢) في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان يوجد ما مجموعه ٢٧٤ ٠٢٧ مؤسسة (جميع القطاعات الصناعية/التجارية). وكانت ٢٥٧ ٤٢٠ مؤسسة منها تشغل أقل من ٢٠ عاملا. (Quarterly Report of Employment, Vacancies and Payroll Statistics، حزيران/يونيه ١٩٩٨، وهو التقرير الصادر عن إدارة التعداد والإحصاء).

الحكومة والمجلس على السواء - غير مناسب لمنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة. وكان من سياسة الحكومة منذ أمد بعيد أن تحسن تدريجياً حقوق ومستحقات العمال بطريقة تتناسب مع وتيرة نمو هونغ كونغ اقتصادياً واجتماعياً، وتحقق توازناً بين مصالح أرباب العمل والعمال.

١٢٤- وبناء على ذلك، وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، نُفِّح الأمر المذكور في الفقرة (أ) أعلاه وأُلغي الأمور المذكوران في الفقرتين (ب) و(ج)، وصدر الأمر الخاص بعلاقات التشغيل والعمل (تنقيحات متنوعة). ويرى بعض المعلقين أن هذه العملية إنما هي خطوة إلى الوراء من حيث حقوق القوى العاملة. والحكومة لا تشاطر هذا الرأي. فمراجعة الحكومة للمرسوم المتعلق بالنقابات العمالية، وهي مراجعة جرت بالتشاور مع المجلس الاستشاري في مجال العمل^(٣). أدت إلى تنقيحات رئيسية للمرسوم^(٤). وأصبحت تلك التنقيحات نافذة المفعول في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ وشملت ما يلي:

(أ) إزالة الحظر المفروض على تشكيل اتحادات نقابات عمالية مع نقابات عمالية مكونة تنتمي إلى حرف أو صناعات أو مهن مختلفة؛

(ب) تمكين النقابات العمالية من الانتماء إلى منظمات العمال وأرباب العمل والمنظمات المهنية ذات الصلة في البلدان الأجنبية بدون الحاجة إلى الحصول على الموافقة الحكومية المسبقة. وهذه الأحكام منسجمة مع الأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم؛

(ج) خفض شرط سن الانتماء إلى النقابات العمالية من ٢١ إلى ١٨ سنة؛

(د) تخفيف شرط التصويت لتغيير اسم نقابة عمالية من ثلثي جميع الأعضاء المصوتين إلى أغلبية الأعضاء المصوتين أو الأعضاء الممثلين الحاضرين في الاجتماع العام.

١٢٥- وبالتالي، يُسمح للنقابات العمالية بأن تشكل اتحادات مع نقابات عمالية مكونة تنتمي إلى حرف وصناعات ومهن مختلفة. وهي حرة في الانتساب إلى منظمات العمال أو أرباب العمل أو المنظمات المهنية ذات الصلة القائمة في بلدان أجنبية. ونعتقد أن هذه التغييرات تستجيب للمشاكل والتوصيات المبينة في الفقرتين ٢٢ و ٣٧ من الملاحظات الختامية للجنة.

(٣) انظر الفقرة ٤٢ أعلاه فيما يتعلق بالمادة ٦.

(٤) نُفِّح الأمر الخاص بالتشغيل والعمل (تنقيحات متنوعة) لعام ١٩٩٧.

١٢٦- وثمة مزيد من النقاش حول الحق في الانضمام إلى النقابات العمالية، وعموماً حول الحقوق المضمونة بموجب المادة ٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في الفقرات من ٣٩٠ إلى ٣٩٨ من التقرير الأولي المقدم عملاً بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتعلق بالمادة ٢٢ من هذا العهد.

عدد النقابات العمالية وعضويتها

١٢٧- كان عدد أعضاء نقابات العمال وعدد أعضائها المعلن في هونغ كونغ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ على النحو التالي:

القطاع الاقتصادي	عدد النقابات	عدد الأعضاء المعلن
الزراعة وصيد السمك	صفر	صفر
التعدين والمقاطع	صفر	صفر
التصنيع	٨٧	٧٢ ٦١٧
الكهرباء والغاز والماء	٤	٢ ٥٤١
البناء	٢٢	٢٥ ٨١٩
تجارة البيع بالجملة وبالتجزئة الاستيراد/	٣٧	٥٢ ٣٩٢
التصدير والمطاعم والفنادق		
النقل والتخزين والاتصالات	٨٥	١٠٥ ٢٤٢
المالية والتأمين والعقارات والخدمات التجارية	١٤	٣٥ ٥٣٤
الخدمات المجتمعية والاجتماعية والشخصية	٢٨٩	٣٥٣ ٧٦٣
المجموع	٥٣٨	٦٤٧ ٩٠٨

معدل المشاركة النقابية من حيث الموظفين الذين يتقاضون
مرتبات والعاملين بأجر

٢١,٨٥ في المائة

الحماية التشريعية من التمييز ضد النقابات بموجب الأمر الخاص بالعمل (الفصل ٥٧)

١٢٨- يمنح الأمر الخاص بالعمل جميع العمال الحق في أن يصبحوا أعضاء أو مسؤولين في النقابات العمالية، أو أن يشاركوا في أنشطة النقابات خارج أوقات العمل، أو أن يشاركوا أثناء أوقات العمل، بموافقة أرباب عملهم، في التنظيم النقابي وأن يطلبوا تسجيل النقابات. ويجب ألا يمنع أو يردع أرباب العمل العمال من ممارسة هذه الحقوق. ويجب عليهم ألا يطردوهم أو يعاقبوهم أو يمارسوا ضدهم أي تمييز بسبب القيام بذلك. ويكون أرباب العمل الذين

ينتهكون هذه الأحكام مذنبين بارتكاب جنائية وهم مطالبون لدى إدانتهم بدفع غرامة تصل إلى ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ.

١٢٩- وفي حزيران/يونيه ١٩٩٧، منحت أحكام جديدة صدرت بموجب الأمر (المنقح) (رقم ٣) الخاص بالعمل لعام ١٩٩٧ (انظر أيضا الفقرة ١٢٣ أعلاه) العمال حق المطالبة بتعويضات في حالة طردهم من وظائفهم بسبب ممارسة حقوقهم فيما يتعلق بالانتماء إلى نقابة عمالية و/أو بسبب ممارسة أنشطة نقابية في غضون الاثني عشر شهرا السابقة لذلك الطرد مباشرة. وإذا لم يقدم أرباب عملهم أسباباً وجيهة^(٥) للطرد - وإذا كان الطرد يعزى إلى انتماء العمال إلى نقابة عمالية و/أو ممارسة أنشطة نقابية - يجوز أن تأمر المحكمة برد العمال إلى وظائفهم أو إعادة تعيينهم، رهنا بموافقة الطرفين، أو أن تأمر بدفع مبالغ إنهاء الخدمة للعمال. وحيث لا يصدر أي أمر بالرد إلى الوظيفة أو إعادة التعيين - وسواء دفع مبلغ إنهاء الخدمة أو لم يدفع - يجوز أيضا للمحكمة أن تمنح العمال تعويضات لا تتجاوز ١٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ.

١٣٠- وبالإضافة إلى ذلك، وبغض النظر عن تحفظاتنا بشأن المفاوضة الجماعية الإلزامية (الفقرة ١٢٣ أعلاه)، اتخذت الحكومة تدابير مختلفة لتشجيع وتعزيز المفاوضة الجماعية على أساس طوعي. والتفاوض الطوعي، الذي تدعمه دائرة التوفيق الطوعي التابعة لوزارة الشغل، خدم هونغ كونغ خير خدمة. ومتوسط عدد أيام العمل الضائعة في السنة بسبب المنازعات المتعلقة بالشغل خلال السنوات الثلاث من عام ١٩٩٥ إلى عام ١٩٩٧ لم يبلغ سوى ٠,٥٥ من الأيام لكل ١ ٠٠٠ عامل بأجر وموظف بمرتب. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٨، أنشأت وزارة الشغل وحدة تعزيز التشاور في مكان العمل المكرسة لتعزيز التفاوض الطوعي والاتصال الفعال بين أرباب العمل والعمال على صعيد المؤسسات.

النص على فترة هدنة في الأمر الخاص بعلاقات العمل (الفصل ٥٥)

١٣١- ينص الأمر الخاص بالعمل على أنه حينما يكون العامل الذي أشعره رب عمله بإنهاء عقد عمله قد شارك في إضراب قبل انتهاء أجل الإشعار، لا يتأثر حقه في الحصول على دفعات إنهاء الخدمة أو دفعات طول الخدمة، كما ولا تتأثر سبل الانتصاف المتاحة له في إطار حماية الشغل بسبب مشاركته في الإضراب.

(٥) ينص الفرع ٣٢ كاف من الأمر الخاص بالتشغيل على أن يكون من الأسباب الوجيهة أن يبين رب العمل أن الطرد هو بسبب:

- (أ) سلوك العامل؛
- (ب) قدرة أو مؤهلات العامل في القيام بعمله؛
- (ج) الزيادة عن متطلبات النشاط التجاري التشغيلي أو غير ذلك من المتطلبات الحقيقية؛
- (د) متطلبات قانونية (أي أن يكون استمرار العمال في ذلك العمل منافيا للقانون)؛
- (هـ) أسباب موضوعية أخرى.

١٣٢- ومثلما ورد شرح ذلك في الفقرة ٥٦ من التقرير السابق، ينص الأمر الخاص بعلاقات العمل على أنه إذا وجد نزاع من شأنه أن يؤدي بطبيعته أو بحجمه إلى التأثير بشكل خطير على اقتصاد هونغ كونغ، أو أن يعرض للخطر حياة عدد كبير من الناس، يجوز لرئيس السلطة التنفيذية أن يأمر في مجلس الوزراء بالتزام فترة هدنة تتوقف فيها جميع أشكال الإضراب. ولا يجوز أن تتجاوز هذه الفترة ٣٠ يوما ولكن يمكن تمديدتها إلى ما مجموعه ٦٠ يوما. ولم تمارس هذه السلطة حتى الآن.

المادة ٩- الحق في الضمان الاجتماعي

١٣٣- تنص المادة ٣٦ من القانون الأساسي على حق المقيمين في هونغ كونغ في التمتع بالضمان الاجتماعي وفقا للقانون. ويحمي القانون المستحقات الاجتماعية وتأمين المعاشات للقوى العاملة. كما تنص المادة ١٤٥ من القانون الأساسي على أن تضع منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بنفسها سياسات بشأن تنمية وتحسين نظام الرعاية الاجتماعية السابق على ضوء الظروف الاقتصادية والاحتياجات الاجتماعية.

الهدف الإجمالي

١٣٤- مثلما ورد شرح ذلك في الفقرة ٥٨ من التقرير السابق، يتمثل هدف السياسة الحكومية للضمان الاجتماعي في تلبية الاحتياجات الأساسية والخاصة لضعفاء الحال في هونغ كونغ. ويشمل ضعفاء الحال المستضعفين مالياً، والمسنين^(١). والمصابين بإعاقات شديدة. وجميع المقيمين محليا - بغض النظر عن جنسهم أو عرقهم أو دينهم - يتمتعون بالحق في الضمان الاجتماعي. ويتحقق هذا التمتع بواسطة نظام شامل في إطار الضمان الاجتماعي يدار على أساس لا يقوم على المساهمة تماما. ويكفل نظام المساعدة الشاملة في إطار الضمان الاجتماعي شبكة أمان لمن يجدون أنفسهم لأسباب مختلفة - مثل الشيخوخة أو الإعاقة أو المرض أو انخفاض الدخل أو البطالة - غير قادرين على تلبية احتياجاتهم المعيشية الأساسية. ويقدم نظام إعانات الضمان الاجتماعي المساعدة للمسنين والمصابين بإعاقات حادة لتلبية احتياجاتهم الخاصة الناجمة عن الشيخوخة و/أو العجز. والنظامان لا يقومان على أساس المساهمة وليسا إلزاميين. ويمول النظامان بالكامل من الإيرادات العامة وتديرهما وزارة الرعاية الاجتماعية الحكومية.

(١) تشير لفظة "المسنين" في إطار نظام المساعدة الشاملة في إطار الضمان الاجتماعي إلى من يبلغون من العمر ٦٠ سنة فأكثر.

الإنفاق الحكومي على الضمان الاجتماعي

١٣٥- في السنة المالية ١٩٩٧-١٩٩٨، أنفقت الحكومة على الضمان الاجتماعي مبلغاً قدره ٣٦٢ ١٤ مليون دولار من دولارات هونغ كونغ، بما في ذلك التكاليف الإدارية. وشمل هذا الإنفاق ٧ في المائة من مجموع الإنفاق الحكومي و ١ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لسنة ١٩٩٧. وكانت الأرقام المقابلة للسنة المالية ١٩٨٧-١٩٨٨ تبلغ ٨٤٦ ١ مليون دولار من دولارات هونغ كونغ (٤ في المائة من مجموع الإنفاق الحكومي في تلك السنة المالية)؛ و ٥,٠ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لسنة ١٩٨٧. وتعكس الزيادة على العقد الماضي تحسينات في مختلف المخططات التي تشمل معاً كامل "مجموعة خدمات" الضمان الاجتماعي.

١٣٦- وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان نحو ٤٠٠ ٨٤٠ شخص، أو نسبة ١٣ في المائة من السكان، يتلقون دفعات إما في سياق نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي، أو في سياق نظام إعانات الضمان الاجتماعي. والرقم المقابل لعام ١٩٨٨ بلغ ٣٠٠ ٤٠٧ شخص، أي نسبة ٧ في المائة من السكان. وكان نحو ٧٤ في المائة من المستفيدين من المسنين. وثمة عدة أسباب لهذه الزيادة. من بين الأسباب الرئيسية تزايد الوعي بتوافر إعانات الضمان الاجتماعي (وهو وعي ناجم بدوره عن تزايد التعريف بالضمان الاجتماعي)، وتحسّن الإعانات المقدمة وتغيّر المواقف إزاء قبول المساعدة الحكومية.

نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي

١٣٧- إن نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي مرتبط بالدخل. ويُقدم النظام المساعدة النقدية إلى المستفيدين منه بمستويات ذات صلة بالظروف السائدة في هونغ كونغ لتلبية احتياجاتهم المعيشية الأساسية مثل الغذاء والإيجار واللباس والنقل. ويحق لجميع المستفيدين من هذا النظام تلقي علاج طبي مجاني في المستشفيات أو العيادات العمومية. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان نحو ٧٠٠ ٣٢٠ شخص قد تلقوا مساعدة في إطار هذا النظام.

١٣٨- وفي عام ١٩٩٦، أنجزنا مراجعة شاملة سعى إلى اكتشاف مدى فعالية النظام في تلبية احتياجات المستفيدين من مساعدته. وفي أثناء المراجعة، قارنا أنماط إنفاق الأسر المعيشية التي تتلقى مساعدة في إطار النظام مع أنماط إنفاق الأسر المعيشية العامة. ودرسنا المعدلات النموذجية للمساعدة بالمقارنة مع التكلفة المقدرة للاحتياجات الأساسية مثل الغذاء واللباس والوقود والتتوير وغير ذلك. وعلى ضوء الاستنتاجات التي خلصنا إليها، رفعنا المعدلات النموذجية لفئات معينة من المستفيدين من ٩ إلى ٥٧ في المائة بالقيمة الحقيقية. كما رفعنا الحد الأقصى لعلاوة الإيجار، ووضعنا منحا "موحدة المعدل" للنفقات المتصلة بالتعليم ومنحتين خاصتين للمسنين؛ وخففنا من الحدود المفروضة على الأصول للتأهل لتلقي المساعدة. ودخلت هذه التغييرات حيز التنفيذ اعتباراً من نيسان/أبريل ١٩٩٦.

١٣٩- كما اقترحت عملية المراجعة أن يظل المسنون المستفيدون من نظام المساعدة الشامل، الذين يختارون الإقامة بشكل دائم في غوانغدونغ^(٢)، يتلقون مدفوعاتهم الشهرية العادية ودفوعات سنوية تكميلية طويلة الأجل. ودخل الاقتراح حيز التنفيذ في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٧ ويشار إليه بوصفه "نظام المساعدة الشامل النقال في إطار الضمان الاجتماعي". وكان قد استفاد من هذا الخيار نحو ١٠٣٠ مستفيداً حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

١٤٠- وحتى وقت إعداد هذا التقرير، كنا نستعرض المساعدة في ظل نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي المقدمة إلى الكهول "الذين يمكن تشغيلهم". والهدف هو مساعدة وتشجيع هؤلاء الأشخاص على العودة إلى صفوف القوى العاملة.

الأهلية للتمتع بإعانات نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي

١٤١- مثلما ورد شرح ذلك في الفقرة ٦٠ من التقرير السابق، يجب على أي شخص، ليكون مؤهلاً للتمتع بإعانات نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي، أن يكون مقيماً في هونغ كونغ منذ ما لا يقل عن سنة. وفي حالات الشدة، يجوز العدول عن هذا الشرط. ويجب على المستفيدين من النظام السليمي البنية والذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٥٩ سنة والمتفرغين للعمل أن يسجلوا أنفسهم لدى وزارة العمل لتشغيلهم.

معدلات المساعدة المقدمة في إطار نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي

١٤٢- كانت معدلات المساعدة النموذجية في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٨ (وهي بداية السنة المالية الحكومية) على النحو التالي:

(٢) غوانغدونغ هي مقاطعة الصين القارية الأقرب إلى هونغ كونغ. وأصل معظم المقيمين في هونغ كونغ من غوانغدونغ - ولهم روابط عائلية فيها. ولهذا السبب، فإن "نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي النقال" قصر في البداية على الأشخاص المتقاعدين في تلك المقاطعة. وتجري حالياً مراجعة النظام. وستدرس هذه المراجعة في جملة أمور جدوى توسيع النظام ليشمل مقاطعات أخرى.

<u>أفراد الأسرة</u>	<u>الشخص الأعزب</u>	
بدولارات هونغ كونغ في الشهر	بدولارات هونغ كونغ في الشهر	
		<u>المسنون البالغون من العمر ٦٠ سنة فأكثر</u>
٢ ٤١٠	٢ ٥٥٥	الأشخاص السليمو البنية/المعاقون بنسبة ٥٠ في المائة
٢ ٧٣٥	٣ ٠٩٥	المعاقون بنسبة ١٠٠ في المائة
٣ ٩٩٠	٤ ٣٥٥	الأشخاص المحتاجون إلى رعاية متواصلة
		<u>الكبار السليمو البنية البالغون من العمر ٦٠ سنة</u>
١ ٩٦٥	—	الوالد الوحيد/معيل الأسرة
١ ٦١٠	١ ٨٠٥	أشخاص آخرون
		<u>الكبار المعاقون دون سن ٦٠ عاما معتلو الصحة</u>
١ ٩٦٥	٢ ١٦٠	المعاقون بنسبة ٥٠ في المائة
٢ ٣٣٥	٢ ٧٠٠	المعاقون بنسبة ١٠٠ في المائة
٣ ٥٩٠	٣ ٩٥٥	الأشخاص المحتاجون إلى رعاية متواصلة
		<u>الأطفال</u>
١ ٧٩٥	٢ ١٦٠	الأطفال السليمو البنية
٢ ٥١٠	٢ ٨٨٠	المعاقون بنسبة ٥٠ في المائة
٣ ٠٥٥	٣ ٤٢٠	المعاقون بنسبة ١٠٠ في المائة
٤ ٣١٥	٤ ٦٧٠	الأطفال المحتاجون إلى رعاية متواصلة

وسعياً إلى تشجيع الأشخاص الذين يتلقون مساعدة في إطار النظام الشامل على أن يصبحوا أشخاصاً مستقلين مالياً، لا تحسب الإيرادات التي يعادل مبلغها المعدل الذي يتلقاه البالغ الأعزب السليم البنية (١ ٨٠٥ دولاراً) عندما تحسب مبالغ المساعدة الواجب تقديمها. كما لا تحسب الأصول حتى مبلغ أقصاه ٣٧ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ لطالب المساعدة الذي يكون والداً وحيداً و ١٨ ٥٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ لكل فرد إضافي في الأسرة. وقيمة الممتلكات التي يملكها طالب المساعدة والأموال العقارية التي يقيم بها تحسب هي الأخرى في الوقت الراهن.

١٤٣- كما أن الأشخاص الذين يتلقون المساعدة المستمرة طوال ١٢ شهراً يتلقون "مبالغ تكميلية سنوية طويلة الأجل". والغاية من هذه المبالغ هي تجديد اللوازم المنزلية الأساسية. وأصبحت هذه المبالغ بداية من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٨ بواقع ١ ٦٠٥ دولاراً من دولارات هونغ كونغ بالنسبة للشخص الأعزب؛ و ٣ ٢١٠ دولاراً من دولارات

هونغ كونغ بالنسبة للأسرة التي تعد ما بين فردين وأربعة أفراد؛ و ٣٠٥ ٤ دولارات من دولارات هونغ كونغ بالنسبة للأسرة التي تعد خمسة أفراد فأكثر.

المنح الخاصة الأخرى المقدمة في سياق نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي

١٤٤- يشمل نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي تقديم منح خاصة لتغطية تكاليف مثل الإيجار، والرسوم المدرسية، وغير ذلك من المصاريف التعليمية، وأنظمة الحماية الغذائية الموصى بها طبياً، والنظارات، وتركيب الأسنان، والدفن. وتدفع هذه المصاريف حسب الحاجة.

مراجعة المعدلات في إطار نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي

١٤٥- سعياً لكفالة أن تحتفظ الإعانات المقدمة بقدرتها الشرائية، تراجع سنوياً المعدلات النموذجية لمراعاة التضخم. كما يراجع دورياً مستوى ونطاق المنح الخاصة لضمان تمشيها مع التكلفة الفعلية للبنود المشمولة وتلبيتها لاحتياجات المستفيدين المتغيرة.

١٤٦- وبالإضافة إلى ذلك، زدنا بانتظام في قيمة الدفعات بالقيمة الفعلية لتمكين المستفيدين من الإفادة من تزايد ثروات هونغ كونغ. وخلال العشرين سنة الممتدة من ١٩٧٨ إلى ١٩٩٨، زاد معدل الإعانة المدفوع للبالغ الأعزب السليم البنية، وفي إطار النظام الشامل، بنحو ثمان مرات، مقابل ارتفاع في التضخم بنحو أربعة أضعاف. وفي السنة المالية ١٩٩٧-١٩٩٨، تراوح معدل الدفعات الشهرية بين ٣٢٥٠ دولاراً من دولارات هونغ كونغ للأعزب و ١٠٧٤٠ دولاراً من دولارات هونغ كونغ للأسرة المتكونة من أربعة أفراد: وهي زيادة تبلغ نسبتها على التوالي ٣٢ في المائة و ١٠٥ في المائة من الأجر المتوسط^(٣).

١٤٧- ورفعت مؤخراً الدفعات الشهرية النموذجية المقدمة إلى المستفيدين المسنين بنسبة تتراوح بين نحو ١٠ و ٢٠ في المائة بالقيمة الحقيقية، بهدف تشجيعهم على مواصلة اتباع نمط حياة صحي ونشط اجتماعياً بعد التقاعد. وبهذه الزيادة، سيببلغ معدل الدفعات الشهرية نحو ٣٦٧٠ دولاراً من دولارات هونغ كونغ بالنسبة للمسن الأعزب و ٥٩٨٠ دولاراً من دولارات هونغ كونغ بالنسبة للزوجين المسنين، وهو ما يمثل على التوالي ٣٦ و ٥٨ في المائة من الأجر المتوسط.

(٣) يحيل هذا المعدل إلى الأجر المتوسط لجميع عمال الصناعة.

تعزيز الوعي الجماهيري بتوافر نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي

١٤٨- في الفقرة ٢٤ من الملاحظات الختامية على التقرير السابق، أعربت اللجنة عن قلقها لأن:

"أعدادا كبيرة من الأفراد والأسر من المؤهلين لتلقي المساعدة الشاملة في إطار الضمان الاجتماعي لا يطلبونها إما لأنهم لا علم لهم بوجود النظام أو لأنهم يخشون من وصمة العار المصاحبة لمفهوم رعاية المحتاجين، أو لأنهم لا يشجعون على طلبها بسبب ممارسات معينة تمارسها السلطات ولا تتسجم مع قانون هونغ كونغ، مثل اشتراط موافقة الأطفال قبل أن يتمكن الوالدان من التمتع بفوائد النظام".

١٤٩- والحكومة لا تفهم سبب الإشارة إلى شرط موافقة الأطفال: لا يوجد الآن شرط مماثل ولم يوجد هذا الشرط قط.

١٥٠- وصحيح أنه يوجد قدر من المقاومة الثقافية للتماس المساعدة من خارج الأسرة الموسعة. ولا يمكن بسهولة أو بسرعة التغلب على المواقف الثقافية الراسخة والعريقة. غير أن الحكومة تدرك منذ أمد بعيد الصعوبات وهي تبذل جهودا متواصلة للتعريف بالخدمات المتاحة (بما فيها نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي) وتشجيع قبول هذه المساعدة كحق وليس كسبب للشعور بالعار.

١٥١- وتستتبع هذه الجهود حاليا مشاركة الموظفين المعنيين مباشرة، وبث البلاغات الإذاعية، واستخدام سائر أدوات الإشهار، مثل الكتيبات وخدمات الخطوط الهاتفية المباشرة. وهذه جهود جارية منذ عدة سنوات وهي تحرز نجاحا تدريجيا. ويتبين من دراسة استقصائية أجريت مؤخرا أن أكثر من ٧٥ في المائة من المسنين الذين لا يتلقون فوائد إعانات في إطار النظام الشامل يعلمون بوجود هذا النظام أو يعلمون أن بإمكان الأشخاص الذين يواجهون صعوبات مالية التوجه إلى وزارة الرعاية الاجتماعية لتلقي المساعدة. وبين أكثر من ٩٠ في المائة من الذين أجابوا على الأسئلة في سياق الدراسة الاستقصائية أنهم سيطلبون مساعدة في إطار النظام الشامل إذا واجهوا صعوبات.

اقتراح لفرض مهلة زمنية لتأهل العاطلين عن العمل للحصول على مساعدة نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي

١٥٢- يجوز للعاطلين عن العمل الذين يواجهون صعوبات مالية طلب الحصول على إعانات في إطار النظام الشامل. وعندما يثبت تأهل هؤلاء الأشخاص، لا توجد - حاليا - أي مهلة زمنية مفروضة على حقهم في هذه الإعانات طالما استوفوا شروط أهلية التمتع بها. ونحن نراجع هذه السياسة بهدف تشجيع المستفيدين من النظام الشامل القادرين على العثور على شغل على الانضمام مجدداً إلى القوى العاملة.

تبسيط إجراءات الطلب

١٥٣- أعلن المعلقون أن إجراءات طلب إعانات الرعاية الاجتماعية - في سياق نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي أو نظام إعانات الضمان الاجتماعي - معقدة بشكل يصدّ المرشحين المحتملين. وصحيح أن إجراءات طلب معونة نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي تشمل التحقيق والتقييم والترخيص. وهذا لا بد منه لتلافي إساءة استخدام النظام وكفالة إنفاق الأموال العامة إنفاقاً سليماً. غير أننا لم نشاهد أي دليل يشير إلى أن المؤهلين للتمتع بإعانات النظام تنبيههم هذه الإجراءات عن طلب المساعدة. ويتبين من الدراسة الاستقصائية المشار إليها في الفقرة ١٥١ أعلاه أن أقل من ١ في المائة من المجيبين على أسئلة الدراسة الاستقصائية لم يطلبوا مساعدة النظام الشامل لأنهم كانوا يعتبرون إجراءات طلبها القائمة مفرطة التعقيد. غير أننا سنبحث عن طرق لتبسيط إجراءات طلب المساعدة لكي لا يُمنع المحتاجون إلى الدعم الاجتماعي من طلبه.

تسديد النفقات على الطب الصيني التقليدي

١٥٤- في الفقرة ٢٥ من الملاحظات الختامية على التقرير السابق، أعربت اللجنة عن قلقها لأن المستفيدين من نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي لا يتلقون تسديد النفقات على الطب التقليدي، "علماً بأن المقيمين في هونغ كونغ كثيراً ما يستخدمون الطب التقليدي وبأن محاكم هونغ كونغ تمنح تسديد النفقات في دعاوى المسؤولية المدنية".

١٥٥- وهماً الرئيسي هو ألا يحرم أحد من الحق في الصحة بسبب نقص الإمكانيات المالية. ولهذا السبب فإن جميع المتلقين للمساعدة في إطار النظام الشامل كانوا - ولا زالو - يحصلون على الرعاية الطبية المجانية في المستشفيات والعيادات العمومية. غير أننا ندرك أيضاً أن سكان هونغ كونغ يستخدمون الطب الصيني التقليدي إما حصراً أو (بصورة عامة أكثر) إلى جانب الطب ("الغربي") العادي. وبالتالي، فإن استعراض عام ١٩٩٦ (الفقرة ١٣٨ أعلاه) راعى إنفاقنا على الطب الصيني^(٤) لتقييم تناسب مختلف المعدلات النموذجية. كما راعينا هذا الإنفاق لدى حساب الزيادة الأخيرة في الدفعات الشهرية للمسنين المستفيدين من إعانات النظام الشامل.

نظام إعانات الضمان الاجتماعي

١٥٦- يشمل هذا النظام إعانة الشيخوخة وإعانة العجز. ويتخذ هذا النظام شكل معاش شهري بمبلغ ثابت يُدفع للمسنين البالغين من العمر ٦٥ سنة أو أكثر والمصابين بعجز. وتُراجع المبالغ الشهرية سنوياً لمراعاة التضخم. وفي وقت تحرير هذا التقرير، كنا نراجع النظام الشامل لضمان استمراره في تحقيق أهدافه.

(٤) استناداً إلى البيانات الواردة في الدراسة الاستقصائية عن إنفاق الأسر المعيشية للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥.

إعانة الشيخوخة

١٥٧- تُدفع هذه الإعانة للمسنين الذين عاشوا في هونغ كونغ لمدة لا تقل عن خمس سنوات والذين لا يتلقون دفعات في إطار نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي. وهي لا تحدد على أساس المقدرة المالية للأشخاص الذين يبلغون من العمر ٧٠ سنة فأكثر. ويبلغ معدل الدفعات حاليا ٧٠٥ دولارا من دولارات هونغ كونغ شهريا. وتدفع إعانة أدنى قدرها ٦٢٥ دولارا من دولارات هونغ كونغ إلى الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ٦٥ و ٦٩ سنة والذين يقدمون إعلانا بسيطا يفيد بأن دخلهم وأصولهم لا تتجاوز الحدود المنصوص عليها^(٥). وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان زهاء ٤٤١ ٠٠٠ شخص يحصلون على هذه الإعانة.

١٥٨- وهذه الإعانة ليست مرهونة بالمساهمة وهي ممولة بالكامل من الإيرادات العامة. وهي لا تُمنح تسليما بأية احتياجات مالية مقدرة ولا يُقصد منها تغطية تكاليف عيش المسنين بالكامل. والمسنون والأشخاص الذين يواجهون ظروفًا مالية صعبة ويفتقرون لسبل إعالة أنفسهم مؤهلون للحصول على الإعانة في إطار نظام المساعدة الشاملة في إطار الضمان الاجتماعي.

إعانة العجز

١٥٩- هذه الإعانة لا تقوم هي الأخرى على أساس المقدرة المالية. وهي تدفع للأشخاص من جميع الأعمار الذين تشهد السلطات الطبية المعترف بها بأنهم مصابون بإعاقة تعادل عموما فقدان القدرة على الكسب بنسبة ١٠٠ في المائة. ويُشترط في هؤلاء الأشخاص أيضا أن يكونوا قد أقاموا في هونغ كونغ لمدة لا تقل عن سنة. ومعدل الدفعات يبلغ حاليا ٢٦٠ ١ دولارا من دولارات هونغ كونغ في الشهر. ويدفع مبلغ أعلى قدره ٥٢٠ ٢ دولارا من دولارات هونغ كونغ للأشخاص الذي يحتاجون باستمرار إلى رعاية يومية والذين لا يتلقون هذه الرعاية من مؤسسة حكومية أو من مؤسسة تمولها الحكومة. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان نحو ٧٩ ٠٠٠ شخص يتلقون هذه الإعانة.

١٦٠- ويرى بعض المعلقين أنه لا نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي ولا نظام إعانات الضمان الاجتماعي يمكن المسنين من العيش بمستوى معيشي لائق. وتمثل نقد محدد في أن معدل إعانة نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي المدفوع للشخص الأعزب الذي لا يتجاوز عمره ٦٠ سنة يبلغ بالتحديد ١٧ في من عام ١٩٩٨، عالجت الوزارة ٢٧٧ مطالبة، وسوّت ٦٣,٥ في المائة منها. وأحيلت المطالبات غير المسوّاة إلى محكمة العمل أو إلى مجلس البت في دعاوى تشغيل القاصرين.

(٥) حد الدخل الشهري للشخص الأعزب هو ٩١٠ ٥ دولارات من دولارات هونغ كونغ؛ وحد الأصول هو ١٦٩ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. وحد الدخل الشهري وحد الأصول للأزواج هما، على التوالي، ٧٤٠ ٩ دولارا و ٢٥٤ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ.

المائة من الأجر المتوسط. ويقول المعلقون إن هذا المبلغ هو بالقيمة الحقيقية أدنى من مستوى المساعدة الذي كان متاحا في السبعينات. والحكومة لا تشاطر هذا الرأي. فمثلا ورد شرح ذلك في الفقرة ١٤٦ أعلاه، ارتفع المعدل المدفوع للبالغ السليم البنية بنحو ثمانية أضعاف خلال العشرين سنة الماضية، مقابل ارتفاع بنسبة أربعة أضعاف تقريبا في معدل التضخم. غير أن الدفعات الشهرية تشمل أكثر من هذا المعدل النموذجي: فهي تشمل أيضا مجموعة واسعة النطاق من المنح الخاصة الإضافية. والمعدل الشهري من دفعات نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي للشخص الأعزب في الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨ كان يبلغ ٣ ٢٥٠ دولارا من دولارات هونغ كونغ، أي ٣٢ في المائة من الأجر المتوسط. ومن الهام ملاحظة أن هدف نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي هو مساعدة الضعفاء ماليا على تلبية احتياجاتهم الأساسية. وليس من المناسب، مثلما اقترح البعض، أن تُربط مستويات الدفعات في إطار النظام الشامل بالأجور التي تحددها قوى السوق.

السياسة الحكومية العامة في مجال الرعاية الطبية

١٦١- يناقش هذا الموضوع في الفقرتين ٤١٣ و ٤١٤ أدناه فيما يتعلق بالمادة ١٢.

الحق في أيام الإجازة المرضية وفي علاوة المرض

١٦٢- يحق للعمال الحصول على علاوات مرضية إذا كانوا يعملون لصالح أرباب عملهم بموجب عقود متواصلة^(١). وهذا الاستحقاق مشروط بحيازتهم لرصيد من أيام المرض المتراكمة. وتتراكم أيام المرض بمعدل يومي مرض بأجر لكل شهر مستكمل من العمل خلال أول ١٢ شهرا، ثم أربعة أيام مرض لكل شهر مستكمل من الخدمة، رهنا بعدد مسجل أقصاه ١٢٠ يوما من أيام المرض. وللتأهل للحصول على العلاوة المرضية، يجب أن تكون الإجازة المرضية لمدة لا تقل عن أربعة أيام متتالية وأن تكون مرخصة من طبيب أو من طبيب أسنان مسجل.

١٦٣- والمعدل اليومي للعلاوات المرضية لأي عامل يعادل أربعة أخماس أجر العامل العادي. ويجب أن يدفع أرباب العمل علاوة المرض على يوم العمل العادي بأجر. والتقصير في دفع تلك العلاوة ترتب عنه غرامة أقصاها ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. وفي عام ١٩٩٦، أدين رب عمل لارتكاب هذه الجناية وفرض عليه دفع غرامة قدرها ١ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. ولم تسجل أية دعاوى ضد أرباب عمل فيما يتعلق بارتكاب هذه الجناية في عام ١٩٩٧ أو في الأشهر الستة الأولى من عام ١٩٩٨. وفي عام ١٩٩٧، عالجت وزارة العمل ما مجموعه ٣٩٧ مطالبة بالعلاوة المرضية وسوّت بواسطة التوفيق ٧١,٥ في المائة من المطالبات. وفي النصف الأول

١٦٤- ولا يجوز لأرباب العمل إنهاء عقود تشغيل العامل في الوقت الذي يكون فيه العامل في إجازة مرضية، إلا في حالات الطرد بسبب سوء سلوك جسيم. ويكون أرباب العمل الذين ينتهكون هذا الحكم مذنبين بارتكاب جريمة ومطالبين لدى إدانتهم بدفع غرامة قدرها ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. وبالإضافة إلى ذلك، يجب عليهم أن يدفعوا للعمال المتضررين المبالغ المحددة بموجب الأمر. ويجوز للعمال المطالبة بتعويضات عن الطرد لأسباب غير معقولة أو لأسباب غير مشروعة. وإذا لم يقدم أرباب العمل أسبابا وجيهة للطرد (علما بأن هذه الأسباب منصوص عليها في الأمر)، يجوز أن تأمر محكمة العمل برد العامل إلى وظيفته أو إعادة توظيفه، رهنا بموافقة الطرفين، أو أن تأمر أرباب العمل بدفع مبالغ إنهاء الخدمة. وحينما لا يصدر أمر برد العامل إلى وظيفته - وبغض النظر عما إذا وجد أمر بدفع مبالغ إنهاء الخدمة أو لم يوجد - يجوز لمحكمة العمل، في الحالات المناسبة، أن تمنح العامل تعويضا لا يتجاوز قدره ١٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ.

الحق في دفعات الخدمة لمدة طويلة

١٦٥- للأشخاص الذين يكونون قد عملوا بعقود متواصلة لما لا يقل عن خمس سنوات الحق في تلقي دفعات الخدمة لمدة طويلة عندما يكونون:

(أ) قد طردوا لسبب غير سوء سلوك جسيم أو بسبب الاستغناء عنهم نتيجة حاجة الشغل؛ أو

(ب) إذا كانوا يبلغون من العمر ٦٥ سنة فأكثر واستقالوا؛ أو

(ج) إذا كانوا حائزين لشهادة طبيب مسجل تفيد بأنهم غير قادرين بصورة دائمة على القيام بأشغالهم الحالية واستقالوا لذلك السبب^(٧).

كما تسدّد مدفوعات الخدمة لمدة طويلة لورثة الأشخاص الذين كانوا يعملون بموجب عقود متواصلة لمدة خمس سنوات فأكثر وتوفوا أثناء الخدمة^(٨).

١٦٦- ويتلقى العمال بأجور شهرية مبلغا معادلا لثلاثي أجر الشهر الواحد (بعد أقصاه ثلاثي ٢٢ ٥٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ) عن كل سنة من سنوات الخدمة. ويتلقى العمال بأجر يومي أو بأجر على أساس القطعة المصنوعة مبلغا معادلا لأجر ١٨ يوما (بعد أقصاه أيضا ثلاثي ٢٢ ٥٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ) عن كل سنة من سنوات الخدمة. وتحسب تناسبيا سنوات الخدمة غير الكاملة.

(٧) الأمر الخاص بالتشغيل، الفرع ٣١ صاد.

(٨) الأمر الخاص بالتشغيل، الفرع ٣١ صاد - ألف.

١٦٧- كما يعتمد مبلغ دفعات طول الخدمة على حدود قانونية^(٩). ويستند إلى عدد السنوات التي تعد سنوات خدمة داخلية في الحساب. والحد الأقصى حالياً في حالة العمال اليدويين هو ٣١ سنة زائداً ٥٠ في المائة من أي فترة خدمة تتجاوز ٣١ سنة. وثمة أيضاً "حد أقصى" في حالة العمال غير اليدويين الذين لا تتجاوز معدلات أجورهم الشهرية ١٥ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ مقابل ١٢ شهراً قبل ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠. ويتم تدريجياً رفع الحد الأقصى لسنوات الخدمة الداخلية في الحساب. وبحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، ستكون جميع سنوات الخدمة قد "حسبت" بالكامل. وخدمة العمال غير اليدويين الذين تتجاوز معدلات أجورهم الشهرية ١٥ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ مقابل الاثني عشر شهراً قبل ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ يمكن أن تحسب حتى عام ١٩٨٠ لغرض حساب دفعات الخدمة لمدة طويلة. والمبلغ المدفوع حالياً في هذا الصدد هو ٢٧٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. وسيرتفع هذا المبلغ تدريجياً ليصل إلى ٣٩٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

حماية دفعات الأجور

١٦٨- يجب أن تدفع أجور العمال في أجل لا يتجاوز اليوم السابع بعد نهاية فترة الأجر أو تاريخ انتهاء العمل، حسبما يقتضيه الأمر^(١٠). وأرباب العمل الذين لا يدفعون أجور عمالهم عمداً وبدون سبب وجيه في غضون هذه الفترة يرتكبون جريمة وهم مطالبون لدى إدانتهم بدفع غرامة قدرها ٢٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ وبالسجن لمدة سنة.

١٦٩- وفي حزيران/يونيه ١٩٩٧، نُقح الأمر الخاص بالعمل ليطالب أرباب العمل بدفع الفوائد على الأجور متخلفة الدفع. وإذا ظلت الأجور غير مدفوعة بعد مرور شهر على تاريخ استحقاقها، يجوز للعمال إنهاء عقود عملهم بدون إشعار أرباب العمل بذلك أو دفع مبالغ بدلا من الإشعار. ويعتبر أن أرباب العمل قد قبلوا أن يدفعوا للعامل الدفعات القانونية لإنهاء الخدمة.

اتفاقيات العمل الدولية

١٧٠- قُدمت معلومات عن مستحقات الأمومة في التقرير^(١١)، المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن تشغيل النساء قبل الوضع وبعده (الاتفاقية رقم ٣) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

(٩) الأمر الخاص بالتشغيل، الفرع ٣١ تاء والجدول السابع.

(١٠) الأمر الخاص بالتشغيل، الفرعان ٢٣ و ٢٥.

(١١) انظر الحاشية ٩.

١٧١- وقُدمت المعلومات عن أنظمة تعويض العمال المتضررين في العمل أو المصابين بأمراض مهنية في التقارير التالية المقدمة عن اتفاقيات العمل الدولية:

(أ) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية التعويض عن حوادث العمل (الزراعة) (الاتفاقية رقم ١٢) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

(ب) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية التعويض عن حوادث العمل (الاتفاقية رقم ١٧) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣؛

(ج) التقرير المقدم عملاً بالمادة ٢٢ عن اتفاقية تعويض العمال عن الأمراض المهنية (المعدلة) (الاتفاقية رقم ٤٢) عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

تعويض العمال

١٧٢- ينص الأمر الخاص بتعويض العمال (الفصل ٢٨٢) على حقوق وواجبات أرباب العمل والعمال فيما يتعلق بالإصابات أو الوفاة بسبب حوادث تحصل نتيجة العمل أو أثناء العمل أو بسبب أمراض مهنية معينة. وتبين هذه الأمراض في المرفق ١٦.

صندوق المساعدة لغرض تعويض العمال

١٧٣- يتعلق الأمر هنا بصندوق مركزي قائم بموجب الأمر الخاص بالمساعدة لغرض تعويض العمال (الفصل ٣٦٥). وهو صندوق يوفر شبكة أمن للعامل المصاب - أو ورثة العامل المتوفى المعالين - في حالة تخلف رب العمل عن دفع التعويضات. ويموّل الصندوق برسم يُفرض على جميع بوليصات تأمين تعويض العمال، وهي بوليصات يجب على أرباب العمل التعاقد بشأنها بموجب الفرع ٤٠ من الأمر الخاص بتعويض العمال.

التعويض عن التغبّر الرئوي

١٧٤- ينص الأمر الخاص بمسألة (التعويض عن) التغبّر الرئوي (الفصل ٣٦٠) على أن يتلقى المصاب بالتغبّر الرئوي تعويضاً عن العجز في شكل دفعات شهرية حتى وفاته. ويجوز لأسرته المطالبة بمبلغ تعويض إجمالي على سبيل التعويض في حالة وفاته. وتبين تفاصيل أحكام التعويض في المرفق ١٧.

١٧٥- ويجوز أن يخضع الأشخاص الذين يتلقون التعويضات لفحص طبي مرة في السنتين. وإذا تبين أنهم يعانون من عجز إضافي، تعدل وفقاً لذلك تعويضاتهم الشهرية عن العجز - انظر الفقرة (أ) من المرفق ١٧.

نظام التعويض عن الإصابة بالصمم بسبب العمل

١٧٦- وضع هذا النظام بموجب الأمر الخاص بمسألة (التعويض عن) الإصابة بالصمم بسبب العمل (الفصل ٤٦٩) لتعويض العمال المصابين بالصمم بسبب الضوضاء التي يحدثها عملهم. ويمول النظام من ضريبة على أقساط تأمين تعويض العاملين. ويقوم مجلس التعويض عن الإصابة بالصمم بسبب العمل بإدارة هذا النظام.

١٧٧- ويجوز للعاملين المطالبة بتعويض إذا كانوا قد شغلوا في هونغ كونغ لمدة عشر سنوات إحدى الوظائف من بين الوظائف الـ ٢٥ المعرفة في الجدول ٣ الملحق بالأمر بأنها "مسببة للضوضاء". والمدة المقررة بالنسبة للأشخاص الذين مارسوا أيًا من المهن الأربع المعرفة بأنها مسببة للضوضاء بوجه خاص هي خمس سنوات. وهناك شرط آخر لاستحقاق التعويض هو ضعف السمع بما لا يقل عن ٤٠ ديسيبلًا في كل أذن. ويكون التعويض في شكل مدفوعات إجمالية. وتختلف قيمة التعويضات بحسب عمر صاحب المطالبة ووقت تقديم الطلب، وإيراده الشهري (إلى حد أقصاه ١٥ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ)، ودرجة العجز الدائم (المقاسة بنسبة تتراوح بين ١ و ٦٠ في المائة). ويتم حساب هذه المبالغ على النحو التالي:

الفئة العمرية	مبلغ التعويض
دون سن ٤٠ عاماً	٩٦ X الإيرادات الشهرية X النسبة المئوية للعجز الدائم
بين ٤٠ و ٥٥ عاماً	٧٢ X الإيرادات الشهرية X النسبة المئوية للعجز الدائم
٥٦ عاماً أو أكثر	٤٨ X الإيرادات الشهرية X النسبة المئوية للعجز الدائم

معاشات التقاعد

١٧٨- أعربت اللجنة في الفقرة ٢٣ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، عن قلقها الشديد لعدم وجود أي نظام شامل إلزامي للضمان الاجتماعي خاص بالمسنين في هونغ كونغ، ولأن ٦٠ في المائة من السكان تقريباً غير مشمولين بأي نظام عام أو خاص للمعاش التقاعدية. والحكومة تشاطر اللجنة هذه الشواغل منذ فترة طويلة وخصصت موارد كثيرة لتحديد أفضل سبيل لمعالجتها.

١٧٩- كانت نظم التقاعد في السابق تطبق على أساس طوعي تماماً في هونغ كونغ. وكان الغرض من إصدار الأمر الخاص بنظام التقاعد المهني (الفصل ٤٢٦) لعام ١٩٩٣ هو ضمان إدارة وتمويل هذه النظم بصورة سليمة وتوفير ضمانات أكبر بأن تُدفع المعاشات التي يوعدها العاملون في إطار نظام التقاعد وقت استحقاقها.

١٨٠- وينص الأمر المذكور على تسجيل جميع النظم الطوعية المطبقة داخل هونغ كونغ أو انطلاقاً منها، ما لم تكن مغفأة من ذلك^(١٢). وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان هناك ٩٣٣ ١٦ نظاماً مسجلاً يشمل ٣٩٥ ٨٨٥ عاملاً. وأعفي من التسجيل قرابة ٩٧٠ ١ نظاماً.

١٨١- وينبغي الفصل والتمييز بين أصول النظم المسجلة وأصول أرباب العمل أو مديري النظم. ويجب أن يكون لكل نظام أمين مستقل واحد على الأقل وألا يكون هذا الأمين صاحب العمل أو مستخدمه أو شريكه. ولا يجوز إقراض أموال هذه النظم لصاحب العمل أو شريكه. كما لا يجوز استخدامها من أجل أي استثمار مفرط في النشاط التجاري الذي يضطلع به صاحب العمل^(١٣). وتتضمن الشروط الأخرى مراجعة مستقلة للحسابات؛ وإجراء استعراضات اكتوارية (بالنسبة للنظم المحددة الاستحقاقات)^(١٤)؛ وتقديم البيانات المالية المراجعة إلى مسجل نظم التقاعد المهني على أساس سنوي؛ وتزويد أعضاء النظام بمعلومات عن سير أعماله.

١٨٢- وتغطي النظم الطوعية القائمة قرابة ٨٩٠ ٠٠٠ شخص: أي أقل من ثلث عدد القوى العاملة البالغ ٣.٣ مليون عامل. وتغطي نظم التقاعد القانونية الموظفين المدنيين ومعظم المعلمين - الذين يمثلون مجموعة إضافية تناهز (تقريباً) ٥.٥ في المائة من القوى العاملة. وليس هناك شك في وجود حاجة إلى نظام رسمي لحماية المتقاعدين يحمي القوى العاملة ككل. لكن شكل هذه الحماية كان موضوع مناقشة استغرقت فترة طويلة من الزمن.

حماية المتقاعدين

١٨٣- ووجهت، أثناء السبعينات والثمانينات، طلبات منتظمة لإنشاء صندوق توفير مركزي للموظفين وربما تم ذلك لأن مثل هذا النظام كان مستخدماً في أماكن أخرى في المنطقة. ولكن هذا النهج - الذي يستلزم إنشاء نظام مركزي لإدارة الأموال - لم يعتبر أبداً مناسباً لهونغ كونغ لأن الإدارة كانت ستطبق بالتأكيد سياسات استثمارية حذرة لا تولد إيرادات كافية لتوفير معاشات مناسبة عند التقاعد. وكان هناك عامل آخر هو العامل المشار إليه في تقرير البنك الدولي للإنشاء والتعمير: البنك الدولي^(١٥):

(١٢) يمكن إعفاء نظم التأمين اللاإقليمية المسجلة لدى سلطة قانونية في الخارج أو المعترف بها من قبل هذه السلطة. ويسري ذلك أيضاً على العديد من نظم التأمين التي تكون نسبة لا تزيد على ١٠ في المائة من أعضائها أو ٥٠ عضواً (أيهما أقل) من حملة بطاقات الهوية الدائمة لهونغ كونغ.

(١٣) يقتصر الاستثمار في هذا الصدد على نسبة أقصاها ١٠ في المائة من أصول النظام المسجل.

(١٤) يقصد بعبارة "المحدد الاستحقاقات" أن استحقاقات نظام تقاعد من هذا النوع تُحدد بموجب صيغة تأخذ في الحسبان عدد سنوات خدمة أعضائه ومرتباتهم عند الانتهاء من الخدمة.

(١٥) Averting Old Age Crisis: Policies to Protect the Old and Promote Growth, (Oxford

.(University Press, New York, 1994)

"إن الخطط التي يديرها ويمولها القطاع العام (صناديق التوفير الخاصة بالموظفين) ... هي أساساً ضريبية؛ مُفَنَّعة على العمالة ... وهي، بالسماح للحكومات بالتحكم في حصة كبيرة من الأصول المالية في البلد، تحرم القطاع الخاص من الوصول إلى هذه الأموال وبالتالي تعيق النمو".

النظر لأول مرة في نظام لا مركزي وإلزامي لحماية المتقاعدين

١٨٤- أصدرت الحكومة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، وثيقة تشاورية التمسّت فيها الآراء بشأن نظام إلزامي لحماية المتقاعدين يقوم على الاشتراكات. وعُرف هذا النظام "بنظام التقاعد العام". ولو تم اعتماد هذا النظام لاشترك أصحاب العمل والعاملون بمبالغ متساوية على أساس إلزامي في واحد من صناديق القطاع الخاص يختارونه من طائفة واسعة النطاق في الصناديق التي تتنافس فيما بينها. وحدد للاشتراك معدل ميسور. ويمكن في الوقت نفسه أن يدر على غالبية القوى العاملة معاشات تقاعدية تعادل ٤٠ في المائة من متوسط إيرادات الوظيفة، بالقيمة الحقيقية. وبذلك كان يمكن للعاملين التطلع إلى "مدخرات" معقولة بعد التقاعد دون أن يترتب على ذلك انخفاض ملحوظ لأجورهم الصافية أثناء حياتهم العملية.

١٨٥- وكان هناك خوف من أن يترك هذا النهج العديد من أفراد القوى العاملة بدون معاشات مناسبة عند التقاعد. فمثلاً، يحصل الأشخاص الذين اقتربوا من سن التقاعد على معاشات تقاعدية قليلة، بينما لا يحصل أولئك الذين تقاعدوا بالفعل على أي شيء. ويحصل الأشخاص الذين لم يتمكنوا من المحافظة على عمل منتظم، وبالتالي من دفع الاشتراكات، في أفضل الأحوال على معاشات قليلة، عند بلوغ سن التقاعد. وكان هناك أيضاً خوف من انعدام أي حماية للاشتراكات المقدمة.

١٨٦- وكان رأي الحكومة يتمشى بوجه عام مع الرأي المعرب عنه في دراسة البنك الدولي المشار إليها أعلاه أي أن وضع نظام إلزامي يتم تمويله بالكامل وإدارته من قبل القطاع الخاص من شأنه أن يؤدي إلى زيادة تراكم رؤوس الأموال وتنمية الأسواق المالية، وبالتالي إلى النمو الاقتصادي. ولكنها أولت اهتماماً أيضاً للتحذير الذي أكد فيه البنك أن حسابات الادخار التي يديرها القطاع الخاص مفيدة لتنمية الأسواق المالية ولها آثار سلبية أقل على أسواق العمل، ومحصنة نسبياً من التلاعب السياسي، ولكنها "لا تعالج مشاكل ... الفقر التي يعاني منها الأشخاص الذين تكون دخولهم منخفضة طوال حياتهم وتتضاءل قدرتهم على الكسب بتقدم العمر. ولا تؤمن ضد مخاطر انخفاض إيرادات الاستثمار (بسبب سوء اختيار الفرد أو الكساد العام للاقتصاد) أو بسبب طول العمر".

١٨٧- ولذلك، فإن الحكومة تدرك أن هذا النظام وحده لن يكفي. وكما أوضح تقرير البنك الدولي، يحتاج النظام السليم حقاً للتأمين بعد التقاعد إلى ثلاث ركائز لا ركيزة واحدة فقط. وترى الحكومة، شأنها شأن البنك الدولي، أن النموذج الإلزامي الذي يديره القطاع الخاص، يقدم أفضل المزايا في الأجل الطويل، ولكن هناك أيضاً حاجة إلى ركيزتين أخريين هما:

(أ) شبكة أمان تُمول من الضرائب ويقتصر هدفها على التخفيف من حدة الفقر الذي يعاني منه كبار السن والتأمين ضد بعض المخاطر مثل انخفاض إيرادات الاستثمار أو الكساد أو التضخم أو إخفاق أسواق القطاع الخاص. وقد لبى (ويُلبى) هذه الحاجة، في هونغ كونغ، نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي وإعانات الشيخوخة؛

(ب) خطط ادخار طوعية مهنية أو خاصة يتم وضعها لأولئك الذين يرغبون في زيادة دخلهم وتأمينهم عند الشيخوخة.

نظام معاشات الشيخوخة

١٨٨- في تموز/يوليه ١٩٩٤، أصدرت الحكومة وثيقة لاستشارة الجمهور بشأن اقتراح لوضع نظام لمعاشات الشيخوخة أخذة في اعتبارها الآراء المعرب عنها بشأن الاقتراح السابق. ومن شأن هذا النظام أن يوفر معاشاً موحداً تموله الاشتراكات الإلزامية لأصحاب العمل والعاملين - بنسبة تستند إلى الدخل الخاضع للضريبة - ومساهمة غير متكررة من جانب الحكومة. ومن شأن هذه الخطة، بصيغتها المقترحة، أن توفر مبلغاً أساسياً مضموناً لجميع المقيمين المؤهلين البالغة أعمارهم ٦٠ عاماً أو أكثر، بمن فيهم الأشخاص الذين تقاعدوا بالفعل. وتم تلقي أكثر من ٦٠٠٠ عرض مكتوب. ولكن لم يكن هناك أي توافق في الآراء يدعم هذا الاقتراح. وفي غياب تأييد صريح، تعتبر الحكومة أنها كلفت بمباشرة العمل.

١٨٩- كانت الحكومة، عند استشارة الجمهور بشأن هذا النموذج، تدرك الأخطار التي نوقشت في دراسة البنك الدولي وهي:

(أ) حيثما تكون نظم الضمان الاجتماعي القائمة على "دفع الاستحقاقات أول بأول" هي الشكل السائد لتأمين الشيخوخة، تنعدم الحوافز على الادخار الشخصي بسبب ازدياد توقع الحصول على المعاش الذي توفره الدولة والاعتماد عليه؛

(ب) تكاليف مثل هذه النظم تجعل من الصعب على الحكومات تمويل السلع الهامة التي توزع على الجمهور: وهي "نتيجة تحول دون النمو"؛

(ج) "وأخيراً، أصبحت التكاليف ... كبيرة إلى درجة يصعب تحملها في العديد من البلدان. وعندما لا تفي الركيزة العامة بوعودها، لا يعود أمام المسنين الذين اعتمدوا عليها وحدها أي جهة أخرى يلجأون إليها. ولذلك فإن سيطرة الركيزة العامة في نظام الركيزة الواحدة تزيد من المخاطر التي يواجهها المسنون".

وبذلك لم يكن هذا النظام، وحده، سيوفر حماية مناسبة بعد سن التقاعد حتى في حالة قبوله من جانب الجمهور.

النظر للمرة الثانية في نظام إلزامي لا مركزي لحماية المتقاعدين

١٩٠- أشارت العروض المقدمة بشأن نظام معاشات الشيخوخة إلى تأييدها لوضع نظام إلزامي لا مركزي لحماية المتقاعدين يقوم على الاشتراكات. وأكدت المناقشات التي جرت مع طائفة واسعة من منظمات المجتمعات المحلية هذا التأييد. لذلك، أصدرت الحكومة في تموز/يوليه ١٩٩٥، الأمر الخاص بنظام صندوق التوفير الإلزامي للموظفين (الفصل ٤٨٥).

١٩١- ويضع القانون إطار نظام لحماية المتقاعدين يديره القطاع الخاص. وفي مستهل عام ١٩٩٨، وبعد التشاور مع ممثلي العمال وأصحاب العمل والمنظمات المهنية، وصناديق التقاعد والهيئة التشريعية، تم تعديل الأمر المذكور وأصدرت التشريعات الفرعية الضرورية لتنفيذه بصورة فعالة.

١٩٢- إن هذا النظام نظام إلزامي كما يتبين من عنوان الأمر. وعلى أصحاب العمل والعمال، باستثناء أولئك المشار إليهم في الفقرة (ب) أدناه، أن يشتركوا في نظم استثمارية خاصة. ويدير هذه النظم أمناء معتمدون تتوفر فيهم معايير صارمة تتعلق بكفاية رأس المال والملاءة المالية والمؤهلات. ويتلقى المشتركون في النظام بعد تقاعدهم معاشات متكافئة مع الاشتراكات التي دفعوها أثناء عملهم وإيرادات الاستثمار الناجمة عنها. وأعضاء بعض النظم المنشأة بموجب قانون نظم التقاعد المهني غير ملزمين بالانضمام إلى نظام أحد صناديق التوفير الإلزامي للموظفين.

١٩٣- وفيما يلي أهم خصائص نظام صندوق التوفير الإلزامي للموظفين:

(أ) يتعين على كل من صاحب العمل والعامل دفع اشتراك قدره ٥ في المائة من الإيراد النقدي الشهري للعامل؛

(ب) لا يطالب العمال الذين يكسبون أقل من ٤ ٠٠٠ دولار في الشهر بدفع اشتراك إلى الصندوق وإن كان بإمكانهم القيام بذلك إذا شاؤوا. وسواء قاموا بذلك أم لا، يجب على أرباب العمل دفع الـ ٥ في المائة التي عليهم دفعها. وتكون النسبة القصوى للمدفوعات الإلزامية هي ٥ في المائة من الدخل النقدي البالغ ٢٠ ٠٠٠ دولار في الشهر. وهذه الاشتراكات طوعية بالنسبة لأي جزء من الدخل الذي يتجاوز هذا المبلغ؛

(ج) يؤول رصيد الاشتراكات والاستحقاقات بالكامل إلى المشتركين في النظام. ويجوز لأصحاب العمل، بموافقة الأمين المعتمد، التعويض عن أي مدفوعات خدمة طويلة أو نهاية خدمة قدمت إلى موظفيهم، بما يتجمع من استحقاقات بفعل الاشتراكات التي يدفعها أصحاب العمل؛

(د) يكون بإمكان العاملين نقل رصيد استحقاقاتهم فيما بين النظم عند تغيير عملهم (ويعني ذلك أن الاستحقاقات قابلة "للنقل" بالكامل)؛

(هـ) يُحتفظ بالاستحقاقات المتجمعة حتى يبلغ المشتركون في النظام سن التقاعد - المحددة بـ ٦٥ سنة - ما عدا في بعض الظروف^(١٦)؛

(و) تُعتمد تدابير لضمان المحافظة على أصول النظام. ويتم إنشاء صندوق لتعويض المشتركين في النظام الذين يتكبدون خسائر بسبب إساءة استخدام السلطة والسلوك غير القانوني للأمناء المعتمدين و/أو غيرهم من مقدمي الخدمات.

١٩٤- وأثناء صياغة هذا التقرير، تم إنشاء هيئة معنية بنظم صناديق التوفير الإلزامي للموظفين لضمان تنظيم ومراقبة الأمناء المعتمدين بحذر وتيسير إدارة نظام صندوق التوفير الإلزامي للموظفين. وقامت كل من الهيئة والشركات التي تشغل نظم التقاعد بالأعمال التحضيرية الضرورية على وجه السرعة. وشمل ذلك تصميم ووضع نظم للحواشيب وتنظيم حملات للإعلان وتنقيف الجمهور. وتمثل الهدف من ذلك البدء في تشغيل نظام صندوق التوفير الإلزامي للموظفين في أقرب وقت ممكن.

١٩٥- وقال المعلقون إن صندوق التوفير الإلزامي للموظفين لا يبعث على الرضا لأنه لا يغطي ربات البيوت والعاطلين والأشخاص الذين بلغوا أو تجاوزوا سن التقاعد. ويقولون إن هذا النظام لا يغطي بما فيه الكفاية من تفصله عن التقاعد بضع سنوات وقت وضع النظام.

١٩٦- ولا توافق الحكومة على هذا التقييم للأسباب المشار إليها في الفقرتين ١٩٢ و ١٩٣ أعلاه؛ فبفضل إنشاء صندوق التوفير الإلزامي للموظفين توجد الآن في هونغ كونغ "الركائز" الثلاث التي أكد عليها البنك الدولي لتوفير حماية سليمة الأساس بعد سن التقاعد. فليس هناك نظام قادر على العمل بمفرده، بل إن كل واحد مكمل للآخر.

(١٦) تنص المادة ١٥ من الأمر الخاص بتنظيم صناديق التوفير الإلزامي للموظفين على ظروف يمكن أن تدفع فيها الاستحقاقات المتجمعة قبل بلوغ سن التقاعد العادي. وتشمل الأمثلة على ذلك وفاة المشترك، أو توقفه بصورة دائمة عن العمل أو عن العمل لحسابه وبلوغه ٦٠ سنة أو مغادرته هونغ كونغ بصورة دائمة أو إصابته بعجز تام.

المادة ١٠ - حماية الأسرة

١٩٧- على المستوى الدستوري، تنص المادة ٣٧ من القانون الأساسي على أن يحمي القانون حرية الزواج للمقيمين في هونغ كونغ وحقهم في تأسيس أسرة بحرية^(١). وتنص المادة ١٩ من شرعة الحقوق على تطبيق أحكام المادة ٢٣ من العهد محلياً.

الأسرة

١٩٨- يعترف الكتاب الأبيض لعام ١٩٩١ المعنون "الرعاية الاجتماعية في التسعينات وما بعدها"، كما ذكر في الفقرة ٨٤، بما يلي:

"أن الأسرة عنصر حيوي من العناصر المكونة للمجتمع. وهي توفر بيئة أساسية تيسر فيها الرعاية المادية والتعاقد والاطمئنان العاطفي عادة لنمو الطفل وتحوله إلى عضو جيد الصحة ومسؤول في المجتمع. والأسرة هي مصدر الدعم والقوة في رعاية العجزة والمسنين، والمعاقين والجانحين الذين يزداد نجاح إعادة تأهيلهم بفضل مشاركة أسرهم".

وينصب التركيز على وظائف الأسرة وأثرها على الأفراد داخل الوحدة، لا على أشكال هذه الأسر.

تعريف "الأسرة"

١٩٩- تتمسك الحكومة بالتعريف الوارد في الفقرة ٨٥ من تقريرها السابق. ألا وهو أن الأسرة مجموعة أشخاص من جيلين على الأقل تربطهم رابطة دم أو زواج، قد يعيشون مجتمعين كأسرة واحدة أو منفصلين، ولكنهم يصونون صلة القرابة. غير أن أكثر الهياكل الأسرية انتشاراً في هونغ كونغ هي الأسرة النواة غير الموسعة والأسرة النواة الموسعة عمودياً. والأسرة المعيشية النواة غير الموسعة هي، كما سبق توضيحه، الأسرة التي تشمل "نواة الأسرة"^(٢)، ولا تضم أفراداً آخرين من ذوي القربى. أما الأسرة النواة الموسعة عمودياً فتشمل نواة الأسرة وفرداً واحداً أو أكثر من ذوي القربى لا ينتمي إلى نفس الجيل.

الأسر المعيشية النواة غير الموسعة

٢٠٠- ازداد خلال العقدين الماضيين عدد الأسر النواة غير الموسعة. ووفقاً للتعداد المحلي لسكان هونغ كونغ الذي أجري في عام ١٩٩٦، كانت نسبة ٦٣,٦ في المائة من الأسر المعيشية المحلية أسراً نواة تضم في المتوسط ٣,٥

(١) تنص المادة ٤١ من القانون الأساسي على أن "يتمتع الأشخاص غير المقيمين، بموجب القانون، بنفس الحقوق والحريات التي يتمتع بها المقيمون".

(٢) إن "نواة الأسرة" هي زوجان دون أطفال، أو زوجان لهما ولد واحد أو أكثر لم يتزوجوا أبداً أو أحد الوالدين مع ولد واحد أو أكثر لم يتزوجوا أبداً.

شخص. وفي عام ١٩٩١، بلغت الأرقام المقابلة ٦١,٦ في المائة و٣,٦ شخص. بينما بلغت ٥٩,٢ في المائة و٣,٨ شخص في عام ١٩٨٦. وفي عام ١٩٨١، بلغت هذه الأرقام ٥٤,٤ في المائة و٤,١ شخص. وتشهد العلاقات الأسرية والرعاية المتبادلة والدعم الذي كان الفرد في الماضي يتوقعه ويتلقاه من أسرته الموسعة تضاملاً تدريجياً مستمراً. والوالدان من ذوي الدخل المنخفضة بحاجة متزايدة لمساعدة من المجتمع لكي يتفردا للعمل كل الوقت. وخلال السنتين اللتين تلتا نظر اللجنة في التقرير السابق ازدادت بصورة مستمرة الطلبات على دعم الأسرة وعلى خدمات رعاية الطفل وإعانات الضمان الاجتماعي والمساعدة في السكن.

الأسر الوحيدة الوالد والأسر المفككة

٢٠١- أحصى في تعداد عام ١٩٩٦ المحلي للسكان ٣٠٩ ٤٢ والدين وحيدتين، منهم ٤٠٢ ٣٠ (٧١,٩ في المائة) من الأمهات الوحيدة و٩٠٧ ١١ (٢٨,١ في المائة) من الآباء الوحيدين. وفيما يلي الأرقام المقابلة لعامي ١٩٨٦ و١٩٩١:

السنة	أم وحيدة	أب وحيد	المجموع
١٩٨٦	٢٤ ١٤٩ (٦٥,٩%)	١٢ ٥٠٤ (٣٤,١%)	٣٦ ٦٥٣ (١٠٠%)
١٩٩١	٢٣ ٠٥٩ (٦٦,٨%)	١١ ٤٧٩ (٣٣,٢%)	٣٤ ٥٣٨ (١٠٠%)

٢٠٢- كانت أعمار معظم الوالدين الوحيدين تتراوح بين ٣٠ و٤٩ سنة وكانوا يعيشون مع طفل أو طفلين. ونسبة العاملين منهم بأجر ٦٦,٣ في المائة تقريباً. أما النسبة المتبقية فتتألف إما من ربات بيوت أو من متقاعدتين أو عاطلين. وفي غياب دعم من الزوج يحتاج الوالد الوحيد في معظم الأحيان إلى المساعدة المالية والسكنية وخدمات رعاية الطفل وخدمات المساعدة المنزلية والخدمات الاستشارية والمأوى المؤقت والدعم العاطفي.

٢٠٣- وهكذا، فإن عدد هذه الأسر في زيادة مستمرة. كما أن محنة ذوي الدخل المنخفضة ما زالت مثيرة للقلق. ويظل مصدر القلق الرئيسي هو الزيادة السريعة في معدل الطلاق. ويحصل ذلك، بدوره، وفي معظم الأحيان، بسبب تغير القيم الأخلاقية وتغير دور المرأة فيما يتعلق بمركزها الاجتماعي - الاقتصادي في المجتمع. وفي عام ١٩٩٧، بلغ عدد دعاوى الطلاق ٤٨٢ ١٤ دعوى مقابل ٧٤٧ ٥ دعوى في عام ١٩٨٧.

٢٠٤- وأرباب الأسر وحيدة الوالد هم عادة أحد الوالدين الذي يعيش مع أطفال دون سن ١٨ عاماً إما بسبب الطلاق أو الانفصال. وبإمكان أطفالهم الاستفادة من باب الأولوية من المرافق الحكومية والمساعدة لرعاية الطفل. ويمكن للوالدين الحصول على أشكال أخرى من المساعدة الحكومية مثل السكن والدعم المالي. ويمكن للوالد الوحيد المنفصل عن زوجه أو المطلق حديثاً، والذي لا يمكن له الاستمرار في العيش في بيت الزوجية، الحصول على مساعدة سكنية استثنائية. ويمكن للزوجات اللاتي يعانين من هذه الظروف أيضاً الاستفادة من مأوى مؤقت. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كانت إدارة الرعاية الاجتماعية الحكومية تقدم خدمات الفرد والأسرة إلى ٤١٦ أسرة مفككة وقرابة ٧٤٧ طفلاً فصلوا عن أمهاتهم اللاتي لم يكن لهن الحق في الإقامة في هونغ كونغ.

الوافدون الجدد من الصين القارية

٢٠٥- لقد شرحنا في الفقرات من ٨٩ إلى ٩٨ من تقريرنا السابق، أن الصين القارية هي المصدر الرئيسي للمهاجرين الوافدين إلى هونغ كونغ، وقد جاء أكثر من ٩٠ في المائة منهم في إطار جمع شمل الأسرة. وكان دخولهم

إلى هونغ كونغ خاضعاً لنظام الحصص الذي يسمح بدخول ١٥٠ شخصاً في اليوم، وذلك بهدف ضمان معدل توظيف يمكن لمواردنا أن تستوعبه بصورة معقولة. لكن عدد الطلبات كان من الارتفاع بحيث لم يكن من الممكن لجميع أفراد الأسرة الواحدة الحصول على تأشيرات الخروج الضرورية من سلطات الصين القارية في نفس الوقت. وأدى ذلك إلى ظهور مشكلة "تفكك الأسر" التي تعود أساساً إلى زواج رجال هونغ كونغ من نساء الصين القارية اللاتي يخضعن بطبيعة الحال لنظام الحصص. وأدى انجاب أطفال إلى ازدياد الأعداد التي تنتظر دورها.

٢٠٦- ولتيسير الدخول لأغراض جمع شمل الأسر، تم تخصيص حصة ثانوية قدرها ٤٨ مكاناً (في إطار الحصة اليومية الإجمالية البالغة ١٥٠ مكاناً) لتمكين الأمهات من الصين القارية من أخذ طفل دون سن ١٤ عاماً معهن عند الدخول إلى هونغ كونغ من أجل الاستقرار فيها. ومع ذلك، لا تزال بعض الأسر تتخذ ترتيبات لكي يدخل أطفالها إلى هونغ كونغ بصورة غير قانونية. ويتم إرجاع أولئك الأطفال إلى الصين القارية بعد اكتشافهم، وهي ممارسة يرى بعض المعلقين أنها غير إنسانية، كما سبق ذكره. لكن إرجاع أولئك الأطفال إلى الصين القارية أمر ضروري لانصاف أولئك الذين ينتظرون دورهم وللمحافظة على معدل دخول منظم ويمكن التحكم فيه.

٢٠٧- وقد نوقش هذا الموضوع أيضاً في الفقرات من ٢٣٠ إلى ٢٤١ من التقرير الأول المقدم بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتعلق بالمادة ١٢ من هذا العهد وفي الفقرات من ٤١٧ إلى ٤٢٥ فيما يتعلق بالمادة ٢٣. وتغطي الفقرات من ٢٠٩ إلى ٢١٩ أدناه، بصورة أساسية، نفس المواضيع ولكنها أدرجت في هذا التقرير تيسيراً للرجوع إليها ولصلتها بالحقوق التي يمنحها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢٠٨- وقد شرحنا في الفقرتين ٩٥ و ٩٦ من التقرير السابق التدابير المتخذة لتوقع واحتواء الطلبات الإضافية التي تقدم تطبيقاً للمادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي^(٣). وتنص هذه المادة على منح حق الإقامة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة للأطفال ذوي الجنسية الصينية المولودين خارج هونغ كونغ والذين يكون واحد من والديهم على الأقل مقيماً دائماً في هونغ كونغ وحاملاً للجنسية الصينية وقت الولادة. وفي ١ تموز/يوليه ١٩٩٧، أصبح زهاء ٦٦ ٠٠٠ مقيم في الصين القارية من الذين تبلغ أعمارهم ٢٠ عاماً أو أقل مؤهلين للتمتع بحق الإقامة بموجب هذه المادة. وللتعجيل بدخولهم إلى هونغ كونغ، تمت زيادة العدد الفرعي المخصص لهم من ٤٥ إلى ٦٠ شخصاً في اليوم ابتداء من كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. وبين ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، دخل قرابة ٢٥ ٠٠٠ منهم هونغ كونغ للاستقرار فيها.

(٣) يعكس المرفق الأول بالأمر الخاص بقانون الهجرة المادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي التي تنص على اعتبار الشخص مقيماً بصورة دائمة إذا كان حاملاً للجنسية الصينية ومولوداً خارج هونغ كونغ وكان أحد والديه من المقيمين الدائمين في هونغ كونغ وكان لهذا الوالد الحق في الإقامة فيها وقت ولادة ذلك الشخص.

٢٠٩- ومنذ التقرير السابق - ونتيجة ارتفاع معدل الهجرة - حدثت زيادة كبيرة في عدد المقيمين الجدد. وفي الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٥ (عندما رفع العدد اليومي) إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، استقر في هونغ كونغ زهاء ٥٠٠ ١٥٩ شخص من الصين القارية. والعديد منهم (قاربة ٢٠ في المائة) لا يتكلم اللغة الكانتونية أو الانكليزية ويجدون بالتالي صعوبة في التعامل مع جيرانهم، وزملائهم في العمل ورفقائهم في المدارس. وقد تعلّم الأطفال في نظام تربوي مختلف ومن ثم فإنهم لا يعرفون المناهج الدراسية في هونغ كونغ، وغالباً ما يكشف البالغون أن مؤهلاتهم غير معترف بها في هونغ كونغ. وتحالف هذه الأمور يمكن أن يسبب ارتباكاً و"صدمة ثقافية" وصعوبات أخرى مثل صعوبة الحصول على عمل أو أماكن في المدارس ولا سيما عند الوصول للمرة الأولى.

٢١٠- وتنتج الصعوبات الأخرى عن ظروف الأسرة. وغالباً ما يكون الأزواج (المقيمون في هونغ كونغ) أقل ثراءً مما كانت تتوقعه أسرهم المقيمة في الصين القارية. وربما كانت ظروف معيشتهم مناسبة عندما كانوا بمفردهم ولكنها في معظم الأحيان غير مناسبة للأسر ذات الأطفال. وقد أدى تفاقم هذه الصعوبات بفعل الصعوبات المشار إليها أعلاه (في بعض الحالات) إلى انهيار الأسرة، وممارسة العنف العائلي وإساءة معاملة الزوجة والأطفال.

٢١١- وأعربت اللجنة في الفقرة ١٤(د) من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، عن قلقها إزاء استمرار تزايد عدد الأسر المفككة بمعدل مفرع. وفي الفقرة ٢٦، أعادت تأكيد هذا القلق، معربة عن رأي مفاده أن الحكومة ملزمة بضمان تماشي المعايير المطبقة في تحديد المؤهلين للهجرة القانونية إلى هونغ كونغ مع أحكام العهد. وأعرب المعلقون المحليون أيضاً عن هذه المخاوف. وفي الفقرة ٣٤، حثت اللجنة الحكومة على "اتخاذ كل ما في وسعها من تدابير لوضع آلية عادلة ومفتوحة للجميع للموافقة على رخصة سفر في اتجاه واحد بغية تيسير جمع شمل الأسر بسرعة".

٢١٢- وتدرّك الحكومة والمنظمات غير الحكومية هذه المسائل كل الإدراك، وقد اتخذت معاً خطوات نشيطة لمعالجتها. ويمكن للقادمين الجدد الحصول على طائفة كاملة من خدمات الرعاية، بما في ذلك المشورة، وخدمات الرعاية النهارية والداخلية للأطفال، والمساعدة المالية، والمساعدة السكنية حيثما تكون هناك أسباب خاصة تبررها. وكما تم توضيحه في الفقرة ٩٧ من التقرير السابق، تدعم الحكومة فرع هونغ كونغ للخدمات الاجتماعية الدولية، كي يقدم الخدمات اللازمة بعد الهجرة مثل خدمات الإعلام والاستعلام؛ والدورات التوجيهية؛ وخدمات المشورة والاحالة القصيرة الأجل. وتقديم الدعم لفرع هونغ كونغ للخدمات الاجتماعية الدولية تدبير اتخذ منذ زمن بعيد (منذ عام ١٩٧٢). ولكن الحكومة قامت، منذ عام ١٩٩٦، وبعد اتخاذ قرار زيادة معدل الهجرة، بتزويد هذا الفرع بموارد إضافية لتعزيز الخدمات التي يقدمها بعد الهجرة.

٢١٣- وولّد رفع عدد المهاجرين المسموح لهم بالدخول تحديات خاصة في جميع هذه المجالات، ورأت كل من المنظمات غير الحكومية والحكومة أن هناك حاجة إلى وضع آلية تنسيق لضمان تركيز مختلف البرامج المعدة للوافدين الجدد بصورة متسقة على الأهداف. ولهذا الغرض، أنشأت الحكومة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لجنة التنسيق المعنية بالخدمات المقدمة إلى الوافدين الجدد لرصد وتقييم الخدمات المقدمة إلى الوافدين الجدد من الصين القارية. ويرأس هذه اللجنة مدير الشؤون الداخلية وهي مؤلفة من ممثلين للإدارات الحكومية المعنية ومجلس هونغ كونغ للخدمات الاجتماعية. وتجتمع هذه اللجنة بصورة منتظمة لتحديد ودراسة المشاكل التي يواجهها الوافدون الجدد^(٤)، وتقتراح التدابير التي يتعين على كل من الحكومة والمنظمات الحكومية الدولية تنفيذها. وعلى المستوى المحلي تكمل أعمال هذه اللجنة لجان التنسيق المحلية المعنية بالخدمات المقدمة إلى الوافدين الجدد في كل مقاطعة من المقاطعات البالغ عددها ١٨ مقاطعة.

٢١٤- وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، تعززت مكانة هذه اللجنة أكثر بإنشاء لجنة توجيهية معنية بالخدمات المقدمة إلى الوافدين الجدد. وهذه اللجنة هيئة ذات مستوى أرفع يرأسها وزير الداخلية، تشرف على عمل لجنة التنسيق وتحدد استراتيجية تقديم الخدمات.

٢١٥- ويؤخذ في الحسبان عند تغطية الرعاية، بطبيعة الحال، العدد المتوقع للوافدين الجدد من الصين القارية. ولكن الخدمات الاجتماعية تتضمن أيضاً خدمات لا تتعلق بالرعاية مثل خدمات التعليم والتوظيف. ولمساعدة الوافدين الجدد في هذين المجالين، قامت الحكومة بما يلي:

(أ) **التعليم:** إنشاء وحدة مركزية للتوظيف في وزارة التعليم للإشراف على توفير أماكن في المدارس. وتمت في الفقرات من ٥٦٤ إلى ٥٦٦ المتعلقة بالمادة ١٣ مناقشة مبادرات أخرى اتخذت في هذا المجال؛

(ب) **التوظيف:** إنشاء مركز للتوظيف وتوجيه الوافدين الجدد في وزارة العمل لمساعدتهم على الحصول على عمل. ويمكن لهم أيضاً الاستفادة من دورات إعادة التدريب التي ينظمها مجلس إعادة تدريب العاملين، كما وضح في الفقرة ٥٨ أعلاه فيما يتعلق بالمادة ٦؛

(٤) تقوم وزارة الداخلية بعمليات مسح لمساعدة لجنة التنسيق على تحديد وبحث المشاكل التي يواجهها الوافدون الجدد. وتحصل أيضاً على معلومات مباشرة من الوافدين الجدد أنفسهم.

(ج) مسائل عامة: اصدار "دليل الخدمات الموفرة للوافدين الجدد" يوفر معلومات عامة عن الحياة في هونغ كونغ ويقدم تفاصيل الخدمات المتاحة لهم. ويوزع هذا الدليل مجاناً على الوافدين الجدد عند وصولهم إلى هونغ كونغ ويمكن الحصول عليه مباشرة من المراكز الحكومية.

واتخذت الحكومة أيضاً إجراءات تتعلق بتلبية حاجة الوافدين الجدد إلى المسكن. يُناقش هذا الموضوع في الفقرتين ٣٨١ و ٣٨٢ أدناه في إطار المادة ١١.

نظام شهادة الاستحقاق

٢١٦- كما تم توضيحه في الفقرة ٩٥ من التقرير السابق، يختلف التعريف القانوني لعبارة "المقيمين الدائمين" الذي كان نافذاً آنذاك عن نظيره الوارد في القانون الأساسي. ووفقاً للمادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي، يعتبر الأشخاص حاملون للجنسية الصينية المولودون خارج هونغ كونغ لمواطنين صينيين^(٥) ولدوا في هونغ كونغ أو أقاموا فيها بانتظام لمدة متواصلة لا تقل عن ٧ سنوات قبل أو بعد إنشاء منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة، مقيمين دائمين يحق لهم الإقامة في هذه المنطقة.

٢١٧- وقبل ١ تموز/يوليه ١٩٩٧، لم يكن للأشخاص المشمولين بالمادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي الحق في الإقامة في هونغ كونغ. ولا يتطرق القانون الأساسي إلى الإجراءات التي يمكن للأشخاص، بموجبها، أن يثبتوا حقهم في الإقامة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة. وقد أصدر الأمر الخاص بالهجرة (رقم ٣) (التعديل) ("الأمر رقم ٣") في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٧، ودخل حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ للنص على هذه الإجراءات الخاصة. وينص هذا الأمر الخاص، الذي سن نظام شهادة الاستحقاق، على أنه لا يمكن اثبات مركز الشخص كمقيم دائم في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بموجب المادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي إلا إذا كان حائزاً على جملة وثائق منها وثيقة سفر صالحة وشهادة استحقاق صالحة ملحقة بها. وفي هذا الصدد، يتعين على الأشخاص الذين ولدوا في الصين القارية لوالدين مقيمين في هونغ كونغ والذين يطالبون بالحق في الإقامة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة أن يقدموا طلبات للحصول على وثيقة سفر صالحة وشهادة استحقاق قبل أن يسمح لهم بالدخول إلى هونغ كونغ. ويضمن هذا التدبير للأشخاص الذين يدعون الحق في الإقامة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بموجب المادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي التأكد من حقهم هذا قبل الدخول إلى هذه المنطقة. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان هذا النظام قد كفل الدخول السريع والمنتظم لقراءة ٢٥ ٠٠٠ طفل مؤهل.

(٥) في هذا السياق يقصد بـ "المواطن الصيني" جميع المقيمين في هونغ كونغ من أصل صيني الذين ولدوا على أرض صينية بما في ذلك هونغ كونغ.

٢١٨- ويرى بعض المعلقين أن نظام شهادة الاستحقاق يؤدي إلى تفاقم مشكلة الأسر المفككة وينتهك حقوق الطفل والأسرة، فيما يتعلق بكل من المادة ١٠ من العهد واتفاقية حقوق الطفل. ولا تقبل الحكومة هذا الرأي. لأن أحكام القانون لا تقتضي من أفراد الأسرة العيش منفصلين عن بعضهم البعض. وإذا فعلوا فلأنهم اختاروا ذلك وليس بسبب القانون. ويحق للمقيمين الدائمين في هونغ كونغ مغادرتها والالتحاق بأسرهم في الصين القارية.

٢١٩- وقد طُعن في هذا النظام أمام المحاكم. وطُعن أيضاً في أحكام أخرى أدرجت في الأمر الخاص بالهجرة (في تموز/يوليه ١٩٩٧) تنفيذاً لأحكام المادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي. وتمت مناقشة هذه الطعون بصورة مفصلة في الفقرات ٢٣٤ إلى ٢٤٠ من التقرير الأول المقدم بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتعلق بالمادة ١٢ من ذلك العهد (الوارد في المرفق ١٨ تيسيراً للرجوع إليه).

أطفال الصين القارية الذين يتبناهم مقيمون في هونغ كونغ

٢٢٠- في آذار/مارس ١٩٩٨، طلب ثلاثة أشخاص من هونغ كونغ أن تعيد المحكمة النظر في أوامر تقضي بإرجاع أطفالهم بالتبني، الذين دخلوا هونغ كونغ وأقاموا فيها بصورة غير قانونية، إلى الصين القارية.

٢٢١- وتنص الفقرة ١(٢)(ج) من الملحق ١ الملحق بقانون الهجرة على أن يعامل الطفل الذي يتم تبنيه في هونغ كونغ بموجب قرار من المحكمة كطفل من تبناه. لكن ذلك لا يخول الطفل الحق في الإقامة بموجب المادة ٢٤(٣) من القانون الأساسي (انظر الفقرة ٢١٦ أعلاه) إذا كان قد ولد خارج هونغ كونغ لوالدين لا يقيمان بصورة دائمة في هونغ كونغ. ويعامل الطفل المولود خارج هونغ كونغ لوالدين غير مقيمين دائمين فيها - والذي يتبناه لاحقاً والدان يقيمان بصفة دائمة - معاملة الطفل المولود لوالدين لا يكون لهما، وقت ولادة الطفل، الحق في الإقامة في هونغ كونغ ويحصلان على هذا المركز فيما بعد.

٢٢٢- وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم يكن قد تم النظر في هذه القضية.

خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة إلى الأسر

٢٢٣- تقدم الحكومة، كما تم توضيحه في الفقرة ١٠١ من التقرير السابق، خدمات الرعاية الاجتماعية لمنع تفكك الأسر ومساعدة الأسر التي تواجه مشاكل. وتتخذ هذه المساعدات الشكل الموضح في

التقرير السابق^(٦). ولكن يمكن للجنة أن تلاحظ أن عدد العاملين في مجال الإعداد للحياة الأسرية قد ارتفع من ٧١ عاملاً في فترة ١٩٩٤-١٩٩٥ إلى ٧٩ عاملاً في فترة ١٩٩٧-١٩٩٨. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، أضافت الحكومة باباً جديداً هو الباب الثاني (أ) (المواد من ١١ ألف إلى واو) إلى الأمر الخاص بمراكز رعاية الطفل (الفصل ٢٤٣). والغرض من ذلك هو تيسير إنشاء مجموعات التعاضد من أجل رعاية الطفل^(٧)، من خلال إعفاؤها من إجراءات التسجيل العادية المفروضة على مراكز رعاية الطفل. ويجب على "المنظمات الأصلية"^(٨) بطبيعة الحال أن تقنع مدير الرعاية الاجتماعية بأن الأماكن التي ستستخدم لهذه المراكز ملائمة لهذا الغرض وتفي بجميع الشروط المتعلقة بالشواغل المتصلة بهياكل هذه المباني وبالحرثائق وغير ذلك من شروط السلامة.

٢٢٤- واستمرت مختلف خدمات الدعم التي تم وصفها في الفقرة ١٠١(ب) من التقرير السابق في الاتساع:

المساعدة المقدمة في الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨	المساعدة المقدمة في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥	
٢٥ ٩٤١ مكاناً	٢٣ ٧٦٨ مكاناً	رياض الأطفال التابعة للحكومة والمدعومة
١ ٤٧٩ مكاناً	١ ٤٤٠ مكاناً	دور الحضانة النهارية المدعومة
٢٣٠ وحدة (٦٩٠ مكاناً)	١٣٥ وحدة (٤٠٥ أماكن)	وحدات رعاية الطفل بصورة غير منتظمة (ثلاثة أماكن للوحدة)
١٢٦ فريقاً	١٠٠ فريق	أفرقة المساعدة في المنزل
٥٢ عاملاً	٢٣ عاملاً	العاملون لمساعدة الأسرة

- (٦) أي: الإعداد للحياة الأسرية؛ ومراكز الأنشطة والمعلومات الأسرية (نقاط الاتصال الأولية للعاملين الاجتماعيين والأسر التي تواجه صعوبات)؛ ومراكز الارشاد والمعلومات في مجال رعاية الأسرة (التدريس والتدريب المنزلي ومهارات الأبوة والأمومة ومهارات التعامل)؛ ومراكز المعلومات لمساعدة آباء الأطفال المعاقين.
- (٧) يقصد بمجموعة التعاضد لرعاية الأطفال منظمة منشأة بحسن نية لا تستهدف الربح وتعمل على هذا الأساس من أجل رعاية أطفال الأعضاء فيها والاشراف عليهم، على أساس غير منتظم.
- (٨) وتعني "المنظمة الأصلية"، بالنسبة لمجموعة التعاضد من أجل رعاية الطفل، المنظمة المنشأة بحسن نية التي لا تستهدف الربح والتي تم إنشاء مجموعة التعاضد من أجل رعاية الطفل بواسطتها.

سيتم في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ توفير عدد اضافي قدره ١ ٨٨٢ روضة من رياض الأطفال النهارية المدعومة و ١٤٢ داراً من دور الحضانه النهارية المدعومة وست وحدات لرعاية الأطفال بصورة غير منتظمة و ٢٣ فريقاً للمساعدة في المنزل.

٢٢٥- وتقدم الحكومة المساعدة المالية إلى الوالدين اللذين لا يستطيعان دفع رسوم رياض الأطفال ودور الحضانه النهارية. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان هناك قرابة ١٩ ٠٠٠ طفل يتلقون هذه المساعدة.

٢٢٦- ويوجد، كما ذكر في الفقرة ١٠١(ج) من التقرير السابق، عدة خدمات لمساعدة الأسر التي تواجه صعوبات كبيرة. وهذه الخدمات هي أيضاً الخدمات التي سبق وصفها (الخدمة الاجتماعية الأسرية وعلم النفس الاكلينيكي والخدمة الاجتماعية في المدارس والخدمة الاجتماعية الطبية). وما زالت خدمات الرعاية المؤقتة في المؤسسات (التي تشمل جملة أمور منها الكفالة والمنازل المخصصة لمجموعات صغيرة ورياض الأطفال ودور الحضانه الداخلية والمؤسسات الداخلية) متوفرة للأطفال الذين لا يستطيعون العيش مع والديهم. واستمر الطلب الاجمالي على هذه الخدمات في الزيادة وارتفع عدد الأماكن التي تقدم فيها من ٣ ٢٦٠ مكاناً في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ إلى ٣ ٣٠٩ أماكن في الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨. وفيما يلي تفاصيل ذلك:

الخدمات المقدمة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٧	الخدمات المقدمة في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٤	
٧٠٦	٤٩١	الأخصائيون في الخدمة الاجتماعية الأسرية
٥٩	٣٢	الأخصائيون في علم النفس الأكلينيكي
٢٨٦	٢٢٧	العاملون الاجتماعيون في المدارس
٣٧٢	٣١٨	العاملون الاجتماعيون الطبيون
٦٠٠	٥٦٠	أماكن الكفالة
١١٣	٨٦	منازل المجموعات الصغيرة

٢٢٧- ويُراقب استخدام هذه المرافق عن كثب لتقييم الطلب الحالي والمساعدة على التخطيط للمستقبل. وتشير البيانات المتوفرة حالياً إلى أن المستوى الحالي للخدمات المقدمة كاف.

٢٢٨- وما زالت الحكومة ترى أن البيئة الأسرية الطبيعية التي توفرها الكفالة والمنازل التي تأوي مجموعات صغيرة تمنح الأطفال المنفصلين عن والديهم أفضل أشكال الرعاية. وللاستجابة للطلب المتزايد على هذه الخدمات وتحسين نوعيتها، سيتم توفير ٢٦ أخصائياً إضافياً في الخدمة الاجتماعية الأسرية في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. وسيتم أيضاً توفير ثمانية أخصائيين إضافيين في علم النفس الاكلينيكي.

الرعاية بعد الدوام المدرسي

٢٢٩- لقد أوضحنا في الفقرة ١٠٢ من التقرير السابق أن برنامج الرعاية بعد الدوام المدرسي يقدم الرعاية وغيرها من أشكال الدعم إلى الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ستة أعوام و ١٢ عاماً والذين لا يمكن لأسرهم أن تشرف عليهم كما ينبغي بعد الدوام المدرسي^(٩). وفي ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، كان هناك قرابة ١٢٦ من هذه البرامج تعتني بأكثر من ٧٠٠ تلميذ من تلاميذ المدارس الابتدائية (ولعل اللجنة تذكر أن الأعداد المقابلة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، كانت ١١٨ برنامجاً و ٦٠٠ تلميذ على التوالي).

٢٣٠- وكما أوضحنا في الفقرة ١٠٣ من التقرير السابق، تقدم المنظمات غير الحكومية خدمات برنامج الرعاية بعد الدوام المدرسي على أساس غير تجاري. بيد أنها ممولة ذاتياً وعليها بالتالي أن تفرض رسوماً. وما زالت هذه الرسوم تختلف بحسب تكاليف التشغيل الفعلية لكل مركز (وهي تعتمد على حجم المركز وموقعه). ولا تزال الحكومة تدعم الأسعار والايجار فتساعد على خفض التكاليف، ومن ثم الرسوم، إلى أقصى حد. وفي ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، بلغ متوسط الرسوم ١ ١٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ شهرياً.

العنف المنزلي

الحماية بموجب الأمر الخاص بمسألة العنف العائلي (الفصل ١٨٩)

٢٣١- ما فتئ العنف العائلي، بما في ذلك، ضرب أحد الزوجين للآخر^(١٠) الذي هو أكثر أشكاله انتشاراً، يشكل مصدر قلقاً. وتتمثل استراتيجية الحكومة بهذا الشأن في:

(أ) منع حدوث مثل هذا العنف، من خلال الإعداد للحياة الأسرية والدعاية؛

(٩) كما سبق توضيحه، يجوز للأباء الذين يواجهون صعوبات مالية والمؤهلين للاستفادة من نظام المساعدة الشامل في إطار الضمان الاجتماعي أن يقدموا طلباً للحصول على مساعدة مالية كاملة لأطفالهم للاستفادة من برنامج الرعاية بعد الدوام المدرسي. ويمكن للمحتاجين الآخرين غير المؤهلين للاستفادة من البرنامج، الحصول على المساعدة من الصناديق الاستثنائية الخيرية التي تديرها الحكومة.

(١٠) وهذا يعني استخدام القوة من قبل شخص للاحاق أذى جسدي أو نفسي بزوجه أو زوجته.

(ب) القبض على الجانين وإخضاعهم لنظام العدالة الجنائية؛

(ج) مساعدة الضحايا بإسداء المشورة إليهم؛

٢٣٢- وينص الأمر الخاص بمسألة العنف العائلي الصادر في عام ١٩٨٦ على حماية ضحايا هذا العنف. ويجوز لمن اعتدى عليه زوجه أو والداه أن يقدم طلباً إلى محكمة المقاطعة^(١١) لاستصدار أوامر زجرية لكي:

(أ) يتوقف الطرف الآخر عن الاعتداء على مقدم الطلب؛

(ب) يتوقف الطرف الآخر عن الاعتداء على أي طفل يعيش مع مقدم الطلب؛

(ج) يستبعد الطرف الآخر من العيش في بيت الزوجية؛

(د) يطالب الطرف الآخر بالسماح لمقدم الطلب بالدخول إلى بيت الزوجية والبقاء فيه.

وتنص المادة ٥ من القانون على حق ضابط الشرطة في أن يقبض، بدون أمر، على أي شخص يكون لديه اشتباه معقول بأنه خالف الأمر الزجري.

أشكال الحماية القانونية الأخرى

٢٣٣- تشكل إصابة الغير بجروح أو إلحاق أذى جسدي خطير به أو الاعتداء عليه وإلحاق أذى جسدي فعلي به، جرائم بموجب الأمر الخاص بجرائم التعدي على الأشخاص (الفصل ٢١٢). فضلاً عن ذلك، يتضمن الأمر الخاص بالجرائم (الفصل ٢٠٠) أحكاماً تحمي الأطفال من الاعتداء الجنسي.

الرعاية المقدمة إلى ضحايا العنف العائلي

٢٣٤- يتعاون رجال الشرطة تعاوناً وثيقاً مع المرشدين الاجتماعيين والأخصائيين في علم النفس الاكلينيكي لتقديم الرعاية بعد الصدمة والمشورة النفسية لضحايا العنف. ويتم تسجيل رواية الطفل الأولى للاعتداء المزعوم على شريط فيديو من قبل ضابط مدرب خصيصاً لهذا الغرض. وللتخفيف من صدمة الضحايا من الأطفال الذين يطلب منهم الادلاء بشهادة في المحكمة، يمكن أن تعرض كدليل الشهادة المسجلة على شريط الفيديو ويمكن للشهود الأطفال أن يدلوا بأقوالهم أو يُستجوبوا على الهواء مباشرة بواسطة التلفزيون. ويحضر ضباط الشرطة دورات تدريبية مستمرة لإبقائهم على علم بالإجراءات والتطورات الجديدة في هذا المجال وارهاف حسهم بحالة الطفل عند معالجة حالات العنف العائلي.

الحالات التي تكون الضحية فيها زوج أو عشير المعتدي: الإحصاءات

٢٣٥- كانت الحالات المسجلة خلال السنوات الثلاث الأخيرة كما يلي:

١٩٩٧		١٩٩٦		١٩٩٥		
الضحايا الإناث	الضحايا الذكور	الضحايا الإناث	الضحايا الذكور	الضحايا الإناث	الضحايا الذكور	نوع الجريمة
٨	٣	٦	٣	٥	١	القتل
٤٤	١٩	٣٠	١٧	٣٨	١٦	الإصابة بجروح
٢١٥	٣٥	٢٠٦	٣٦	٢٣١	٣٢	الاعتداء الخطير
١	صفر	صفر	صفر	١	صفر	الاغتصاب
١	صفر	١	صفر	١	صفر	الاعتداء الذي يمس الشرف
١	صفر	٧	صفر	٥	صفر	العلاقة الجنسية غير المشروعة

الخدمات المقدمة إلى ضحايا العنف العائلي

٢٣٦- يرد في المرفق ١٩ وصف للخدمات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية وإدارة الرعاية الاجتماعية.

٢٣٧- لقد ذكرنا في الفقرة ١١٠ من التقرير السابق أنه تم إنشاء فريق عامل معني بالأزواج الذين يتعرضون للضرب، يتألف من أعضاء من الإدارات الحكومية المعنية والمنظمات غير الحكومية، بغية تحسين التنسيق بين المتخصصين الذين يعالجون المشكلة. ومنذ ذلك الحين، وضع الفريق العامل "مبادئ توجيهية متعددة الاختصاصات بشأن معاملة الأزواج الذين يتعرضون للضرب"، شرع في تنفيذ تدابير^(١٢) لتتقيف الجمهور بشأن القوى الهدامة للعنف العائلي. ومن خلال هذه المبادرات، يسعى الفريق أيضاً إلى تشجيع الأسر المعرضة لهذا الخطر إلى التماس المشورة مبكراً من الجهات المختصة. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٧، واستجابة لاقتراح الفريق العامل، أنشأت الحكومة نظاماً مركزياً للمعلومات لجمع البيانات عن حالات ضرب الأزواج التي عالجتها المنظمات غير الحكومية والإدارات الحكومية وسلطات المستشفيات. وستواصل هذه الجهود.

(١٢) تنظيم حملات لتوزيع الملصقات والبرق الإذاعي والتلفزيوني لإعلانات عامة.

تكوين أسرة: الزواج

٢٣٨- أوضحنا في الفقرة ١١٢ من التقرير السابق أن حق الرجل والمرأة في أن يتخذا لهما طوعاً زوجاً واحداً برضاها التام وبحرية حق مكفول بموجب قانون الزواج. وقد نوقش هذا الموضوع في الفقرات من ٤٠٥ إلى ٤١٦ من التقرير الأول المقدم بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتعلق بالمادة ٢٣ من العهد.

حماية الأمومة

٢٣٩- ذكرنا في الفقرة ١١٣ من التقرير السابق أن الأمر الخاص بالعمل يمنح العاملات إجازة الأمومة رهنأً بشروط محددة. وفي ذلك الوقت، كان للنساء اللاتي عملن بصورة مستمرة لحساب نفس صاحب العمل لمدة لا تقل عن ٢٦ أسبوعاً الحق في إجازة الأمومة ولكن لم يكن لهن الحق في أجر أثناء الإجازة إلا إذا كانت عقودهن تنص على ذلك. أما العاملات اللاتي عملن مع نفس صاحب العمل باستمرار لمدة ٤٠ أسبوعاً على الأقل قبل بداية إجازة الأمومة - وليس لهن أكثر من طفلين على قيد الحياة - فكان لهن الحق في أجر أثناء الإجازة يمثل أربعة أخماس أجرهن العادي على الأقل. وكانت إجازة الأمومة تبدأ عادة قبل التاريخ المتوقع للوضع وتنتهي بعد التاريخ الفعلي للولادة بستة أسابيع. وكان بإمكان العاملات أن يخطرن برغبتهم في أخذ إجازة الأمومة في أي وقت بعد الحصول على شهادة تثبت حملهن. وكانت العاملات اللاتي عملن لحساب رب عمل لمدة لا تقل عن ١٢ أسبوعاً قبل الإخطار يتمتعن بالحماية من إنهاء الخدمة خلال الفترة الممتدة من تاريخ الإخطار إلى التاريخ المحدد لعودتهن إلى العمل. وقد أدخلت تعديلات جوهرية على هذه الأحكام في حزيران/يونيه ١٩٩٧.

الأمر الخاص بالعمل (المعدل في حزيران/يونيه ١٩٩٧)

٢٤٠- عدل هذا الأمر الأحكام المتعلقة باستحقاق إجازة الأمومة، وبالمرونة في أخذ هذه الإجازة وأهلية الحصول على أجر أثناء إجازة الأمومة، وحماية عمل الحوامل، والتكليف بالأعمال الشاقة أو الخطرة أو الضارة بالصحة وشملت هذه التعديلات بالتحديد ما يلي:

(أ) **استحقاق إجازة الأمومة:** إلغاء فترة الخدمة اللازمة لاستحقاق إجازة الوضع البالغة ٢٦ أسبوعاً. ويحق الآن للمرأة المعينة بموجب عقد دائم قبل بداية إجازة الأمومة مباشرة أن تحصل على هذه الإجازة؛

(ب) **المرونة:** يجوز للموظفة الحامل الآن بموافقة رب العمل، أن تبدأ إجازة الأمومة قبل التاريخ المتوقع للولادة بمدة تتراوح بين أسبوعين وأربعة أسابيع. ويتم حساب فترة العشرة أسابيع عندئذ ابتداء من تاريخ بداية الإجازة المتفق عليه. وإذا تمت الولادة بعد التاريخ المتوقع لها فإن المرأة تتمتع بفترة إجازة أخرى مساوية لعدد الأيام المحسوبة ابتداء من اليوم التالي للتاريخ المتوقع للولادة وحتى التاريخ الفعلي لها. ويمكن للحامل أيضاً أن تحصل على إجازة أخرى تصل مدتها إلى أربعة أسابيع إذا أصيبت بمرض أو عجز بسبب الحمل أو الوضع؛

(ج) **الأهلية:** ألغى الشرط السابق القاضي بألا يكون للموظفة الحامل أكثر من طفلين على قيد الحياة؛

(د) **إنهاء الخدمة:** لم يعد التمتع بالحماية من إنهاء الخدمة مشروطاً بالعمل ١٢ أسبوعاً. (انظر الفقرة ٢٣٩ أعلاه). وفيما عدا بعض الاستثناءات^(١٣)، لا يجوز لأصحاب العمل إنهاء خدمة الحامل المستخدمة بموجب عقد دائم، التي تأكد حملها والتي أخطرت صاحب العمل بحملها. ويجوز للحامل التي تفصل عن العمل قبل الإخطار بالحمل أن تخطر به بعد إعلامها بالفصل مباشرة. ويجب على صاحب العمل في هذه الحالة سحب قراره بالفصل؛

(هـ) **الأعمال الشاقة أو الخطرة أو المضرة بالصحة:** لا يجوز لصاحب العمل أن يكلف العاملة الحامل بالقيام بمثل هذه الأعمال إذا قدمت شهادة طبية بعدم لياقتها للقيام بها.

٢٤١- يرتكب صاحب العمل الذي لا يمنح العاملة المؤهلة إجازة الأمومة أو لا يدفع لها أجراً خلال هذه الإجازة جريمة يعاقب عليها، عند الإدانة، بغرامة تصل إلى ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. ويرتكب من يخالف الأحكام المتعلقة بإنهاء الخدمة جريمة يعاقب عليها، عند الإدانة، بغرامة تصل إلى ١٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ. ويكونون أيضاً ملزمين بدفع المبالغ المستحقة للعاملات المعينات وفقاً لأحكام مرسوم العمل. وفضلاً عن ذلك، يجوز للعاملات مطالبة أصحاب العمل بتعويض عن الفصل غير المشروع. وإذا عجز صاحب العمل عن اثبات أن الفصل تم لأسباب وجيهة بموجب المرسوم، يمكن لمحكمة العمل إصدار حكم بإعادة العاملة إلى منصبها أو توظيفها من جديد، شريطة أن يوافق الطرفان على ذلك. وإذا رأت محكمة العمل أن الحكم بالإعادة إلى المنصب أو التوظيف من جديد غير مناسب في ظل ظروف الحالة أو لم يوافق أحد الطرفين على ذلك يمكن لها أن تحكم بتسديد مدفوعات نهاية الخدمة. وإذا لم تصدر المحكمة حكماً بالإعادة إلى المنصب أو التوظيف من جديد وسواء تم أو لم يتم تسديد مدفوعات نهاية الخدمة، يمكن للمحكمة أن تحكم بتعويض العاملة بمبلغ لا يتجاوز ١٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ، إذا رأت أن ذلك عادل ومناسب في هذه الظروف.

توفير حماية الأمومة للمرأة في السجن

٢٤٢- إذا اكتشف أن سجيناً حامل أو اشتبه بأنها حامل أخبر طبيب السجن بذلك فوراً. وتتلقى السجينات الحوامل رعاية خاصة ٢٤ ساعة في اليوم فور التأكد من حملهن. ويتم اتخاذ الترتيبات اللازمة لتمكينهن من استشارة أطباء متخصصين في التوليد في مستشفيات خارج السجون على فترات مناسبة أو حسب الحاجة. ويصف لهن الطبيب مكملات غذائية لضمان صحة جيدة للأم والجنين.

(١٣) الاستثناءات هي عندما تفصل العاملة عن العمل بدون انذار لأسباب تتعلق بسوء تصرف خطير، أو عندما تكون العاملة تحت الاختبار لفترة لا تتجاوز ١٢ أسبوعاً.

٢٤٣- وتلد السجينات الحوامل في المستشفيات العامة وينزلن في قاعات مفتوحة. وقد حدثت ١١ ولادة من هذا النوع في عام ١٩٩٦ وثمانى ولادات في عام ١٩٩٧.

٢٤٤- وتنص المادة ٢١^(١٤) المتعلقة بالسجون على جواز قبول وليد السجينة في السجن مع والدته ومكوته برفقتها طوال فترة الرضاعة العادية. وتم على هذا النحو "قبول" ٢١ طفلاً في عام ١٩٩٦، و ٢٥ طفلاً في عام ١٩٩٧. وعندما يتجاوز الطفل تسعة أشهر أو يبلغ هذا السن وهو في السجن، يبلغ الطبيب مفوض الدوائر الاصلاحية بما إذا كان من المستصوب أن يظل الطفل في السجن مع أمه. وعلى الرغم من هذه النصيحة، قد يسمح المفوض لأي طفل بالبقاء في السجن مع أمه حتى تنتضي المدة المحكوم بها عليها أو حتى يبلغ الطفل ثلاث سنوات، أيهما أبكر.

٢٤٥- وتعفى الأمهات اللاتي يظل أطفالهن معهن في السجن من العمل العادي في السجن للاعتناء بهم. ولكن قد يخضعن للمعالجة بالعمل إذا رأى الطبيب أن ذلك مستصوب. ويزود الرضع بمسحوق الحليب، وحصص غذائية وغير ذلك من الضروريات اليومية. ويتلقى الأطفال أيضاً حقن التحصين وغير ذلك من أشكال الرعاية الخاصة بالأطفال. ويوصي الطبيب بنظام غذائي مناسب. ويمكن للأقارب والأصدقاء أن يقدموا إلى السجينة وطفلها الملابس واللعب أثناء زيارتهم لهما. وعندما يبلغ الطفل ثلاث سنوات، يعهد به إلى أحد الأقارب أو إلى إدارة الشؤون الاجتماعية لرعايته، وذلك حسب مقتضى الحال.

أطفال المهاجرات بصورة غير قانونية

٢٤٦- يدخل العديد من المهاجرات بصورة غير قانونية (ومعظمهن من الصين القارية) إلى منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بهدف الوضع. والسبب في ذلك هو أن للأطفال الذين يولدون في هذه منطقة - سواء دخلت أمهاتهم بصورة قانونية أم لا - الحق في الإقامة فيها إذا كانوا مواطنين صينيين وكان أحد والديهم، وقت ولادتهم أو في أي وقت لاحق، قد استقر في هونغ كونغ أو كان له الحق في الإقامة في هونغ كونغ^(١٥). وخلال السنوات الثلاث الماضية، وُلد ما بين ٢ ٠٠٠ و ٣ ٠٠٠ طفل لأمهات في هذا الوضع: أي ما بين ١ من كل ٢٠ طفلاً و ١ من كل ٣٠ طفلاً من مجموع المواليد الأحياء في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة.

(١٤) التشريع الفرعي بموجب الأمر الخاص بالسجون (الفصل ٢٣٤).

(١٥) المادة ٢٤(١) من القانون الأساسي والمرفق الأول بالأمر الخاص بمرسوم الهجرة. وفي هذا الصدد، لم يكن القانون مختلفاً كثيراً قبل التوحيد وهذه الممارسة ممارسة متبعة منذ قديم.

٢٤٧- ولأسباب إنسانية، لا ترد الحكومة الأمهات المهاجرات بصورة غير قانونية اللاتي تكون مرحلة حملهن متقدمة (ثمانية أشهر)، ولكنهن يعدن إلى الصين القارية طوعاً بعد الولادة عادة. أما من يرفض العودة إليها منهن فيعاد إليها وفقاً للقانون. ولكن إعادتهن تؤجل عادة إلى نهاية الأسبوع الرابع بعد الولادة، ويكون ذلك رهنا بقدرتهن على السفر. ويحق لهن الطعن في قرار إعادتهن إلى الصين القارية أمام محكمة مستقلة ويمكنهن البقاء في هونغ كونغ ريثما تظهر نتيجة هذا الطعن. وفي معظم الحالات، يظل الأطفال في هونغ كونغ في رعاية أحد الوالدين أو غيرهم من الأقارب.

حماية الأطفال والأحداث

اتفاقية حقوق الطفل

٢٤٨- في حزيران/يونيه ١٩٩٧، أخطرت الصين الأمين العام بأنها ستستمر في تطبيق هذه الاتفاقية في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة وبأنها ستتولى المسؤولية عن تطبيقها في هذه المنطقة ابتداء من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧.

التدابير المتعددة الاختصاصات لمكافحة الاعتداء على الأطفال

٢٤٩- أعربت اللجنة، في الفقرة ٢٧ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، عن قلقها لانعدام سياسة شاملة لحماية الطفل من جميع أشكال المعاملة السيئة. ويشعر المعلقون المحليون أيضاً بهذا القلق الذي أعربت عنه لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية على التقرير الأول الذي قدمته المملكة المتحدة بموجب اتفاقية حقوق الطفل، فيما يتعلق بهونغ كونغ^(١٦).

٢٥٠- وما زالت الحكومة على موقفها الموضح في الفقرات من ١٠ إلى ١٣ من التقرير المستكمل الذي قدم إلى لجنة حقوق الطفل في أيار/مايو ١٩٩٧. وهذا الموقف هو أن الاتفاقية تغطي طائفة متنوعة من مجالات الإدارة التي تتولى المسؤولية عنها عدة مكاتب معنية بوضع السياسات العامة. وتقوم المنظمات غير الحكومية ومختلف المجالس واللجان الاستشارية بمساعدة هذه المكاتب في عملية التخطيط واتخاذ القرارات. وحيثما تتداخل مسؤوليات أكثر من مكتب في مجال معين توجد ترتيبات معروفة للتنسيق بين المكاتب المعنية. وتعد حماية الطفل و"مصالح الطفل الفضلى" اعتبارات ضرورية في عمليات اتخاذ جميع القرارات ذات الصلة - سواء تعلق ذلك بالسياسات العامة أو المقترحات التشريعية. ويعني ذلك أنها تؤخذ في الحسبان تلقائياً. وتتناول قوانين محددة جوانب مختلفة من العهد والاتفاقية. ويرصد أثر التشريعات وتنفيذ السياسات العامة المجلس التشريعي وأمين المظالم والصحافة، وكذلك مكاتب السياسة العامة المعنية. وتسمح هذه الترتيبات بالمرونة وبلااستجابة بسرعة للظروف المتغيرة ولشواغل الجمهور. ولا ترى الحكومة أي فائدة في الاستعاضة عنها بأي نظام إداري موحد، أو قانون واحد بشأن الأطفال أو نظام واحد للرصد.

(١٦) انظر، بوجه خاص، التوصية الواردة في الفقرة ٢٠ من الملاحظات الختامية للجنة حقوق الطفل (CRC/C/15/Add.63) الصادرة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، والواردة في المرفق ٢٠.

التنسيق المؤسسي

٢٥١- اقترحت لجنة حقوق الطفل أيضاً (الفقرة ٢٢ من الملاحظات الختامية) أن تستعرض الحكومة فعالية النظام الحالي لتنسيق السياسات والبرامج، لا سيما فيما يتعلق بالاعتداء على الأطفال. وكما ذكر أعلاه، هناك ترتيبات للتنسيق في حالة تداخل مجالات مسؤوليات مكاتب رسم السياسة العامة. ويقوم المكتب "الرائد" عندئذ تلقائياً باختيار مكاتب أو إدارات أخرى للمشاركة في النظر في القضايا ومعالجتها. ويتم التعاون على أعلى مستويات الإدارة مع أفرقة رسم السياسة التابعة للجنة الأمين العام المؤلفة من أقدم ممثلي المكاتب المعنية. ويقوم مكتب الشؤون الداخلية (المسؤول عن إعداد التقارير بموجب مختلف معاهدات حقوق الإنسان) بدور الوسيط بين الحكومة والمجلس التشريعي والجمهور، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية. وعند الاقتضاء يلتزم المكتب المشورة من خبراء الحكومة بشأن حقوق الإنسان والقانون الدولي لضمان الامتثال للاتفاقية. وترى الحكومة أن الترتيبات الحالية للتعاون المؤسسي تلبي بما فيه الكفاية احتياجات هونغ كونغ.

٢٥٢- ولذلك، فإن الحكومة تتمسك برأيها مقتنعة بأن احتياجات الأطفال المعرضين للخطر تُلبى على أفضل نحو من خلال التقاسم المتكامل للعمل بين المنظمات غير الحكومية المعنية والمتخصصين الحكوميين، وكذلك من خلال التعاون الوثيق بين هذه الجهات. ونحن نعلم أن بعض المعلقين يرون أن من الممكن خدمة وحماية هؤلاء الأطفال بصورة أفضل باستخدام طرق أخرى. ولكننا لم نجد بعد أي دليل مقنع يؤيد ذلك الرأي.

الفريق العامل المعني بمسألة الاعتداء على الطفل

٢٥٣- لقد أوضحنا دور الفريق العامل المعني بمسألة الاعتداء على الطفل وتكوينه في الفقرة ١٢٢ من تقريرنا السابق: فهو مؤلف من ممثلين للإدارات الحكومية ووكالات الرعاية الاجتماعية ويقوم بتنسيق الجهود المتعددة الاختصاصات التي تبذل لمعالجة مشكلة الاعتداء على الأطفال. وأوضحنا أيضاً كيف أن "محفل مقاطعة تويان مون المتعدد الاختصاصات والمعني بمسألة الاعتداء على الطفل" التجريبي شجع على إنشاء خمسة محافل/لجان مماثلة أخرى تعمل على ترويج التفاهم والتعاون بين الأخصائيين المعنيين بمسألة الاعتداء على الأطفال على مستوى المقاطعة. وتوجد حالياً ١٣ هيئة من هذه الهيئات تعمل لهذا الغرض. وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وحزيران/يونيه ١٩٩٨، نظمت هذه الهيئات أكثر من ٢٢٠ برنامجاً تعليمياً وإعلامياً على نطاق المقاطعات اشترك فيها نحو ٢٧٠ ٠٠٠ شخص.

التدابير المتخذة لمكافحة الاعتداء على الأطفال

٢٥٤- إن المعلومات الواردة في الفقرات التالية هي أساساً نفس المعلومات الواردة في الفقرات من ٤٣٦ إلى ٤٤٢ من التقرير الأول المقدم بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يخص المادة ٢٤ من العهد.

وندرجها هنا تيسيراً للرجوع إليها ولأننا نعتقد أنها ذات صلة بالمادة ١٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢٥٥- تجتمع، بعد تلقي كل تقرير يتعلق بالاعتداء على طفل، جماعة صغيرة متعددة الاختصاصات لدراسة الحالة والاتفاق على خطة طويلة الأجل لرعاية الطفل المعني. ويشمل المشتركون في هذا الاجتماع مرشدين اجتماعيين وأطباء ومدرسين ومدرسات وضباط شرطة. وإذا تبين من التقييم أن الأسرة غير قادرة على تقديم الرعاية، أو أن الطفل سيكون معرضاً للخطر في منزله، وضع الطفل المعني في مراكز الرعاية الداخلية. وتنتظر المحكمة في خطة الرعاية التي توافق عليها الجماعة التي درست الحالة كلما طلب استصدار أمر برعاية الطفل أو حمايته.

٢٥٦- وفي عام ١٩٩٦، وضعت إجراءات جديدة لمعالجة حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال، كملت "إجراءات معالجة حالات الاعتداء على الطفل" التي تتناول جميع أشكال الاعتداء على الطفل الأخرى. ويجري حالياً استكمال هاتين المجموعتين من الإجراءات وسيتم دمجها في مجلد واحد شامل بهدف تحسين التنسيق بين الوكالات والاختصاصات المعنية. ويتوقع الانتهاء من ذلك خلال عام ١٩٩٨.

٢٥٧- وتهدف حملة التثقيف العام التي تنظمها الحكومة حالياً إلى إذكاء وعي الجمهور بمشكلة الاعتداء على الأطفال وكيفية معالجتها. وغايتنا هي تشجيع السكان على الانتباه إلى دلائل الاعتداء الممكنة على الطفل ومساعدتنا في الجهود التي نبذلها لمنعها.

الأمر الخاص بخدمات رعاية الطفل

٢٥٨- ينص الأمر على معايير دنيا لرعاية وتعليم وحماية الأطفال المحرومين والضعفاء الذين لا يستطيع والدوهم رعايتهم. فمثلاً، يعرف الأمر الخاص بحماية الأطفال والأحداث (الفصل ٢١٣) الظروف التي يعتبر الطفل في ظلها بحاجة إلى رعاية وحماية، كما أن الأمر الخاص بخدمات رعاية الطفل (الفصل ٢٤٣) الأمر الخاص برعاية الطفل سابقاً - يضع معايير وشروطاً للخدمات التي تقدمها هذه المراكز. وغيرت عناوين ٢٤٣ فصلاً من فصل هذا الأمر في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، عندما عدل، للسماح بتشكيل مجموعات التعاضد من أجل رعاية الطفل، ومنع الأشخاص غير اللائقين من ممارسة رعاية الأطفال وتحسين نوعية الرعاية في مراكز رعاية الطفل.

الاعتداء على الأطفال بوصفه جريمة: الإطار القانوني

٢٥٩- تلتزم الحكومة بحماية الأطفال الذين يتعرضون للاعتداء وبتقديم المجرمين إلى العدالة. وتشمل القوانين المعمول بها لبلوغ هذا الهدف ما يلي:

(أ) الأمر الخاص بجرائم التعدي على الأشخاص (الفصل ٢١٢): يتضمن هذا الأمر أحكاماً تتعلق بتعريض حياة الطفل أو الحدث للخطر أو إساءة معاملته أو إهماله من قبل الأشخاص المسؤولين عنه وغير ذلك من أعمال العنف التي تعرض أو تسبب تعرض الطفل أو حياته للخطر؛

(ب) الأمر الخاص بالجرائم (الفصل ٢٠٠): يتضمن الجزءان الخامس والثاني عشر أحكاماً لحماية الأطفال من الاعتداء الجنسي.

٢٦٠- ولأن الحصول على شهادة الطفل الضحية وتسجيل روايته للإعتداء الذي يتعرض له أمر يتطلب رقة حس خاصة ومهارة، فقد خصصت الشرطة وحدات معنية بهذه الحالات. وهذه الوحدات هي وحدة سياسة حماية الطفل التابعة للشرطة ووحدات التحقيق في حالات الاعتداء على الأطفال. وتتبع هذه الوحدات نهجاً متعدد الاختصاصات في عملها، حيث يتعاون رجال الشرطة والمرشدون الاجتماعيون وأخصائيو علم النفس الإكلينيكي تعاوناً وثيقاً للتحقيق في حالات الاعتداء مع السعي إلى التخفيف إلى أقصى حد ممكن من صدمات كل من الأطفال الضحايا وأسرهم. وأحياناً، يتم تسجيل رواية الطفل الضحية الأولى للاعتداء المزعوم على شريط الفيديو. ويكون الضابط الذي يستجوب الطفل مدرباً تدريباً خاصاً لهذا الغرض. ويتم الحد من الصدمة النفسية التي يسببها الإدلاء بشهادة أمام المحكمة بالسماح باعتبار شهادة الضحية المسجلة على شريط فيديو شهادة رئيسية وبالسماح للضحية بالإدلاء بشهادة أو بالخضوع لاستجواب على الهواء مباشرة بواسطة التلفزيون. ويتم باستمرار تنظيم برامج تدريبية لضباط الشرطة لإبقائهم على علم بالإجراءات والتطورات وتوعيتهم بالاحتياجات الخاصة للأطفال الضحايا.

استغلال الأطفال في المواد الإباحية وفي السياحة لأغراض الجنس

٢٦١- لا يشكل الاستغلال التجاري للأطفال لأغراض المتعة الجنسية مشكلة منتشرة في هونغ كونغ: فلم تحدث إلا ست محاكمات تتعلق بإنتاج وتوزيع مواد إباحية تستخدم الأطفال. كذلك ليست هونغ كونغ بلداً يُقصد لأغراض السياحة بدافع ممارسة الجنس مع الأطفال، وإن كان رجال الشرطة على علم بوجود حوالي ١٦ شخصاً معروفين بحبهم لممارسة الجنس مع الأطفال يسافرون بانتظام من هونغ كونغ إلى بلدان آسيوية أخرى. ومع ذلك، تشعر الحكومة بنفس القلق المعرب عنه محلياً وعلى مستوى المجتمع الدولي، وترى أن وقوع حالات كهذه غير مقبول حتى ولو كانت منعزلة. وتقوم الحكومة حالياً، أخذاً في اعتبارها هذه الأمور والتزاماتها بموجب المادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الطفل^(١٧)، بصياغة تشريع لتسجيل جرائم جديدة تتعلق بحيازة ونشر وترويج المواد الإباحية التي تستخدم الأطفال - وشراء أو استخدام الأطفال لهذا الغرض - ولتنفيذ تدابير مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال المنصوص عليها في الأمر الخاص بالمتعلق بالجرائم (الفصل ٢٠٠) خارج الإقليم. وننوي تقديم مشروع المرسوم إلى المجلس التشريعي في الدورة التشريعية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩.

(١٧) تنص المادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الطفل على أن تتعهد الدول الأطراف بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي. ولهذه الأغراض تتخذ الدول الأطراف، بوجه خاص، جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع:

- (أ) حمل أو إكراه الطفل على تعاطي أي نشاط جنسي غير مشروع؛
- (ب) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة؛
- (ج) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في العروض والمواد الداعرة.

الأمر الخاص بحماية الأطفال والأحداث (الفصل ٢١٣)

٢٦٢- ينيط الأمر الخاص بحماية الأطفال والأحداث المحاكم بسلطة إصدار أوامر تقضي بالإشراف على الرعاية أو الحماية فيما يتصل بالأطفال أو الأحداث الذين تعرضوا لإساءة المعاملة أو الذين لم يعد بالإمكان التحكم فيهم مما جعلهم عرضة للإساءات أو قادرين على إلحاق الأذى بالغير، أو الذين أهملت صحتهم ولا تزال تُهمل، وكذلك نموهم أو رفاههم. وكان عدد الأطفال والأحداث المشمولين بالرعاية أو الحماية القانونية قد بلغ زهاء ٨٧٩ ١ فرداً بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

٢٦٣- ويجوز تعيين مدير الرعاية الاجتماعية كوصي شرعي في إطار المرسوم المذكور. وبعد ذلك يوضع الطفل المعني إما تحت رعاية شخص أو مؤسسة مؤهلة للغرض أو تحت إشراف موظف مسؤول عن الرعاية الاجتماعية. وقد يؤمر أحد الوالدين أو الوصي بالتوقيع على إقرار يلزمه بممارسة الرعاية الواجبة والوصاية اللازمة.

٢٦٤- وكذلك ينص الأمر المذكور على أنه يجوز لمدير الرعاية الاجتماعية أو لأي مسؤول آخر يفوضه أن يدخل أي مبنى بهدف سحب أي طفل أو حدث يكون على ما يبدو بحاجة إلى الرعاية أو الحماية بغية تقييم وضعه طبياً أو نفسياً أو اجتماعياً.

اتفاقية لاهي الخاصة بالجوانب المدنية لاختطاف الأطفال على الصعيد الدولي

٢٦٥- دخلت الاتفاقية حيز النفاذ في هونغ كونغ بتاريخ ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وهي توفر آلية دولية فعالة لضمان سرعة عودة الأطفال الذين أخذوا بصورة غير مشروعة بعيداً عن مكان إقامتهم المعتاد - أو احتجزوا فيه - انتهاكاً لحقوق الوصاية. ويقضي الأمر الخاص بمسألة اختطاف الأطفال والوصاية عليهم (الفصل ٥١٢) الصادر في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، بدخول أحكام الاتفاقية حيز النفاذ على الصعيد المحلي.

الفريق العامل المعني بالخدمات المقدمة للشباب المعرض للمخاطر

٢٦٦- لقد أوضحنا في الفقرة ١٤٦ من التقرير السابق أن هذا الفريق الذي يعمل تحت إشراف لجنة التنسيق لرعاية الأطفال والشباب المعرضين للمخاطر^(١٨) أنجز مؤخراً دراسة عن تعاطي الشباب للعقاقير بصورة غير مشروعة. وقدمت هذه اللجنة توصيات عديدة لكي تنتظر فيها لجنة التنسيق ولجنة مكافحة المخدرات. وبعد ذلك، نظر الفريق العامل في مسائل راهنة أخرى تتعلق بالشباب، بما في ذلك انتحار المراهقين، والجنس لدى المراهقين، والشباب الهاربون، وعصابات الأحداث.

(١٨) لجنة يترأسها وزير الصحة والرعاية؛ انظر الفقرة ١٣٥ من التقرير السابق.

٢٦٧- واستمر الفريق العامل في تنسيق حملات مكافحة المخدرات وغيرها من البرامج التربوية. وقام في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ بإصدار وتوزيع مجموعة من المواد التدريبية المخصصة للأهل بشأن التنقيف الجنسي. وكذلك قام، بالتعاون مع فريق بحث مستقل، بوضع برامج وقائية لمساعدة الطلاب المعرضين للمخاطر (انظر الفقرة ٦٩ أدناه). وأنهى أيضاً دراسة عن العوامل التي تعرض الشباب لخطر الانخراط في عصابات الأحداث و/أو خطر الهروب من المنزل. وتشمل هذه العوامل، على سبيل المثال، إمكانية التعرض لضغوط من طرف الأنداد، والأداء الدراسي غير المرضي، والسلوك الاجتماعي السيئ، والعلاقات المتأزمة مع الأهل، والسلوك الجانح تجاه أفراد الأسرة والأصدقاء.

٢٦٨- وتسعى الحكومة لمساعدة الشباب المعرض للخطر على أن يصبح عضواً ناضجاً ومسهماً في المجتمع بإشراكه في برامج مصممة لهذا الغرض وبحمايته من التعرض لأي تأثير غير مرغوب فيه. وتعني كلمة "الشاب" في هذا الإطار الشخص غير البالغ بين ست سنوات و ١٨ سنة والشخص البالغ بين ١٨ و ٢٤ سنة.

٢٦٩- وتشمل المبادرات المتخذة في هذا المجال ما يلي:

(أ) الخدمات التي يقدمها المركز المعني بالأطفال والشباب: وهي البرامج التي تعتمد على المركز والمصممة لمساعدة الشبان، ولا سيما منهم الشبان الذين يعيشون في ظروف عسيرة، على تنمية شخصيتهم؛

(ب) العمل الاجتماعي القائم على الاتصال المباشر: يقيم المرشدون الاجتماعيون المدربون تدريباً خاصاً اتصالات مباشرة مع الجماعات المستهدفة (مثل عصابات المراهقين والهاربين من منازلهم) في الساحات والشوارع ومراكز الترفيه وما إلى ذلك من أماكن يؤمها هؤلاء الأشخاص. والهدف المنشود من ذلك هو مساعدة الشباب غير المنسجم مع مجتمعه أو الذي يواجه مشاكل سلوكية على العودة إلى المدرسة والانخراط من جديد في الأسرة والحياة العملية؛

(ج) خدمات العمل الاجتماعي في المدرسة: كما يتبين من التسمية، تلك هي خدمات تقدمها المدرسة بهدف تعيين ومساعدة الطلاب الذين يواجهون صعوبات دراسية واجتماعية وعاطفية تعرضهم بالفعل، أو قد تعرضهم، لمخاطر. وقد عرضت الحكومة، بناء على دراسة أنجزت في عام ١٩٩٧، مجموعة من التدابير لتحسين هذه الخدمات.

تدريب الشبان المجرمين والجانحين وإعادة تأهيلهم

٢٧٠- أشير في الفقرة ١٢٥ من التقرير السابق إلى نظام إلى دعم الخدمات المجتمعية الذي بدأ العمل به بصفة تجريبية في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. ولقد كانت هذه المبادرة مبادرة تعاونية بين منظمات غير حكومية وإدارة الرعاية الاجتماعية بهدف إعادة تأهيل المجرمين الأحداث والشباب "المهمش" عن طريق برامج مجتمعية

محكمة التصميم وبفضل أنشطة مكثفة يضطلع بها تحت الإشراف. ولقد خلص تقييم مستقل أنه في أواخر عام ١٩٩٦ إلى أن النظام التجريبي أثبت فعاليته وبدأ ينفذ على أساس دائم اعتباراً من شهر نيسان/إبريل ١٩٩٨. وأصبح الهدف المنشود الآن هو إدماج الجماعات المستهدفة في النظام التربوي العادي أو إعدادها لخوض حياة العمل. ويوفر النظام التدريب النهاري المنظم الذي يشمل عناصر مثل:

(أ) العمل الاجتماعي الجماعي؛

(ب) مشاريع الخدمة المجتمعية؛

(ج) دورات التدريب المهني؛

(د) أفرقة إساءة المشورة.

اللجنة المعنية بالشباب

٢٧١- على النحو الموضح في الفقرة ١٢٧ من التقرير السابق، تسدي اللجنة المعنية بالشباب المشورة للحكومة فيما يتعلق بالتدابير التي ينبغي اتخاذها لتعزيز رفاه الشباب. وينص "ميثاق الشباب" الذي أصدرته في عام ١٩٩٣ على مبادئ أساسية ومفاهيم بخصوص نماء الشباب. وتتعهد المنظمات التي تنضم إلى الميثاق أو الحكومة في طليعتها - بإعمال أحكام الميثاق على أحسن وجه ممكن. وقد بلغ عدد الجهات المنضمة إلى الميثاق بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، قرابة ٤٠٠ منظمة، و ٢ ٠٠٠ فرد. ويتم استعراض تنفيذ أحكام الميثاق مرة كل سنتين، وقد أجري آخر استعراض له في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٢٧٢- وتقوم اللجنة بأبحاث عن مسائل ذات أهمية مباشرة بالنسبة إلى الشباب، وهي تدرس المواقف التي يتخذها الشباب إزاء مسائل تهم عدداً أوسع من الأشخاص. وتسهر اللجنة على إقامة اتصالات وثيقة مع منظمات أخرى تهتم بنماء الشباب. وتشمل الدراسات الأخيرة أبحاثاً عن:

• تأثير وسائل الإعلام على الشباب؛

• نظم الدعم المتوافرة لمساعدة القادمين الجدد من الشباب؛

• القيم الأخلاقية والوعي الوطني لدى الشباب.

وستساعد هذه الدراسات ودراسات أخرى على وضع السياسات اللازمة.

انتحار الأطفال

٢٧٣- لقد أوضحنا في الفقرات ١٣٢ إلى ١٣٥ من التقرير السابق أن انتحار الأطفال يُعدّ أمراً مثيراً للقلق منذ سنوات عديدة. ووصفنا كذلك التدابير التي اتخذت والمزمع اتخاذها حينذاك. وقد شملت تلك التدابير ما يلي:

(أ) حملة إعلامية تقوم بها الحكومة لتغرس في الأطفال والأهل روح الشعور بقيمة الحياة وبأهمية التفاهم بين الأطفال والأهل؛

(ب) توفير التدريب للمعلمين لتنمية المهارات اللازمة للتشخيص؛

(ج) وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية للمدارس بشأن فهم أسباب انتحار الشباب؛

(د) تنظيم محاضرات للطلاب عن الصحة العقلية وكيفية التغلب على الإجهاد.

٢٧٤- وكذلك أبلغنا بأن لجنة التنسيق الحكومية لرعاية الأطفال المعرضين للمخاطر طلبت إنجاز بحوث للتمكن من وضع آلية مراقبة تفيد في تعيين الأطفال المعرضين للمخاطر في وقت مبكر. وأنهى الفريق المكلف بالبحث مهمته في عام ١٩٩٧ وأوصى بإعمال برامج مصممة لتلقين الطلاب الذين يحتمل أن يتعرضوا للمخاطر مهارات ودراية تمكنهم من معالجة مشاكلهم السلوكية أو العاطفية والاعتزاز بأنفسهم. ولقد أصبحت تلك البرامج قابلة للتنفيذ الآن وهي تشمل عناصر كإقامة صلات فيما بين الأشخاص، والعلاقات بين الأهل والأطفال، والخدمة المجتمعية.

٢٧٥- وكانت للجنة مبادرات أخرى قيد الإنجاز آنذاك، وهي تشمل:

(أ) تقييم الفريق العامل التابع للجنة والمعني بالخدمات المقدمة للشباب المعرض للمخاطر لإمكانية تحسين خدمات الخط المباشر المتاحة للشباب. ولقد بدأ تحري هذا الأمر في شهر أيار/مايو ١٩٩٥. وبناء على توصيات الفريق العامل، وافقت إدارة الرعاية الاجتماعية في شهر آب/أغسطس من نفس العام على تقديم الإعانة لتمويل خطين مباشرين جديدين بغية إتاحة الإمكانية للشبان الذين يعانون، للاتصال بمستمعين مدربين ومتعاطفين ومجهولين؛

(ب) ترويج فكرة شبكة الدعم المؤلفة من أُنْدَاد يساعدون الشبان على الاعتزاز بأنفسهم والتمسك بقيم الحياة وتحسين قدرتهم على التغلب على الأزمات. ولقد أصبحت تلك الشبكات جاهزة للاستعمال الآن وهي تشغل في جميع الخدمات المقدمة للشباب.

٢٧٦- وقد تابعت اللجنة أعمالها. فأنتهت في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ استعراضها لمرافق مركز الأطفال والشباب، وأوصت بأن تجدد هذه المرافق لتستقطب الشبان إليها وتحملهم على السعي لأغراض سليمة.

٢٧٧- والظاهر أن هذه التدابير آخذة في تحقيق هدفها. إذ يبدو أن عدد محاولات الانتحار أخذ في الانخفاض:

العام الدراسي	عدد حالات الانتحار	عدد محاولات الانتحار
١٩٩٣-١٩٩٤	٢٢	٨٨
١٩٩٤-١٩٩٥	١٤	٤٢
١٩٩٥-١٩٩٦	١٧	٢٨
١٩٩٦-١٩٩٧	٢٠	٢١
١٩٩٧-١٩٩٨	١١	١٥

تشغيل الأطفال والشباب

٢٧٨- مازال الوضع السائد مشابهاً عموماً للوضع المبين في الفقرات ١٢٨ إلى ١٣١ من التقرير السابق، بغض النظر عن الأحكام التي تم استيفاؤها. وترد تفاصيل ذلك في المرفق ٢١.

تعاطي العقاقير المخدرة

٢٧٩- لقد أوضحنا في الفقرة ١٣٦ من التقرير السابق أن عدد متعاطي العقاقير المخدرة دون سن ٢١ عاماً ما زال متدنياً نسبياً. ولكن ارتفع هذا العدد في غضون السنوات الخمس الماضية، حيث ارتفعت النسبة من ٠,٩٦ في الألف في فئة الأعمار المتراوحة بين ١١ و ١٧ عاماً في سنة ١٩٨٩ إلى ٣,٧٨ في الألف في سنة ١٩٩٤. وازداد عدد الحالات الجديدة من ٤٨٤ حالة في عام ١٩٨٩ إلى ٦٥٤ حالة في عام ١٩٩٤. وبدأ هذا الاتجاه ينعكس حالياً إذ تدنت النسبة من ٣,٠٢ في الألف في عام ١٩٩٥ إلى ٢,٥٧ في الألف في عام ١٩٩٦ وإلى ٢,٠٣ في الألف في عام ١٩٩٧^(١٩). وكذلك انخفض عدد الحالات الجديدة المبلغ بها من ١٠١٢ حالة في عام ١٩٩٥ إلى ١٠١٢ حالة في عام ١٩٩٦ و ٧٧٥ حالة في عام ١٩٩٧.

(١٩) يمثل الرقم المقدم لعام ١٩٩٧ من ٢٢٧ فرداً - أي ٧ نسبة في المائة من إجمالي الحالات المبلغة للسجل المركزي لتعاطي العقاقير المخدرة. أما العدد المطلق فهو أكبر من عدد الحالات المبلغ بها خلال النصف الأول من عام ١٩٩٥ والمتمثل في ١٠٧ حالات (الفقرة ١٣٧ من التقرير السابق). ولكنه أقل كنسبة مئوية من إجمالي الحالات المبلغ بها (مقارنة بنسبة ٩,٢ في المائة).

لمحة عن مدمني العقاقير الشبان

٢٨٠- كانت نسبة ٧٠,٨ في المائة من إجمالي المدمنين الشبان البالغ عددهم ١ ٢٢٧ شاباً في عام ١٩٩٧، من الذكور. وكان هؤلاء الشبان يبلغون ١٦ عاماً من العمر في المتوسط. وكانت نسبة ٤٩,٤ في المائة من بينهم قد تعاطت الهيروين، ونسبة ٢٩,٢ في المائة قد تعاطت الحشيش، و ٢٢,٠ في المائة قد تعاطت الأمفيتامينات. وكانت نسبة ٤٠ في المائة من بينهم قد أدينوا من قبل؛ وكانت نسبة ٣٧,٣ في المائة من بينهم من العاملين؛ فيما كانت نسبة ١٩,٦ في المائة من الطلاب.

٢٨١- وظلت الحالات الجديدة على ما كانت عليه عام ١٩٩٥ (الفقرة ١٣٨ من التقرير السابق) إلى حد كبير. فكانت نسبة ٦٨,٣ في المائة من المدمنين تتألف من الذكور بمتوسط أعمار يبلغ ١٥,٧ عاماً. وكانت الهيروين أكثر العقاقير رواجاً، يليها الحشيش (٣٤,٠ في المائة)، ومن ثم الأمفيتامينات (٢٤,٢ في المائة)، أما مزيج السعال - الذي جاء في المرتبة الثالثة في الفترة ١٩٩٤ و ١٩٩٥ - فقد أصبح الآن من العقاقير التي يتعاطاها ٧ في المائة فقط من المدمنين المبلغ بهم. وكانت نسبة ٣٤,١ في المائة قد أدينوا من قبل بينما كانت نسبة ٣٢,٩ من العاملين. وكانت نسبة تتجاوز ٩٥ في المائة من هؤلاء الأشخاص قد أنهت على الأقل مرحلة التعليم الثانوي.

رد الحكومة

٢٨٢- احتفظت الحكومة بالاستراتيجية "المتعددة الجوانب" الموضحة في الفقرة ١٣٩ من التقرير السابق. ولقد تم إحراز تقدم لا بأس به في متابعة شتى المبادرات المعلنة خلال مؤتمري القمة بشأن العقاقير المخدرة المعقودين في عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٦. واتخذت إجراءات بشأن ١٢١ مبادرة من إجمالي المبادرات الـ ١٢٥ المعروضة^(٢٠)، ويتم الآن إحراز تقدم فيما يتعلق بالمبادرات الأربع الباقية (انظر المرفق ٢٢). وتوزع الحكومة على الذين شاركوا في مؤتمري القمة تقارير فصلية عن التقدم المحرز في تلك المبادرات.

مكافحة العقاقير المخدرة

٢٨٣- قد أوضحنا في الفقرة ١٤٠ من التقرير السابق أن الأمر الخاص بالعقاقير المخدرة الخطرة (الفصل ١٣٤) يفرض على الأطباء والصيدال المرخص لهم بيع هذه المواد مراعاة الأحكام المتشددة التي تضبط شراء هذا النوع من العقاقير والتزويد بها. وكذلك قضى الأمر الخاص بالصيدليات والمواد السامة (الفصل ١٣٨) بمراقبة إمدادات المستحضرات الصيدلانية. وما زال الوضع كذلك ويتم اليوم - كما جرت عليه العادة من قبل - استعراض هذه القوانين

(٢٠) تشمل تلك المبادرات "خطة العمل التطلعية" المؤلفة من ٢٦ نقطة والمشار إليها في الفقرة ١٣٩ من التقرير السابق.

بصورة منتظمة لضمان استيفائها للشروط الجديدة وضمان فعاليتها. فقامت الحكومة، في شهر آذار/مارس ١٩٩٧ على سبيل المثال، بتعديل الأمر الخاص بالعقاقير المخدرة الخطرة لكي ينص على فرض عقوبات أشد على الذين يستغلون أشخاصاً دون سن الـ ١٨ عاماً للاتجار غير المشروع بالعقاقير المخدرة.

٢٨٤- ومازالت دوائر الشرطة والجمارك ووزارة الصحة تتخذ إجراءات مشددة ضد الذين يزودون غيرهم بالعقاقير المخدرة المحظورة. ولتعزيز قدرات هذه الهيئات في هذا الصدد، وسّع في عام ١٩٩٩ نطاق مراقبة منح التراخيص ليشمل ٢١ مادة كيميائية إضافية من المواد التي يمكن استخدامها لصنع العقاقير المخدرة المحظورة. وللأسهر على إنفاذ سبل المراقبة المذكورة، زوّدت إدارة الجمارك والضرائب بملاك إضافي لإنشاء وحدات التحقيق والاستخبار. وزودت إدارة الصحة بعدد إضافي من الموظفين في عام ١٩٩٧ لتمكينها من زيادة عمليات التفتيش التي تقوم بها في الصيدليات.

٢٨٥- وتواصل الحكومة مشاركتها في كافة المنظمات الدولية التي تعمل على مكافحة العقاقير المخدرة المحظورة، وتشمل هذه الهيئات لجنة المخدرات التابعة للأمم المتحدة. ونحافظ أيضاً على التعاون الثنائي الوثيق مع حكومات أخرى. ولقد تم في شهر أيار/مايو ١٩٩٧ تعزيز قدرتنا على مكافحة الاتجار الدولي غير المشروع بالمخدرات عندما أصبحت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية سارية المفعول في هونغ كونغ أيضاً.

التثقيف الوقائي والدعاية

٢٨٦- تقوم الحكومة بتنظيم وتنفيذ حملات التثقيف الوقائي والدعاية بناء على توصية لجنة مكافحة المخدرات. ولقد ظلّت هذه الحملات تركز على الشباب في الفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٨. وشملت المواضيع الهامة المتناولة رسالة تفيد بأن المواد المخدرة المسماة بالمواد "الخفيفة" قد تكون مضرّة بقدر مضرّة المخدرات "القوية المفعول"، كما شملت دور الأهل في توجيه الأطفال لكي يبتعدوا عن المخدرات وفي حث الأطفال على اتباع سلوك صحي في الحياة. ولقد أنفقت الحكومة في الفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٨ قرابة ٧,٥ من ملايين دولارات هونغ كونغ على مجموعة من البرامج التي تركز على هذه المواضيع. وشملت هذه البرامج تنظيم محاضرات في المدارس، وتنظيم حلقات دراسية وحلقات عمل للمعلمين المرشدين الاجتماعيين، كما شملت مشاريع لإشراك المجتمع، وتوفير خط هاتف مباشر، والتثقيف والدعاية عن طريق وسائل الإعلام، وما إلى ذلك من أمور. وناطوت المبادرات الجديدة في هذا الصدد، على فتح صفحة استقبال على شبكة الإنترنت بشأن مكافحة المخدرات، وإلقاء محاضرات موجهة إلى الشباب في أماكن العمل، وعرض "مسرحيات متجولة" على الطلاب.

المدارس

٢٨٧- يشكّل التنقيف فيما يتعلق بمسألة المخدرات جزءاً لا يتجزأ من البرامج المدرسية. ويطلع المدرسون تلاميذهم على المسائل المتصلة بإساءة استعمال المواد وما ينجم عن ذلك من آثار. وتقوم الحكومة بتعزيز التوعية بهذه المسائل بتنظيم محاضرات في المدارس الثانوية والمعاهد الفنية. وذلك يخص التلاميذ في السنة الأخيرة من المرحلة الابتدائية أيضاً. وقد أُلقيت ٤٥٨ محاضرة من هذا النوع في عام ١٩٩٧.

٢٨٨- وارتفعت حالات إساءة استعمال المؤثرات العقلية في صفوف الشباب من ١ ٢٠٩ حالات إلى ١ ٢٨٠ حالة في الفترة بين عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٧. وبناء عليه كُتِفَت الحكومة محاضراتها ليستفيد منها طلاب المرحلة الثانوية وضمنتها معلومات بشأن الآثار الوخيمة الناجمة عن تعاطي هذه المواد ونصائح عملية عن كيفية رفض ما يعرض من هذه المواد وغيرها من المواد غير المشروعة. وتم تعزيز هذه الرسالة بتوزيع منشائر على المدارس تطلع التلاميذ على هذه المواد وعلى خدمات مكافحة المخدرات التي تديرها وكالات المتطوعين. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت الجهات المسؤولة تتخذ الإجراءات، لتكثيف تلك المحاضرات كي يستفيد منها طلاب المرحلة الابتدائية والمرحلة الثانوية على حد سواء.

٢٨٩- والأهل مستهدفون أيضاً. فلقد أُلقيت في عام ١٩٩٧ وبالتعاون مع جمعيات أولياء التلاميذ والمدرسين، ٣٣ محاضرة على ١ ٧١٨ شخصاً من أولياء الطلاب في المرحلة الثانوية. وأُلقيت في الآونة الأخيرة محاضرات من هذا النوع على الأولياء في أماكن عملهم. وتشمل المواضيع المتناولة تعيين العلامات التي تنبه إلى وجود إساءة استعمال للعقاقير، ودور الأهل في توجيه أطفالهم لكي يبتعدوا عن المخدرات، والسبل المتاحة للأهل الذين وقع أطفالهم في شرك المخدرات للتصدي لهذه المشكلة. ويوزع دليل مخصص للأهل عن هذه المسائل تكملة للمحاضرات.

"صندوق التغلب على مشكلة المخدرات"

٢٩٠- أنشئ هذا الصندوق الذي بلغ رأسماله ٣٥٠ مليوناً من ملايين دولارات هونغ كونغ في شهر آذار/مارس ١٩٩٦ لتعزيز الأنشطة الرامية إلى التقليل من تعاطي المخدرات، ولا سيما بين الشباب. وتوجه النداءات إلى تقديم الطلبات عن طريق وسائط الإعلام وجاءت الاستجابة مشجعة. ففي الفترة بين عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٨ خصص مبلغ قدره ٣٨,٥ من ملايين دولارات هونغ كونغ لتمويل ٩٨ مشروعاً. وشملت هذه المشاريع مبادرات في ميادين التنقيف الوقائي، والمعالجة وإعادة التأهيل، والأبحاث.

الخدمات الموفرة للشباب الذي يسيئ استعمال العقاقير والمواد المخدرة

٢٩١- أعمل نظام مكافحة إساءة استعمال المواد المخدرة في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. وفي البداية كان البرنامج يتألف من فريق من المرشدين الاجتماعيين المدربين تدريباً خاصاً على مساعدة الشباب الذين يسيئون

استعمال المواد المخدرة بصفة عرضية. وتم إنشاء فريق ثان في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. ويتم في إطار هذا النظام تنظيم أنشطة جماعية مكثفة لإطلاع الشبان الذين يسيئون استعمال المواد المخدرة على الآثار الوخيمة للعقاقير ومساعدتهم على اكتساب "المهارات الأساسية" التي تمكنهم من مقاومة الاغراءات التي تدفع إلى إساءة استعمال المواد المخدرة وتمكنهم من انتهاج سلوك صحي في الحياة. ويقوم الفريقان بتنظيم أفرقة المتطوعين ومجموعات المساعدة الذاتية وأفرقة الآباء لإسداء المشورة وأفرقة الكبار لمساعدة الشبان الذي يسيئ استعمال المواد المخدرة على الاندماج من جديد.

٢٩٢- ولقد أكد تقييم أتمت إنجازه جهة مستقلة في شهر أيار/مايو ١٩٩٥ أن النظام أثبت فعاليته. وبيّن التقييم أن المشتركين فيه سجلوا تحسناً ملموساً من حيث إساءة الاستعمال الفعلية للمواد المخدرة ومن حيث المواقف تجاه المدرسة والعمل والقانون والنظام.

الخدمات التعليمية المقدمة للشبان الذين يسيئون استعمال العقاقير المخدرة

٢٩٣- تقدم الحكومة الإعانات المالية لمراكز معالجة/إعادة تأهيل مدمني العقاقير التي لا تتوخى الربح لكي تتيح للشبان الذي يسيئ استعمال العقاقير فرصة تلقي التعليم أثناء المعالجة/إعادة التأهيل. ويمكن للمراكز أن تستخدم الإعانات المقدمة لها لدفع مرتبات المعلمين، وشراء أثاث ومستلزمات الصفوف والمواد التعليمية وما إلى ذلك من أمور.

المعالجة وإعادة التأهيل

٢٩٤- تشمل البرامج التي تمويلها الحكومة ما يلي:

- (أ) برنامج وزارة الصحة لمعالجة المدمنين المتطوعين الخارجيين بمناولتهم مادة الميتادون؛
- (ب) برنامج جمعية مساعدة وإعادة تأهيل مسيئي استعمال العقاقير المخدرة المخصص للمتطوعين الداخليين؛
- (ج) عيادات معالجة إساءة استعمال المواد المخدرة، التي تديرها هيئة المستشفيات؛
- (د) مراكز الاستشارة التي تديرها هيئة الخدمات المسيحية في هونغ كونغ و المؤسسة الخيرية "كاريتاس".

وفي الفترة ١٩٩٦-١٩٩٨ أنفقت الحكومة قرابة ٥٥٠ مليون دولار من دولارات هونغ كونغ في هذا المجال.

٢٩٥- ويشارك السجناء مدمنو العقاقير في برنامج معالجة إلزامي. وكذلك تعمل وكالات طوعية متعددة على تطبيق برامج علاجية يستفيد منها الشبان الذين يسيئون استعمال العقاقير المخدرة، وتوفر خدمات إعادة التأهيل والرعاية بعد المعالجة وخدمات الاستشارة للأشخاص الذين أساءوا استعمال العقاقير أو ما زالوا يسيئون استعمالها.

٢٩٦- وفي عام ١٩٩٨ قدمت الحكومة التمويل لما يلي:

(أ) تجهيز مركز إضافي تابع لجمعية مساعدة وإعادة تأهيل ميسيئي استعمال العقاقير، خصص لمعالجة وإعادة تأهيل الشبان من مدمني الأفيون؛

(ب) مركزين جديدين - تديرهما منظمة غير حكومية - لمعالجة وإعادة تأهيل الشبان الذي يسيئون استعمال العقاقير المخدرة؛

(ج) مركز استشارة إضافي مخصص لميسيئي استعمال المؤثرات العقلية. وسيركز عمل هذا المركز على إعادة التأهيل كما سيوفر المشورة في مرحلة مبكرة للذين يسيئون استعمال تلك المواد بصورة هاشية.

٢٩٧- وكذلك تساعد الحكومة الوكالات الطوعية التي لا تحصل برامجهما المخصصة لمعالجة وإعادة تأهيل مدمني العقاقير المخدرة على مساعدات مباشرة. وتشمل هذه المساعدة توفير المكاتب بإيجارات اسمية، وتقديم إعانات من حيث الأسعار، ودفع إعانات دعم الخدمات المجتمعية للزبائن المؤهلين المستفيدين من البرامج العلاجية الداخلية (لتغطية تكاليف الغذاء والسكن)، وتوفير منحة إجمالية شهرية لتمكين هذه الوكالات من توظيف المعلمين وتوفير التعليم للمستفيدين من البرامج العلاجية الداخلية.

٢٩٨- وفي عام ١٩٩٧، وعقب دراسة تقييمية أنجزت لتقدير فعالية الوكالات غير المدعومة، دعت الحكومة الوكالات التي تبينت فعالية برامجها إلى تقديم طلب للحصول على مساعدة مباشرة. وسيساعدها ذلك على تحسين خدماتها.

الرعاية المقدمة للمسنين

اللجنة المعنية بالمسنين

٢٩٩- أنشئت اللجنة المعنية بالمسنين في شهر تموز/يوليه ١٩٩٧. وهي الهيئة الرئيسية التي تستشيرها الحكومة بشأن مسائل السياسة العامة المتصلة بالمسنين وبشأن الخدمات الموفرة لهم. وتتمثل اختصاصات اللجنة في ما يلي:

(أ) إسداء المشورة للحكومة فيما يتعلق بوضع سياسة شاملة لأجل المسنين، بما يشمل المسائل المتصلة بتوفير الرعاية والسكن والأمن المالي لهم والوفاء باحتياجاتهم الصحية والطبية والنفسية والتشغيلية والترفيهية؛

(ب) تنسيق تخطيط وتطوير مختلف البرامج والخدمات المخصصة للمسنين، والتوصية بأولويات التنفيذ مع مراعاة الموارد البشرية والمالية والموارد الأخرى؛

(ج) رصد أعمال السياسات والبرامج التي لها تأثير على المسنين، وتقديم توصيات إلى الحكومة للسهر على تلبية الأهداف المتفق عليها.

٣٠٠- وتتألف اللجنة من ١١ عضواً غير رسمي - أحدهم يقوم بدور الرئيس - ومن سبعة أعضاء يعينون بحكم منصبهم. ويعين الأعضاء غير الرسميين من مختلف المجالات والمهن ذات الصلة. ويتم اختيار الأعضاء المعيّنين بحكم المنصب من المكاتب والدوائر الحكومية المعنية ومن هيئة المستشفيات.

٣٠١- واستشّرت اللجنة منذ إنشائها بخصوص مسائل عديدة تقع في إطار اختصاصها. ولعل أصعب ما طلب إليها إنجازهُ هو إجراء تقييم شامل للطلب المتوقع في الأجل الأطول من حيث السكن وخدمات الرعاية الداخلية، ووضع استراتيجية لتلبية ذلك. ولقد أتمت اللجنة هذه المهمة وستقدم في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ تقريراً إلى رئيس الهيئة التنفيذية الذي أنجزت الدراسة بتكليف منه^(٢١).

تقديم الدعم للقائمين برعاية الأسرة

٣٠٢- تسعى الحكومة لمساعدة الأشخاص المسنين على العيش مع أسرهم. ويستوجب ذلك تقديم خدمات الدعم للمسنين أنفسهم ولأسرهم.

٣٠٣- ولقد أعلن رئيس الهيئة التنفيذية، في البيان الذي قدمه في عام ١٩٩٧ بشأن السياسة العامة، إنشاء مركزين لتوفير الدعم والموارد للقائمين بالرعاية. وسيفتح المركز الأول أبوابه في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، والمركز الثاني في شهر آذار/مارس ١٩٩٩. وسيقوم المركزان بتلقي القائمين بالرعاية ما يلزمهم من دراية ومهارات وسيوفر لهم الدعم المعنوي والنفسي في أوقات الضيق. وكذلك يمكن للقائمين بالرعاية أن يستفيدوا من النصائح المقدمة في مراكز خدمات الأسرة.

(٢١) البيان المقدم من رئيس الهيئة التنفيذية بشأن السياسة العامة، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.

٣٠٤- ويمكن لأفراد الأسرة الذين يكرسون كل وقتهم لرعاية الأشخاص المسنين في أسرهم أن يحصلوا على المساعدة من أفرقة المساعدة المنزلية المدعومة. وتقوم منظمات غير حكومية بإدارة هذه الأفرقة وهي توزع الطعام الجاهز، وتقدم الرعاية الشخصية العامة، وخدمات تدبير شؤون المنزل والمرافقة. ويتم في الوقت الحاضر استعراض هذه الخدمات بهدف تحسينها وتوسيع نطاقها.

٣٠٥- وتتاح للأسر التي لا يمكن لها أن ترعى مسنيتها باستمرار إمكانية اللجوء إلى مراكز الرعاية النهارية. وتعمل هذه المراكز في النهار وتوفر الرعاية الشخصية وخدمات التمريض المحدودة للأشخاص المسنين الذين يعانون من مشاكل صحية. وهنا أيضاً تقوم منظمات غير حكومية بإدارة هذه المراكز التي تقدم لها الحكومة الدعم.

٣٠٦- ويمكن أن يستفيد الأشخاص المسنون من الرعاية الداخلية المؤقتة عندما تمر الأسرة بظروف غير متوقعة وعندما يحتاج القائمون بالرعاية إلى قسط من الراحة. وسنباشر، عما قريب، تقديم "خدمة رعاية نهارية عرضية" تجريبية لتحقيقها نفس الأغراض.

الخدمات الموفرة للأشخاص المسنين الذين يعيشون في المجتمع

٣٠٧- هناك خدمات اجتماعية مختلفة متاحة للأشخاص المسنين الذين يعيشون في عامة المجتمع. وتوفر "مراكز الخدمات المتعددة لصالح المسنين" - التي تُدار على مستوى المقاطعة - والمراكز الاجتماعية - التي تُدار على مستوى الحي - الخدمات لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والترفيهية وغيرها من الاحتياجات اليومية. واعتباراً من شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ ستقوم الحكومة بإنشاء أفرقة لدعم المسنين في كل مركز من مراكز الخدمات المتعددة البالغ عددها ٣٦ مركزاً. وستكلف هذه الأفرقة بمهمة توفير خدمات الربط الشبكي والاتصال الجماعي، ومد يد العون للأشخاص المسنين الضعفاء الذين يعيشون بمفردهم في المجتمعات التي ينتمون إليها.

خدمات الرعاية الصحية للمسنين الذين يعيشون في مجتمعاتهم

٣٠٨- تشمل مقومات هذه الخدمات الأساسية ما يلي:

(أ) مراكز الصحة المخصصة للمسنين: على النحو المبين في الفقرة ٢٧٨ من التقرير السابق، توفر هذه المراكز الخدمات الوقائية والعلاجية للأشخاص البالغين من العمر ٦٥ عاماً فأكثر. وتعمل في هذه المراكز أفرقة متعددة الاختصاصات تتألف من أطباء وممرضين واختصاصيين في ميدان التغذية واختصاصيين في علم النفس السريري، واختصاصيين في المداواة الطبيعية، ومسؤولين عن المداواة بالعمل - وهي مجهزة لتلبية احتياجات المسنين المتعددة الأبعاد. وكنا قد أبلغنا اللجنة في وقت سابق (الفقرة ٢٧٨ من التقرير السابق) بعزمنا على فتح ستة مراكز جديدة في الفترة بين عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٧. ويبلغ عدد هذه المراكز الآن سبعة مراكز. ونتعهد بتوفير خمسة

مراكز إضافية بحلول نهاية الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وستة مراكز أخرى خلال السنة المالية ١٩٩٩-٢٠٠٠ (ليصبح المجموع ١٨ مركزاً)؛

(ب) إيلاء الأولوية للاهتمام بالمسنين في العيادات الخارجية العامة التي تديرها وزارة الصحة؛ يولى المرضى الذين يبلغون من العمر ٦٥ عاماً فأكثر الأولوية في الاستشارات الطبية وخدمات التمريض.

٣٠٩- وثمة مبادرة ستدخل حيز النفاذ اعتباراً من منتصف عام ١٩٩٨، وهي مبادرة إنشاء "أفرقة الزيارات الصحية". وستقوم هذه الأفرقة بزيارة مراكز ومؤسسات المسنين، كما ستقوم بنشر معلومات عن كيفية المحافظة على الصحة في سن الشيخوخة؛ وستسدي مشورتها المهنية لمقدمي الخدمات؛ وستوفر الدعم والتدريب للقائمين بالرعاية؛ وستوفر أيضاً اللقاءات للمسنين المقيمين في دور العجزة. وتتعهد الحكومة بإنشاء ١٨ فريقاً من هذا النوع في الفترة بين عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٠ (١٢ في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وستة في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠).

تمكين المسنين من العيش حياة نشطة ومنتجة

٣١٠- يعتبر هذا الموضوع من ركائز السياسة الحكومية. والهدف المنشود هو توفير فرص للأشخاص المسنين كي يقيموا علاقات اجتماعية ويشاركوا في الأنشطة الترفيهية ويواصلوا تعليمهم ويجدوا عملاً يشغلهم.

٣١١- وتعتبر المراكز الاجتماعية المخصصة للمسنين والبالغ عددها ٢٥٠ مركزاً أماكن مفتوحة للجميع يؤمها الناس لإقامة صلات اجتماعية وللترفيه. وهي تنظم أنشطة عديدة من قبيل دورات ما قبل التقاعد/التقاعد، ودورات لتعليم الطبخ، ودورات لمحو الأمية، ونزهات يتم فيها تناول الطعام في الخارج، كما تنظم زيارات، ومحاضرات/فحوص صحية، وأفرقة تهتم بمواضيع معينة، وأفرقة للمساعدة/الدعم المتبادل. ويسمح مركز الإستجمام المخصص للأشخاص المسنين - بمن فيهم الأشخاص المحتاجون إلى رعاية واهتمام دائمين - بقضاء إجازات قصيرة في الأرياف. وتوفر خدمة نقل بالحافلات مدعومة (تديرها منظمة غير حكومية) لنقل الأشخاص المسنين الذين يرغبون في الاشتراك في برامج ترفيهية خارجية.

٣١٢- وتنظم إدارات الخدمات الحضرية والإقليمية برامج رياضية وترفيهية للمسنين. وتقدم هذه الخدمات مجاناً. وكذلك يستفيد المسنون من حسم قد يصل إلى ٥٠ في المائة من رسوم التسجيل في برامج معدة لعامة الجمهور ومن رسوم الانتفاع من المرافق الترفيهية والرياضية خارج الساعات التي يكثر فيها الإقبال.

العمل

٣١٣- تقدم المنظمات غير الحكومية المدعومة دورات إعادة التدريب لتزويد أو إعادة تزويد الأشخاص البالغين من العمر ٥٠ عاماً أو أكثر بالمهارات المطلوبة. ويولى المسنون الذين يبحثون عن عمل الأولوية في الحصول على الخدمات التي توفرها إدارة العمل فيما يتعلق بإسداء المشورة المهنية والتوظيف.

منافع امتيازية

٣١٤- بدأ إعمال نظام بطاقة المواطن المسن في عام ١٩٩٤ بغية تشجيع المؤسسات العامة والتجارية على تقديم امتيازات و/أو إعطاء الأولوية للمسنين الحصول على الخدمات. ويحث نظام المسنين، بصورة غير مباشرة، على الحفاظ على حياة اجتماعية نشطة. ولقد تم إصدار ٥٤٠ ٠٠٠ بطاقة من هذا النوع وتشارك في النظام أكثر من ١ ٠٠٠ مؤسسة/منظمة - لها أكثر من ٣ ٠٠٠ منفذ. وتمت استشارة إحدى الجهات وتكليفها بدراسة سبل تحسين وتطوير هذا النظام وتطويره.

تحديات الحياة الجديدة: الفرص المتاحة لخدمة المجتمع

٣١٥- بدأت وزارة الرعاية الاجتماعية في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ بإعمال برنامج المتطوعين المسنين على أساس تجريبي. والهدف المنشود من هذا البرنامج هو تعيين وتدريب الأشخاص المسنين على تأدية أعمال مجتمعية كمتطوعين. ولقد كان البرنامج ناجحاً وسيتم دمج مع خدمات خارجية أخرى لتكوين أفرقة الدعم المشار إليها في الفقرة ٣٠٧ أعلاه.

المساعدة المالية للمسنين المحتاجين

٣١٦- تمت مناقشة هذا الموضوع في الفقرات ١٥٦ إلى ١٦٠ أعلاه فيما يتصل بالمادة ٩.

خدمات الرعاية الداخلية المقدمة للمسنين

٣١٧- تلبي هذه الخدمات احتياجات الأشخاص المسنين الذين لا يمكن لهم الحصول على الرعاية الملائمة في البيت. وتشمل هذه الخدمات ما يلي:

(أ) "دور العجزة"، التي توفر الرعاية الأساسية (وتوفر هذه الدور في الوقت الحالي ٨٠٠ ٦ مكان مدعوم، و ٣٠٠ ١ مكان يمول تمويلاً ذاتياً)؛

(ب) "دور الرعاية والعناية" التي توفر رعاية ترميزية شخصية ومحدودة (٨ ٠٠٠ مكان مدعوم، و ٨٠٠ مكان ممول تمويلًا ذاتيًا)؛

(ج) "دور التمريض" الجديدة التي توفر درجة أكبر من الرعاية للنزلاء المسنين ذوي الصحة الهشة؛

(د) الأسيرة الترميزية في المستشفيات للأشخاص الذين يحتاجون إلى رعاية طبية؛

(هـ) الدور الخاصة: وعددها ٤٠٠، وهي توفر الرعاية لزهاء ٢٢ ٠٠٠ شخص. وتقوم الحكومة بشراء بعض الأمكنة في هذه الدور لسد الثغرة الموجودة بين الطلب والعرض فيما يتعلق بالأمكنة التي يستفيد شاغلوها من الدعم. وهذا يعرف بـ "نظام المكان المبتاع". وحتى شهر حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان النظام يدفع ثمن ٢٠٠ مكان من هذا النوع.

٣١٨- وقامت الحكومة في شهر شباط/فبراير ١٩٩٨ بفتح دار ترميز مخصصة تسع لاستيعاب ٢٠٠ شخص بغية توفير مستوى أعلى من الرعاية للمقيمين من ذوي الصحة الضعيفة. وبحلول ٣٠ حزيران/يونيه فُتحت داران أخريان توفران ٥٠٠ مكان إضافي. ويُتوقع أن تفتح ثلاثة دور أخرى بحلول شهر آذار/مارس ١٩٩٩ لتوفير ٧٠٠ مكان إضافي، فيصبح بالتالي عدد الأماكن المعروضة في دور التمريض ٤٠٠ مكان في الاجمال.

المشاكل المعترضة

٣١٩- مع التزايد التدريجي لعدد المسنين في المجتمع يزداد الطلب على الرعاية الداخلية. ويوجد حالياً زهاء ٣٥ ٠٠٠ شخص مسن على قائمة الانتظار للحصول على الأماكن المدعومة (١٩ ٠٠٠ طالب فيما يتعلق بدور الرعاية والعناية، و ٦٠٠ شخص لدور التمريض الطبية)^(٢٢). ولمعالجة هذه المسألة سعت الحكومة لتوفير ٣ ٣٠٠ مكان داخلي إضافي في الفترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٢، كما سعت لابتياح ٤٠٠ مكان إضافي من القطاع الخاص^(٢٣).

(٢٢) كنا قد بينا في الفقرة ٢٨٠ من التقرير السابق أن العجز الذي كان مقدراً في ذلك الوقت (١٩٩٥) من حيث دور الرعاية والعناية كان يصل إلى ٣ ٣٠١ مكان. وقد حسب "العجز" على أساس المعدل المخطط له وهو ١٧ مكاناً لكل ١ ٠٠٠ شخص يبلغ من العمر ٦٥ أو أكثر. وهو لا يبين طول قائمة الانتظار. انظر الحاشية ٢٣ أدناه.

(٢٣) قد تحمل الأرقام المبينة في هذه الفقرة على الاعتقاد بأن العجز الإجمالي بحلول عام ٢٠٠٢ سيبلغ ٢٧ ٩٠٠ مكان (٣٥ ٠٠٠ مكان ناقصاً منها ٣ ٣٠٠ مكان ناقصاً منها ٢ ٤٠٠ مكان ناقصاً منها ٤٠٠ مكان). ولكن تعتبر هذه الصورة مبسطة نوعاً ما لأنها لا تأخذ في الاعتبار معدل دوران الأماكن الموجودة، والانسحاب من قائمة الانتظار والطلبات الجديدة المقدمة. فإذا أخذت جميع هذه العوامل في الاعتبار يصبح من الصعب أن يقدر بدقة مستوى العجز الذي سيواجه في وقت بعيد مثل عام ٢٠٠٢. وما يزيد الأمر تعقيداً هو أن الأشخاص المدرجين في قائمة الانتظار لا يستوفون دائماً الشروط المطلوبة للقبول، ولكن لا يمكن تقدير ذلك إلا عندما تصل أسماء هؤلاء الأشخاص إلى "أعلى القائمة". وبذلك لا يكون طول قائمة الانتظار مؤشراً موثقاً يبين الاحتياجات الحقيقية فيما يتعلق بهذه الخدمات.

الحل المستقبلي (الرعاية الداخلية)

٣٢٠- لا شك في أن توفير العدد الكافي من الأماكن أمر هام. ولكننا نعلم أنه من الضروري السعي أيضاً لتحسين الخدمات المقدمة. وبعد وضع ذلك في الحسبان اعتمدنا في عام ١٩٩٦ نوعاً جديداً من الدعم المالي المعروف "ببذل الرعاية التمريضية التكميلي". وسيمكن ذلك دور الرعاية من زيادة دعمها التمريضي لكي يتمكن النزلاء من البقاء في نفس المؤسسات في حال احتياجهم لدرجة أكبر من الرعاية المكثفة. واعتباراً من عام ١٩٩٨ سيدفع بدل آخر لتحسين الخدمات الموفرة للنزلاء المصابين بخرف الشيخوخة.

٣٢١- وفي الوقت الحالي، توفر مختلف المؤسسات الداخلية رعاية متخصصة نسبياً ومصممة لتلبية احتياجات النزلاء الذين تتفاوت أوضاعهم الصحية. وقد يعني ذلك أن النزلاء الذين تتدهور أوضاعهم الصحية قد يضطرون إلى الانتقال إلى دور أخرى توفر درجة أكبر من الرعاية المكثفة. وذلك يحدث اختلافاً وإجهاداً. ولا شك في أنه يستصوب أن يتمكن الأشخاص المستفيدون من الرعاية من العيش دائماً في بيئة مألوفة. فيجب لبلوغ هذا الغرض التأكد من أن هذه الدور تتمتع بدرجة كافية من المرونة لتلبية احتياجات الأشخاص باختلاف أوضاعهم الصحية. وبعد وضع ذلك في الحسبان، بدأنا بتطوير دور نموذجية مجهزة لرعاية الأشخاص المسنين بمختلف درجات الاعتلال التي يعانون منها. وستفتح أولى هذه الديار في عام ١٩٩٩ وستعمل على أساس تجريبي لمدة سنتين. وستوفر العبر المستخلصة خلال تلك الفترة الأساس اللازم لتبيين ما هي أفضل طريقة لتطبيق هذا النهج على كافة دور الرعاية الداخلية.

إسكان المسنين

٣٢٢- يناقش هذا الموضوع في الفقرات ٣٧٣ إلى ٣٨٠ أدناه فيما يتصل بالمادة ١١.

المادة ١١ - الحق في مستوى معيشي لائق

المؤشرات الاقتصادية

٣٢٣- ارتفع الناتج المحلي الإجمالي في هونغ كونغ بنسبة ٥,٣ في المائة بالأرقام الفعلية، وكان ذلك يضاهي إلى حد كبير متوسط معدل النمو السنوي البالغ قرابة ٥ في المائة والمسجل خلال الفترة المتراوحة بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٩٧. وذلك أفضل من معدل النمو المقابل المسجل في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبالغ ٢,٦ في المائة. وكانت حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في هونغ كونغ تبلغ ٢٠٦ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ (٢٦ ٦٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة) بالتقدير النقدي، وهي من أعلى النسب في آسيا. وفي نفس الوقت اعتدل تضخم أسعار الاستهلاك بحدود ٥,٨ في المائة في عام ١٩٩٧ مسجلاً

تراجعاً مقارنة مع التضخم المسجل في عام ١٩٩٥ والبالغ ٩,١ في المائة، وذلك المسجل في عام ١٩٩٦ والبالغ ٦,٣ في المائة.

٣٢٤- وارتفع متوسط الدخل الشهري للأسرة المعيشية بنسبة ٨,٦ في المائة في عام ١٩٩٧، فبلغ ١٩ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ (٢ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة) بالتقدير النقدي. وفي غضون السنوات العشر الماضية ارتفع متوسط دخل الأسرة المعيشية بنسبة ٢١١ في المائة في المجموع، وتعدى بذلك سرعة تضخم أسعار الاستهلاك خلال الفترة المعنية بنسبة ٣٤ في المائة إجمالاً.

٣٢٥- وكذلك ارتفعت أجور العمالة ارتفاعاً ملموساً بمعدل ١٠ في المائة سنوياً بالتقدير النقدي خلال الفترة بين عامي ١٩٨٨ و١٩٩٧. وبعد احتساب تضخم أسعار الاستهلاك تبلغ نسبة الارتفاع ١ في المائة بالأرقام الفعلية. وفي القطاعات الاقتصادية كان ارتفاع الأجور أسرع في ميدان الخدمات المالية والتأمينية والعقارية والتجارية إذ بلغ معدلاً سنوياً قدره ٣ في المائة بالأرقام الفعلية. وتلت الأجور في ميدان الخدمات الفردية (٣ في المائة)؛ وخدمات النقل (٢ في المائة)، وتجارة الجملة، والمفرق، والتصدير/الاستيراد، والمطاعم، والفنادق (١ في المائة)؛ ومن ثم قطاع التصنيع (٠,٥ في المائة).

٣٢٦- ولقد مرَّ اقتصاد هونغ كونغ بمرحلة كساد بين بعد الفصل الرابع من عام ١٩٩٧، نتيجة صدمات عميقة الجذور نشأت عن الانخفاض الحاد المسجل في قيمة العملة والاضطرابات المالية الحادة في منطقة شرقي آسيا. وعكست أسعار الفائدة أهمية المجازفة الإقليمية الكبيرة فارتفعت وأحدثت تعديلات حادة في سوق الأسهم وسوق العقارات على حد سواء. وتراجع الطلب المحلي - ولاسيما طلب المستهلكين - تراجعاً كبيراً. وتم اعتباراً من مطلع عام ١٩٩٨ تسجيل تباطؤ حاد في الصادرات نتيجة انخفاض الطلب الإقليمي. وقد أدى ذلك إلى انخفاض الناتج المحلي الإجمالي خلال النصف الأول من عام ١٩٩٨ بنسبة ٤,٠ في المائة بالأرقام الفعلية، مقارنة بنفس الفترة في عام ١٩٩٧ - وهو تراجع ملموس مقارنة بالنمو المسجل خلال الفصل الرابع من عام ١٩٩٧ وقدره ٢,٨ في المائة، وبالنمو المسجل في عام ١٩٩٧ وقدره ٥,٣ في المائة. ولكن بالرغم من ذلك بقي دولار هونغ كونغ مستقراً أمام دولار الولايات المتحدة يدعمه في ذلك نظام أسعار الصرف المترابط، ووجود قطاع مصرفي محكم التدبير وسليم بصفة عامة، ونظام ضريبي محكم، واحتياطات هامة.

٣٢٧- ويُتوقع أن يظل الطلب المحلي ضعيفاً خلال الفترة المتبقية من عام ١٩٩٨ نتيجة الشعور المحلي بالاحباط، وأسعار الفائدة العالية نسبياً، والصورة التجارية المرتقبة التي أصبحت أكثر تقلباً. وستستمر التجارة الخارجية في التقلص نتيجة تدهور طلب المواد المستوردة في المنطقة. ويتوقع، فيما يتعلق بعام ١٩٩٨ ككل، أن يتقلص الناتج المحلي الإجمالي لهونغ كونغ بنحو ٥ في المائة بالأرقام الفعلية. ويُتوقع، في الوقت نفسه، أن ينخفض تضخم أسعار الاستهلاك انخفاضاً ملموساً لينزل إلى نسبة ٣,٥ في المائة وهو أدنى حد له منذ ١٣ عاماً. وهذا يعكس تعديلات التكلفة/السعر الطارئة لمواجهة آثار الاضطرابات المالية الإقليمية.

٣٢٨- ولقد تم، في الآونة الأخيرة، تسجيل بعض التطورات الإيجابية حتى وإن كانت تحتاج إلى وقت طويل من الزمن قبل أن يتجلى أثرها في النشاط القطاعي بصورة ملموسة. وقد انخفضت أسعار الفائدة المتداولة بين المصارف المحلية انخفاضاً ملموساً. وازداد النشاط في سوق العقارات كما توقف انحدار أسعار الشقق نوعاً ما على ما يبدو. وارتفع سعر الأسهم المحلية. وازدادت حركة السياحة إلى البلد على مدى ثلاثة أشهر متتالية. وكذلك أظهرت نسبة البطالة علامات استقرار. أما خارج البلد، فقد أصبحت الحالة المالية في أنحاء أخرى من آسيا تتسم بدرجة أكبر من الاستقرار بعد ارتفاع سعر الين الياباني.

توزيع الدخل

٣٢٩- كان معامل جيني لهونغ كونغ لعام ١٩٩٦ يقدر بـ ٠,٥١٨ في عام ١٩٩٦^(١)، وهو أعلى مما كان عليه في عام ١٩٨٦ (٠,٤٥٣) وعام ١٩٩١ (٠,٤٧٦)^(٢). وذلك يعود جزئياً إلى التغيرات الهيكلية التي طرأت على اقتصاد هونغ كونغ الذي تحول من اقتصاد يعتمد على تصنيع السلع إلى اقتصاد يعتمد اعتماداً كبيراً على توفير الخدمات خلال العقد المنصرم. ولقد أدى ذلك التحول إلى وجود طلب قوي ومتزايد من حيث الموظفين الفنيين والإداريين والمشرفين والموظفين التقنيين. وارتفعت نتيجة لذلك أجور تلك الوظائف بسرعة أكبر من ارتفاع أجور الوظائف التي تتطلب درجة أقل من الدراية والمهارة.

٣٣٠- ويسير هذا التطور وفق تنبؤات نظرية كوزنيتس التي تفيد بأنه من المألوف أن تسجل البلدان تفاوتاً متزايداً في مستويات الدخل عندما تمر بمرحلة نمو فعالة وتغيرات هيكلية. وسيصبح توزيع الدخل أكثر تساوياً بنضج واستقرار اقتصادات تلك البلدان^(٣).

(١) بما أن معامل جيني يحسب بالاستناد إلى توزيع دخل الأسر المعيشية المستخلص من التعداد السكاني الفرعي لعام ١٩٩٦، فإن رقم ٠,٥١٨ المقدر لعام ١٩٩٦ هو آخر رقم متوافر. ولن يتوفر الرقم الجديد المستوفى إلا بعد انتهاء التعداد السكاني الذي سيجري في عام ٢٠٠١.

(٢) لعلم قراء هونغ كونغ الذين لم يقرأوا التقرير السابق، فإن معامل جيني الذي يتراوح بين صفر وواحد يستخدم في أغلب الأحيان كمؤشر لبيان التفاوت الموجود في توزيع دخل الأسر المعيشية. فيدل الرقم صفر على عدم وجود تفاوت في توزيع دخل الأسر المعيشية: أي أن لكل أسرة حصة متساوية من إجمالي دخل الأسر المعيشية. ويبين الرقم واحد أن أسرة معيشية واحدة تمتلك مجموع دخل الأسر المعيشية وأن الأسر الباقية لا تمتلك شيئاً. ولا تصادف أي من هاتين الحالتين المتطرفتين في الاقتصاد الحقيقي. وبصفة عامة، كلما كنت قيمة معامل جيني لأعلى، ازداد تنوع الدخل.

(٣) انظر: Kuznets, Simon (1955), "Economic Growth and Income Inequality", American

٣٣١- والأهم من ذلك هو أن نظام هونغ كونغ الاقتصادي لا يتخذ موقفاً من تفاوت الدخل. فهو نظام سوقي لا توجد فيه أي عوائق أو قيود لتقييد العمل في مختلف القطاعات/الحرف/المهن. فبالموهبة والعمل المثابر يرفع شعبنا دخله ويحسن مستواه المعيشي. ولقد استثمرت هونغ كونغ استثماراً كبيراً في التعليم والتدريب وإعادة التدريب لتمكين عاملها من التكيف مع ظروف السوق المتغيرة وزيادة إمكانيات كسبهم. وستستمر في هذه الطريق.

٣٣٢- ويجب أيضاً التمييز من حيث المفهوم بين تفاوت الدخل والفقر. فلا يعطي معامل جيني سوى صورة آنية عن توزيع الدخل في وقت محدد من الزمن. ولكن "الصورة الفسيحة الزاوية" التي تشمل العقد المنصرم تبين أن فئات الدخل المنخفض مازالت تأخذ حصتها من ثمار الازدهار الاقتصادي المتزايد. فخلال تلك الفترة سجلت الأسر المعيشية زيادات من حيث القيمة الاسمية والأرقام الفعلية على حد سواء. ومثالاً على ذلك، انخفضت نسبة الأسر المعيشية التي يقل دخلها عن ٨ ٠٠٠ دولار (بأسعار عام ١٩٩٦ الثابتة) من ٣١ في المائة في عام ١٩٨٦ إلى ١٦,٥ في المائة في عام ١٩٩٦. وتوفر البرامج الاجتماعية في هونغ كونغ، ولاسيما في مجالي المساكن الشعبية والمساعدة الحكومية، دعماً إضافياً لفئات الدخل المنخفض، وتساعد بالتالي على تقليص التفاوت الفعلي في الدخل بين الأسر المعيشية من مختلف مستويات الدخل.

إعادة تنظيم الهيكل الاقتصادي

٣٣٣- في غضون السنوات العشر الماضية تطورت هونغ كونغ لتصبح بلداً يركز اقتصاده تركيزاً كبيراً على توفير الخدمات. ففي عام ١٩٨٧ بلغت مساهمة قطاع الخدمات ككل ٧٠ في المائة من ناتجنا المحلي الإجمالي. ووصلت هذه المساهمة إلى ٨٤ في المائة في عام ١٩٩٦. وقد سعت الحكومة، مع التزامها بسياساتها الاقتصادية السوقية، لاتخاذ تدابير لخلق بيئة تجارية أفضل لكي تبقى المنطقة مغرية للمستثمرين. ومن بين هذه التدابير تشجيع المؤسسات على استحداث صناعات وخدمات ذات قيمة مضافة عالية واتخاذ مبادرات مثل "برنامج مساعدة الأعمال التجارية" و"برنامج النهوض بالخدمات" اللذين من شأنهما أن يخففا الرقابة الإدارية وأن يحافظا على سياسة ضريبية بسيطة ومتعلقة.

٣٣٤- وستساعد هذه التدابير على المحافظة على فرص العمل المتوافرة وخلق فرص جديدة. وفي نفس الوقت توجد، على النحو المبين في الفقرات ٥٨ إلى ٦٠ أعلاه فيما يتصل بالمادة ٦، برامج مقابلة لذلك لرفع مستوى عمالتنا من خلال التعليم والتدريب وإعادة التدريب بغية إعدادها للعمل في المجالات الجديدة والمتوسعة.

توريد الغذاء

٣٣٥- كما ورد بيان ذلك في الفقرة ١٦٤ من التقرير السابق، تعترف الحكومة بحق الفرد في أن يتحرر من الجوع. وما زالت هونغ كونغ جهة مستوردة للأغذية وفي نفس الوقت مصدرة رئيسية لها وقد حافظت على قدرتها على ضمان إمدادات كافية من الغذاء للمجتمع بأكمله. ولكن ما انفكت مساحة الأرض المخصصة للزراعة تنقلص فيها، الأمر الذي جعل من البحوث الرامية إلى ضمان استخدام هذه الأرض بصورة اقتصادية ومثمرة ضرورة دائمة. وتواصل الحكومة التزامها بما يلي:

(أ) توفير أسواق جملة فعالة ومنتظمة ونظيفة لمنتجات السلع الغذائية الأساسية الطازجة؛

(ب) إجراء الحد الأدنى اللازم من المراقبة للحفاظ على إمدادات كافية من السلع الغذائية الأساسية المستوردة. وأول أشكال هذه المراقبة يتمثل في ضمان احتياطي من الأرز يكفي للاستهلاك خلال ٤٥ يوماً. وتحقيقاً لذلك، لا يؤذن إلا للتجار الذين تتوافر لهم إمكانيات الحفاظ على هذه الكمية من المخزون بتسجيل أنفسهم كمستوردين للأرز؛

(ج) تعزيز تنمية وإنتاجية الزراعات ومصادر الأسماك التي تعتبر مجدية اقتصادياً وتسهم في توفير الإمدادات الغذائية؛

(د) وضع وتطبيق تشريعات لمكافحة الأمراض التي تصيب الحيوانات والنباتات؛

(هـ) المساعدة على تعيين مصادر إمداد بديلة في حال وجود عجز.

الإنتاج الزراعي

٣٣٦- يبين الجدول التالي الاحصاءات المتصلة بالإنتاج الزراعي المحلي في الأعوام ١٩٨١ و ١٩٩١ و ١٩٩٧.

المنتج	١٩٨١	١٩٩١	١٩٩٧
الخضروات (بالأطنان)	١٧٦ ٠٠٠	١٠٥ ٠٠٠	٦٤ ٠٠٠
الأرض المزروعة المخصصة للخضروات (بالهكتارات)	٢ ٦٣٠	١ ٦٤٠	٧٩٠
الخنازير (بالعدد)	٧٩٧ ٠٣٠	٣١٣ ٤٢٠	٣٠٥ ٦٠٠
الدواجن (بالعدد)	١٧ ٣٨٨ ٠٠٠	١٣ ٠٨٢ ٠٠٠	٧ ٤٥٠ ٠٠٠

٣٣٧- ولقد استمر الإنتاج الزراعي في الانخفاض بسبب التخلي المستمر عن الأراضي الزراعية لصالح الأشغال العامة وتعمير الأقاليم الريفية الجديدة. ففي عام ١٩٩٧ كانت نسبة ٦٧ في المائة من الخضروات المستهلكة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة مستوردة من الصين القارية. ويوجد نظام للتفتيش يطبق على مستويات الاستيراد وبيع الجملة والمفرق للتأكد من أن الخضروات المستوردة خالية من رواسب مبيدات الآفات.

٣٣٨- ولقد توقف واستقر الانخفاض المسجل في إنتاج الخنازير والدواجن، المشار إليه في الفقرة ١٦٧ من التقرير السابق (التي أوضحت أن المزارع الأصغر كانت تتوقف عن العمل نتيجة تنفيذ مخطط التحكم في فضلات الماشية كتدبير من التدابير المتخذة لمكافحة تلوث المياه). ذلك لأن المزارع الأكبر المتبقية أثبتت أنها قادرة اقتصادياً على تحمل تكاليف التحكم في الفضلات أكثر من قدرة المزارع الأصغر عليه. ولكن، مع ذلك، استمرت مزارع الدواجن تتوقف عن العمل نتيجة المنافسة المتزايدة للدواجن المستوردة من الصين القارية. وبلغت هذه النزعة أوجها في أواخر شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ عندما ذبحت جميع الدواجن المحلية - وتوقفت جميع مزارع الدواجن عن العمل بغية القضاء على نزلة الطيور H5 (انظر الفقرات ٤٢٤ إلى ٤٢٩ الواردة أدناه في إطار المادة ١٢). وبدأ العمل من جديد بعد تنظيف وتطهير المزارع بدقة كبيرة، وبدأت أغلبية هذه المزارع تعمل من جديد بحلول منتصف عام ١٩٩٨.

٣٣٩- وذكرنا في الفقرة ١٦٨ من التقرير السابق أن نحو ٥٠ في المائة من الأراضي الصالحة للزراعة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة لم تكن مستخدمة استخداماً ملائماً. ولقد ارتفعت هذه النسبة منذ ذلك الحين لتبلغ ٦٠ في المائة. وهذا يعكس الأثر المستمر المترتب على "تجميد" المالك المتغيب لأرضه والممارسة التي يتبعها ملاك الأرض في تأجير أراضيهم لتخزين الحاويات ومعدات البناء واستخدامها كمواقع لتدمير الخردة وكمحطات لوقوف المركبات الثقيلة. ولقد مكنا توسيع نطاق سريان الأحكام المتصلة بضبط استخدام الأراضي في المرسوم الصادر بشأن تخطيط المدن ليشمل المناطق الريفية، كما مكنا الفرز القانوني للأراضي بهدف تخصيص الأراضي الزراعية الخصبة لأغراض الزراعة، من فرز ١٢١ ٣ هكتاراً من الأراضي لتلك الأغراض. ويُتوقع أن تحول هذه التدابير دون مزيد تدهور الأوضاع.

٣٤٠- وقد تم في الفقرة ١٧١ من التقرير السابق توضيح كيف ساعدت "خطة الحكومة لاستصلاح الأراضي الزراعية" على استخدام الأراضي الصالحة للزراعة لأغراض زراعية من جديد، وذلك بمساعدة المزارعين، على الحصول على الأراضي لزراعة المحاصيل. وحينذاك (١٩٩٤-١٩٩٥)، كانت الخطة قد ساعدت منذ بدء تنفيذها في عام ١٩٨٨ على رد قرابة ٦٦ هكتاراً من الأراضي المُرَاحة للاستخدام الزراعي. واستمر إحياء الأراضي بمعدل ١٠ هكتارات تقريباً سنوياً. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان المجموع الكلي التراكمي للأراضي المستصلحة قد بلغ ١٠٥ هكتارات، أي ١٠٠ هكتار أكثر مما كان متوقعاً حتى نهاية القرن في التقرير السابق. وستواصل هذه الجهود.

٣٤١- تضاعل الرصيد السمكي على الصعيدين المحلي والإقليمي، مما دفع سفن الصيد إلى الإبحار إلى مناطق أبعد للصيد بصورة مربحة اقتصادياً. ولصيانة الموارد السمكية تنفق الحكومة ١٠٠ مليون من ملايين الدولارات على إنشاء حاجز مرجاني اصطناعي في المحتجزات البحرية وفي المياه الساحلية الأخرى. وستساعدنا الاستشارات التي أتمت مؤخراً بشأن موارد مصائد الأسماك والعمليات في المياه المحلية، والمشاورات العامة ذات الصلة، على وضع استراتيجية ملائمة لإدارة مصائد الأسماك. وسنواصل في نفس الوقت دعماً لصناعة صيد الأسماك على النحو المبين في الفقرة ١٧٢ من التقرير السابق (وذلك من خلال البحوث التطبيقية والتكيفية؛ وتصميم وتشغيل مراكب وأجهزة ومعدات جديدة؛ وتوفير المساعدة الفنية والإدارية والمالية؛ وبالتعهد بالوفاء بمسؤوليات إنمائية معينة).

٣٤٢- وتدعم الحكومة أيضاً تنمية زراعة الأسماك البحرية التي تمارس في ٢٦ منطقة محددة. ففي عام ١٩٩٧ أنتجت صناعة صيد الأسماك وصناعة زراعة الأسماك البحرية زهاء ١٨٦ ٠٠٠ طن و ٩٦٠ ٢ طناً من الأسماك على التوالي. وفي شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٩٨ قضى انتشار نوع من الطحالب البحرية - يسمى بـ"المد الأحمر" وهو منتشر في أرجاء أخرى من العالم - على عدد كبير من الأسماك الموجودة في مزارع الأسماك. ولكن الخسارة لم تتجاوز مع ذلك نسبة ١ في المائة من الاستهلاك السنوي للأسماك في هونغ كونغ. وأقرضت الحكومة ٢٠٠ مليون دولار بأسعار فائدة منخفضة كما منحت ١٧ مليون دولار على سبيل الهبة لمساعدة العاملين في زراعة الأسماك البحرية على بيع تجارتهم من جديد. ولقد كلفنا مستشارين باقتراح التدابير الملائمة لتحسين عملية رصد وإدارة المد الأحمر والحد من الآثار المترتبة عليه في زراعة الأسماك البحرية.

أسواق البيع بالجملة

٣٤٣- كما ذكر في الفقرة ١٧٣ من التقرير السابق، تقوم الحكومة بإدارة وتنظيم أسواق الجملة التي تباع فيها المنتجات الغذائية الأساسية الطازجة. ولقد بنت الحكومة مجمعين لبيع الخضروات، والفاكهة، والبيض، وأسماك المياه العذبة، والدواجن بالجملة. وتراعى في هذين المجمعين معايير النظافة والصحة، ولا سيما في ضوء التجربة المكتسبة في عام ١٩٩٧ من التدابير التي اتخذت للتغلب على تفشي "نزلة الطيور" كما ترد مناقشة ذلك في الفقرات ٤٢٤ إلى ٤٢٩ أدناه فيما يتصل بالمادة ١٢.

السكن

الاحتياجات

٣٤٤- أوضحنا في الفقرة ١٧٤ من التقرير السابق أنه في مطلع عام ١٩٩٥ كانت ١٨١ ٠٠٠ أسرة معيشية تقريباً (٤٩٥ ٣٠٠ شخص) تعيش في مساكن غير لائقة. ويشير تقدير قدم في شهر حزيران/يونيه ١٩٩٨ إلى أن العدد انخفض إلى ١٧٠ ٠٠٠ أسرة معيشية (٤٣٧ ٠٠٠ شخص). وتنطبق عبارة "تعيش في مساكن غير لائقة" على

أشخاص يعيشون في مناطق مستقنة على أرض تملكها الحكومة، أو في مساكن مؤقتة، أو في مناطق أكوخ، أو في شقق غير مستقلة، أو على أسطح المباني، أو في مساكن يتقاسمونها من المساكن المملوكة للقطاع الخاص.

سياسة الإسكان التزام الحكومة

٣٤٥- مازالت الحكومة ملتزمة باتخاذ التدابير اللازمة لتلبية الاحتياجات السكنية على الأجل الطويل في هونغ كونغ، وذلك بمساعدة كافة الأسر المعيشية على الحصول على سكن ملائم بأسعار مقبولة، وهي ملتزمة - للأسباب المبينة في الفقرة ٣٤٦ أدناه - بالتشجيع على امتلاك السكن في المجتمع. وتقضي السياسة التي تتبعها الحكومة ببناء ٥٠ ٠٠٠ شقة في السنة في القطاع العام، كما تقضي بأن تُهيئ الحكومة الأرض وتبني الهياكل الأساسية اللازمة لتلبية الطلب المتوقع على الأجل الطويل بنحو ٣٥ ٠٠٠ شقة خاصة مستقلة سنوياً. ويعتبر هذا الهدف جزءاً من استراتيجية الإسكان الطويلة الأجل المبينة أدناه.

استراتيجية الإسكان الطويلة الأجل

٣٤٦- نشرت الحكومة في شهر شباط/فبراير ١٩٩٨ تقريراً حكومياً رسمياً عن استراتيجية الإسكان الطويلة الأجل. وقُدِّم التقرير على إثر الاستعراض المشار إليه في الفقرة ١٨٣ من التقرير السابق. وقد أخذ التقرير في الاعتبار النتائج التي أسفرت عنها الاستشارة العامة التي أجريت خلال النصف الأول من عام ١٩٩٧، واعتمدت على المبادرات السكنية التي أعلن عنها رئيس السلطة التنفيذية في شهري تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. ويحدد التقرير أهداف واضحة في ميدان الإسكان، ومن أهمها ما يلي:

(أ) القيام في القطاع العام ببناء ٥٠ ٠٠٠ شقة سنوياً في المعدل والاستمرار في تهيئة الأرض وبناء الهياكل الأساسية اللازمة لتلبية الطلب على الأجل الطويل وهو يقدر بنحو ٣٥ ٠٠٠ شقة خاصة سنوياً بالاستناد إلى الاسقاطات الحالية. ولكن العدد الفعلي سيعتمد على القرارات التجارية التي سيتخذها أصحاب المشاريع؛

(ب) التوصل إلى تحقيق نسبة تملك سكني قدرها ٧٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٧. وهذه النسبة تبلغ الآن ٥٢ في المائة؛

(ج) تقليص فترة الانتظار المتوسطة للحصول على سكن شعبي مؤجر إلى ثلاث سنوات بحلول عام ٢٠٠٥. وهذه الفترة حالياً هي ست سنوات ونصف السنة.

٣٤٧- ولبوغ هذه الأهداف سنسعى إلى ما يلي:

(أ) تقييم طلب السكن بصورة منتظمة ودقيقة؛

- (ب) توفير مساحة كافية من الأرض مع ما يلزم من هياكل أساسية، دون المساس بأي شكل كان بمعايير الجودة والسلامة، كما سنسعى لتخفيف إجراءات البناء والقيود المفروضة على صناعة البناء؛
- (ج) وضع برنامج طويل الأجل لبناء الشقق، وإعمال آليات فعالة لرصد التقدم المحرز وإيجاد حل للمشاكل الناشئة؛
- (د) إيجاد الظروف المؤاتية لتمكين القطاع الخاص من الاسهام قدر المستطاع في تلبية الطلب السكني. وسنواصل في الوقت نفسه رصدنا لسوق العقارات الخاصة، وسنتخذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لتجنب التقلبات الحادة في الأسعار وإحباط محاولات المضاربة العقارية؛
- (هـ) مواصلة تنفيذ نظام الإسكان المدعومة بغية تمكين الأشخاص في فئات الدخل ذات الصلة من شراء مساكنهم؛
- (و) مواصلة توفير السكن العام بإيجارات معقولة للأشخاص الذين ليس بمقدورهم الحصول على أي نوع آخر من أنواع السكن؛
- (ز) تنفيذ مبادرات تستهدف تناول مسألة الاحتياجات السكنية للفئات المحتاجة بصفة خاصة.

التشريعات السكنية

٣٤٨- على النحو الموضح في الفقرة ١٧٦ من التقرير السابق، يسان حق الفرد في الحصول على السكن بموجب مجموعة من القوانين التي تغطي مواضيع مثل استرداد الأرض، وتوفير المساكن الشعبية، وتأمين شقق بالحد الأدنى من المساحة اللازمة للمعيشة، وتحديد معايير المهنة لسماسة العقار. وترد التفاصيل في المرفق ٢٣.

تنسيق سياسة الإسكان

دور مكتب الإسكان

٣٤٩- على النحو المبين في الفقرة ١٧٩ من التقرير السابق، ينطوي دور فرع الإسكان (المعروف الآن بمكتب الإسكان) على وضع سياسات واستراتيجيات لتوفير السكن - الشعبي والخاص على حد سواء - وتنسيق العمل الحكومي لدى تنفيذ السياسات والبرامج الإسكانية. والهدف المنشود من ذلك هو توفير العدد الكافي من المساكن بأسعار أو إيجارات مقبولة لتلبية الطلب في القطاعين العام والخاص. ولبلوغ هذا الهدف يرصد المكتب أداء سوق العقار السكني عن كثب وينسق فيما بين الإدارات الاجراء المتخذ لبناء المساكن.

المساكن الشعبية

عمل هيئة الإسكان

٣٥٠- على النحو المبين في الفقرة ١٨٤ من التقرير السابق، أنشئت هيئة الإسكان بموجب الأمر الخاص بالإسكان (الفصل ٢٨٣) في عام ١٩٧٣. وهي هيئة قانونية مستقلة مسؤولة عن تطبيق برامج المساكن الشعبية في هونغ كونغ. أما هدفها الأول فهو توفير السكن بأسعار مقبولة للمحتاجين عملاً باستراتيجية الإسكان الطويلة الأجل.

٣٥١- وتقوم هيئة الإسكان بتخطيط وبناء المساكن الشعبية - وما يرافقها من أسباب الراحة - سواء كانت للإيجار أو للبيع. وكذلك توفر الهيئة السكن المؤقت للأسر التي هي في حاجة إلى المأوى ولكنها لا تستوفي الشروط اللازمة لاستئجار سكن في المساكن الشعبية. وهي تقوم أيضاً بدور الوكيل الحكومي المعني بتجهيز الأراضي ومنع الاستقطان. وتوفر الحكومة الدعم التمويلي لبرنامج المساكن الشعبية كما توفر الأرض بشروط امتيازية.

٣٥٢- وبحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان ٢.٢ مليون نسمة (٣٣ في المائة من السكان) يعيشون في مباني المساكن الشعبية التي بلغت عدد الشقق فيها ٦٥٦ ٠٠٠ شقة في المجموع.

عمل جمعية الإسكان

٣٥٣- على نحو ما ذكر في الفقرة ١٨٦ من التقرير السابق، تعتبر جمعية الإسكان التابعة لهونغ كونغ منظمة غير مدرة للربح غرضها توفير السكن - سواء للإيجار أو للبيع - لجماعات معينة من ذوي الدخل المنخفض أو المتوسط. وكما ذكر من قبل، تمنح الحكومة الأرض للجمعية بأقساط امتيازية كما توفر لها القروض بأسعار فائدة منخفضة.

٣٥٤- وما زالت الجمعية تقوم بالنيابة عن الحكومة بإدارة نظام الإسكان للطبقة المتوسطة ونظام الإقراض للتشجيع على حيازة السكن؛ انظر الفقرات ٣٦٨ إلى ٣٧١ أدناه.

مؤهلات الحصول على المساكن الإيجارية العمومية

٣٥٥- على النحو المبين في الفقرة ١٨٩ من التقرير السابق، يعتمد التأهيل لاستئجار شقة في المساكن الإيجارية العمومية على دخل مقدم الطلب الذي يجب أن يكون ضمن الحد المقرر للتأهيل. فالحد الشهري للأسرة المؤلفة من أربعة أفراد، على سبيل المثال، هو في الوقت الحالي ١٧ ٧٠٠ دولار. وسيفرض اختبار تقييم الأصول في آخر هذا

العام للتأكد من أن الشقق المعروضة للإيجار في المساكن الشعبية تُخصَّص للأسر المحتاجة بالفعل. ويجب أن يكون طالب السكن وأغلبية أفراد أسرته من المقيمين في هونغ كونغ منذ سبعة أعوام كحد أدنى، وألاً يكون قد امتلك أي سكن شخصي منذ عامين قبل تقديم الطلب. ويرى بعض المعلقين أن "قاعدة الأغلبية" تميز ضد القادمين الجدد من الصين القارية. ويتم تناول هذه المسألة في الفقرتين ٣٨١ و ٣٨٢ أدناه.

قائمة الانتظار للحصول على سكن شعبي

٣٥٦- كانت لائحة الانتظار الاسمية تشمل، بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، نحو ١٤٧ ٠٠٠ طلب. ولكن على النحو المبين في الفقرة ١٩٠ من التقرير السابق، تقدم طلبات عديدة من طرف أشخاص مستأجرين في المساكن الشعبية، وأشخاص غير مؤهلين للحصول على سكن فيها لسبب أو لآخر. وبالتالي تكون قائمة الانتظار الفعلية مؤلفة، على الأرجح، من ٨٠ ٠٠٠ طلب كما كانت عليه الحال من قبل. والقائمة موزعة حسب الفئات التالية:

نوع السكن	عدد الطلبات المشمولة في قائمة الانتظار	عدد الشقق المخصصة (١٩٩٧-١٩٩٨)
لشخص واحد	٢٠ ٤٠٠	٢ ٣٠٠
لشخصين	٣٥ ٦٠٠	٢ ٦٠٠
لثلاثة أشخاص	٤٠ ٩٠٠	٣ ٠٠٠
لأربعة أشخاص	٣٥ ٢٠٠	٣ ٠٠٠
لخمسة أشخاص أو أكثر	١٥ ٤٠٠	١ ٧٠٠

٣٥٧- وكما ذكر في الفقرة ٣٤٦ (ج) أعلاه (فيما يتعلق باستراتيجية الإسكان الطويلة الأجل) تعهدت الحكومة بتقليص فترة الانتظار المتوسطة للحصول على سكن شعبي إيجاري. وتبلغ هذه الفترة حالياً ست سنوات ونصف السنة. ونعتمد تقليصها إلى أقل من خمس سنوات بحلول عام ٢٠٠١ (ولذا يعد تحسناً بنسبة ٥٠ في المائة مقارنة مع عام ١٩٩٠ عندما كانت فترة الانتظار تدوم تسع سنوات)؛ وإلى أربع سنوات بحلول عام ٢٠٠٣؛ وثلاث سنوات بحلول عام ٢٠٠٥. ولبلوغ هذا الهدف سنزيد عدد الشقق الجديدة أو المجددة المعروضة على الأسر المدرجة في لائحة الانتظار من ١٤ ٠٠٠ شقة معروضة سنوياً في المعدل إلى ٢٠ ٠٠٠ شقة اعتباراً من عام ٢٠٠٠.

الإيجارات والمساعدة المتعلقة بها

٣٥٨- تُحدّد مستويات إيجار المساكن العمومية على أساس قدرة المستأجرين على الدفع. وهناك عوامل أخرى تؤخذ أيضاً في الحسبان - من مثل موقع المساكن، ومرافقها، وتكاليف استغلالها، والأسعار السائدة والتضخم. وهذه العوامل تختلف باختلاف العقارات. وهناك شرط قانوني مؤداه أن نسبة المتوسط الإجمالي للإيجار إلى دخل الأسرة، لا يجوز أن تتجاوز ١٠ في المائة، في حين تمثل نسبة إيجارات المساكن العمومية العالية زهاء ٩ في المائة من دخل الأسرة^(٤).

(٤) مرسوم الإسكان، الفرع ١٦(١)(ب).

٣٥٩- والمستأجرون الذين يواجهون مصاعب مالية مؤقتة يمكن تخفيض الإيجار لهم بنسبة ٥٠ في المائة لمدة تصل إلى عامين. أما الذين يظلون يواجهون صعوبات بعد عامين، فيُطلب إليهم عادة الانتقال إلى شقق ذات إيجارات أقل كلفة في المنطقة ذاتها. ويتلقون عندئذ بدل نقل من المسكن، ويُمنحون إعفاء من الإيجار لمدة شهر واحد. وتُعفى من هذا الشرط الأسر التي تضم مسنين أو معوقين.

٣٦٠- أما المستأجرون الذين يعانون من صعوبات مالية طويلة الأمد فيمكنهم التماس المساعدة في إطار نظام المساعدات الشامل في إطار الضمان الاجتماعي؛ انظر الفقرات ١٣٧ إلى ١٥٥ أعلاه فيما يتعلق بالمادة ٩. وإذا تبين أنهم مؤهلون للحصول على المساعدة، فإنهم يتلقون بدل إيجار يشمل كامل مبلغ الإيجار الواجب دفعه، بالإضافة إلى مبلغ نقدي للإعاشة.

الإسكان المؤقت

٣٦١- أوضحنا في الفقرتين ٢٠٩ و ٢١٠ من التقرير السابق أن مناطق الإسكان المؤقت وفّرت المأوى لعمليّي المأوى، بما في ذلك على سبيل المثال من تأثروا بعمليات الإخلاء لغرض التجديد، أو الحرائق، أو الكوارث الطبيعية لكنهم غير مؤهلين للحصول على سكن عمومي دائم. وتتألف مناطق الإسكان المؤقت من مبان ذات طابق واحد أو طابقين مع مرافقها الأساسية. وفي نهاية حزيران/يونيه ١٩٩٥، كانت هناك ٣٧ منطقة للإسكان المؤقت تؤوي ٢٠٠ ٤١ شخص.

٣٦٢- وأشرنا أيضاً إلى أنه كان يجري تنفيذ برنامج إخلاء بغية إعادة إسكان أغلب المقيمين في مناطق الإسكان المؤقت بحلول عام ١٩٩٧. كما نتوخى إخلاء كافة مناطق الإسكان المؤقت المشيدة قبل عام ١٩٨٤، لتجديدها بحلول عام ١٩٩٦.

٣٦٣- وقد أحرز البرنامج تقدماً مطرداً. فجميع مناطق الإسكان المؤقت التي شُيّدت قبل عام ١٩٨٤ تم إخلاؤها، وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ لم يكن هناك سوى ١٥ منطقة إسكان مؤقت تؤوي زهاء ١٥ ٠٠٠ شخص. وستقوم الحكومة بإخلاء هذه المناطق لتجديدها تدريجياً بحلول عام ٢٠٠٠. إلا أنه بالنسبة للمستقبل المنظور ستكون هناك أسر غير مؤهلة لاستئجار المساكن العمومية ومع ذلك فهي تحتاج إلى مأوى لسبب أو آخر. ولتلبية احتياجاتها، ستوفر هيئة الإسكان شكلاً جديداً من أشكال "الإيواء المؤقت"، وسيتمثل ذلك في شقق في مجمعات بنايات سكنية مرتفعة تشيّد لهذا الغرض. وسيكون مستوى الإيواء فيها أفضل إلى حد كبير من المستوى المتاح في مناطق الإسكان المؤقت التقليدية.

نظم امتلاك المساكن بإعانات، ونظم القروض

٣٦٤- تعتقد الحكومة أن امتلاك المساكن هو أمل الكثيرين في المجتمع المحلي: وهو رأي تؤيده بقوة الشعبية التي تحظى بها النظم الرامية إلى تحقيق هذا الأمل (انظر أدناه). ونعتقد أيضاً أن هذا الأمر مستصوب، لأنه يعزز الإحساس بالانتماء إلى المجتمع، ويساعد الأسر على تحقيق أمنها المالي الخاص في المستقبل. وهدفنا هو تحقيق نسبة ملكية للسكن تبلغ ٧٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٧، علماً بأن هذه النسبة تبلغ حالياً ٥٢ في المائة. غير أن مساكن القطاع الخاص تظل أمراً مستعصياً على أسر كثيرة. ولذا فإننا سنواصل مساعدة من تتوافر فيهم شروط التأهيل، على شراء مساكنهم عن طريق مختلف النظم الموصوفة أدناه.

بيع شقق السكن العمومي لمستأجريها (نظام شراء المستأجرين للشقق)

٣٦٥- بدأنا هذا النظام في كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. والغرض منه هو إتاحة الفرصة لمستأجري المساكن العمومية لامتلاك الشقق التي يسكنونها. ونتوقع أن يفعل ذلك ما لا يقل عن ٢٥٠ ٠٠٠ أسرة على مدى الأعوام العشرة المقبلة. وبموجب هذا النظام، يتحدد سعر كل شقة بـ "تكلفة استبدالها المعدلة"^(٥). وهذا يؤدي من الناحية العملية إلى تحقيق خصم أولي يعادل زهاء ٧٠ في المائة من القيمة السوقية للشقة. ولما كان الهدف هو تشجيع الناس على أن يكونوا مالكيين - شاغليين لمساكنهم، وليس تزويدهم بوسيلة لتحقيق ربح سريع على حساب الدولة، فإن المالكين الذين يبيعون شققهم التي يكونون قد اشتروها على هذا النحو في السوق الحرة، يتعين عليهم أن يسددوا للحكومة نسبة الخصم التي حصلوا عليها.

٣٦٦- ويجري تطبيق هذا النظام بشكل مطرد على مراحل. ولقيت المرحلة الأولى التي شملت زهاء ٢٧ ٠٠٠ أسرة قبولاً حسناً. وسيضاف ١٨ عقاراً آخر (٨٤ ٠٠٠ شقة) في النظام خلال السنوات الثلاث المقبلة.

نظام ملكية المساكن ونظام مشاركة القطاع الخاص

٣٦٧- حسبما أوضح في الفقرة ١٩٨ من التقرير السابق، فإن هذين النظامين يمكن أن الأسر المتوسطة والمنخفضة الدخل^(٦) من شراء مساكنها بأسعار أدنى بكثير من أسعار السوق (أدنى بنسبة ٥٠ في المائة في المتوسط). وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، كانت قرابة ٢٣٠ ٠٠٠ شقة قد شُيِّدت في إطار النظامين اللذين تمثل الأثر المشترك الناجم عنهما في ارتفاع معدل امتلاك المساكن في القطاع العام من ٥ في المائة في عام ١٩٨٢ إلى ٢٣ في المائة في عام ١٩٩٥، وإلى ٢٨ في المائة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

(٥) بموجب نهج "تكلفة الاستبدال المعدلة" يستند سعر أي شقة إلى القيمة الراهنة لتكلفة استبدالها مع إجراء التعديلات اللازمة فيها لأخذ عمر الشقة ومكانها والعوامل المناسبة الأخرى في الحسبان.

(٦) كقاعدة عامة، ينبغي ألا يتجاوز دخل الأسرة في هذه الفئة ٣٣ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ شهرياً (تشير اللجنة إلى أن هذا الحد كان يبلغ ٢٥ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ في عام ١٩٩٥: الفقرة ١٩٩ من التقرير السابق). لكن هذه القاعدة لا تطبق على مستأجري المساكن العمومية. والغرض من الاستثناء هو تشجيع المستأجرين الأغنى من غيرهم على ترك المساكن العمومية المستأجرة لإتاحتها للأسر الأكثر احتياجاً.

نظام إسكان الطبقة البينية

٣٦٨- كما أوضح في الفقرة ٢٠٢ من التقرير السابق، يرمي هذا النظام إلى تلبية احتياجات "الطبقة البينية" التي تتألف من أسر ليست مؤهلة لنظم إسكان منخفضة الدخل ولكنها تفتقر إلى الموارد التي تمكنها من شراء مسكن معقول من القطاع الخاص. وتشمل هذه الأسر عديداً من الأزواج الشباب الإداريين والفنيين الذين يسهمون إلى حد كبير في الرفاهية الاقتصادية لهونغ كونغ. والصعوبات الرئيسية أمام كل منهم تتمثل في جمع النقد الكافي لدفع عربون الشقة^(٧).

٣٦٩- كما وُصف في الفقرة ٢٠٢ من التقرير السابق، فإن النظام يتألف من برنامج رئيسي وبرنامج قروض. وهو يستهدف الأسر التي تعيش في مساكن مستأجرة من القطاع الخاص، وتتراوح دخولها الشهرية حالياً بين ٣٣ ٠٠١ دولار من دولارات هونغ كونغ، و ٦٠ ٠٠٠ من تلك الدولارات. ويستتبع البرنامج الرئيسي منح أراض بشروط ميسرة إلى جمعية الإسكان لبناء شقق لبيعها للطبقة البينية. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، قد بيع زهاء ٧ ٠٠٠ من هذه الشقق. أما برنامج القروض فيمنح قروضاً تصل إلى ٥٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ بأسعار فائدة منخفضة لمساعدة الأسر المؤهلة على شراء مساكنها الخاصة من القطاع الخاص. وفي الوقت الحالي، يبلغ مجموع رأسمال برنامج القروض ٣,٣٨ من مليارات دولارات هونغ كونغ. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، تم منح زهاء ٢٠٠ ٥ قرض بقيمة إجمالية قدرها ٢,٥ من مليارات دولارات هونغ كونغ.

٣٧٠- وقد أشرنا من قبل إلى أننا نعتزم بناء ٢٠ ٠٠٠ شقة في إطار البرنامج الرئيسي بحلول عام ٢٠٠٠. وقد أعدنا النظر مؤخراً في هذا الهدف وقررنا وقف بناء المزيد من هذه الشقق باستثناء المشاريع (التي تشمل زهاء ٤ ٠٠٠ شقة) التي يجري بناؤها فعلياً. فلقد هبطت أسعار العقارات السكنية هبوطاً كبيراً في السنة الماضية، والشقق ذات النوعية الجيدة في القطاع الخاص أصبحت الآن في متناول الطبقة البينية. إلا أننا سنواصل توفير القروض لدفع عرابين الشراء اللازمة لهذه المجموعة لتوسيع نطاق الاختيار أمامها.

نظام الإقراض لشراء المسكن لأول مرة

٣٧١- انطلق هذا النظام في عام ١٩٩٨، برأسمال قدمته الحكومة بلغ قدره ١٨ مليار دولار من دولارات هونغ كونغ. والغرض منه هو مساعدة الأشخاص الذين يشترون مساكنهم لأول مرة على شراء تلك المساكن. وجمعية الإسكان هي الوكالة المنفذة لذلك، ومن المتوقع أن تستفيد من هذا النظام ٣٠ ٠٠٠ أسرة مؤهلة^(٨) وذلك من خلال

(٧) إن الإقراض العقاري مقيد بحد أقصى يبلغ ٧٠ في المائة من سعر الشراء. والغرض من ذلك هو إبقاء الإقراض ضمن حدود مأمونة.

(٨) كي تكون الأسرة مؤهلة، ينبغي أن يكون دخلها الشهري أقل من ٧٠ ٠٠٠ دولار من دولارات هونغ كونغ؛ وألا تكون امتلكت أية أملاك محلية خلال السنوات العشر الماضية. وينبغي ألا تكون مالكة لصافي أصول تتجاوز قيمتها ١,٢ مليون دولار من دولارات هونغ كونغ. "شرائح" تبلغ زهاء ٦ ٠٠٠ قرص سنوياً في كل من السنوات الخمس المقبلة وتُمنح القروض بسعر فائدة منخفض، كما أن الحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن إقراضه هو ٦٠٠ ٠٠٠ دولار. وقد قررنا في حزيران/يونيه ١٩٩٨ أن نقدم إلى الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، زهاء ٦ ٠٠٠ قرص كانت "مخصصة" في الأصل للفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠.

نظام قروض شراء المسكن

٣٧٢- كما أوضح في الفقرة ٢٠١ من التقرير السابق، فإن هذا النظام يمكن مستأجري المساكن العمومية وأسره من فئة المستأجرين المنخفضة الدخل، من اقتراض أموال - بدون فائدة - تقارب أثمان شقق القطاع الخاص. والشروط الموضوعية هي نفس الشروط الموضحة من قبل. وهي أن مستأجري المساكن العمومية الذين يحصلون على قروض في إطار البرنامج ينبغي أن يسلموا شققهم المستأجرة. ويمكن للمقترضين الاختيار بين:

(أ) الحصول على قروض لدفع عرايين شراء شققهم ورسوم نقل الملكية إليهم، ورسوم الدمغة اللازمة؛ و

(ب) الحصول على إعانات عقارية لعدد من الشهور مجموعه ٤٨ شهراً.

وفي الوقت الحالي، فإن الحد الأقصى لمبلغ القرض الفردي الذي يُمنح لمقدم الطلب الذي لا يعيش في المساكن العمومية المستأجرة هو ٤٠٠ ٠٠٠ دولار. أما الذين يختارون الإعانة العقارية فيظلون يحصلون على ٣ ٤٠٠ دولار شهرياً. أما المبالغ المناظرة التي تُمنح لمستأجري المساكن العمومية فهي ٦٠٠ ٠٠٠ دولار و ١ ٠٠٠ دولار، على التوالي. وفي نهاية عام ١٩٩٧، كان زهاء ٢٠ ٠٠٠ قرص و ١ ٣٠٠ إعانة قد مُنحت منذ انطلاق النظام في عام ١٩٨٨.

المجموعات ذات الاحتياجات الخاصة

الأسر المؤلفة من شخص واحد

٣٧٣- في عام ١٩٩٧، وللأسباب المبينة في الفقرة ٢٠٠ أعلاه (فيما يتعلق بالمادة ١٠)، كانت هناك زهاء ٢٧٠ ٠٠٠ أسرة تتألف من شخص واحد في هونغ كونغ: أي زهاء ١٤ في المائة من مجموع الأسر. ويشكل

المسنون نحو ثلث عدد أفرادها. ومن المتوقع بحلول عام ٢٠٠٥، أن يزداد عدد الأسر المؤلفة من شخص واحد إلى نحو ٣٣٨ ٠٠٠ أسرة، مما يمثل زيادة تبلغ نسبتها ٢٥ في المائة.

٣٧٤- وكثير من هؤلاء الأفراد يعيش فعلياً في مساكن عمومية مستأجرة أو في شقق سكنية مملوكة بإعانة من الدولة أو في مساكن ملائمة مملوكة للقطاع الخاص. لكن هناك أفراد آخرون لا يتاح لهم ذلك، لذا تعتزم هيئة الإسكان في الفترة من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠١ تخصيص ٣٦ ٥٠٠ شقة صغيرة للأشخاص المؤهلين الذين يعيشون بمفردهم والذين يحتاجون إليها حقاً. وستخصص أكثر من ٧٠ في المائة من هذه الشقق للمسنين.

سياسة الإسكان الخاصة بالمسنين

٣٧٥- ما فتئت سياسة الحكومة تقوم على منح المسنين المعوزين أولوية في الوصول إلى المساكن العمومية، وضمان أن يكون هناك عرض كاف من الشقق ذات المرافق والخدمات المناسبة لهم. وفي نهاية عام ١٩٩٧، كان زهاء ٥٠٩ ٠٠٠ شخص من المسنين البالغين من العمر ٦٠ سنة أو أكثر - أي أكثر من نصف عدد المسنين في هونغ كونغ - يعيشون إما في مساكن عمومية مؤجرة أو في شقق مملوكة بإعانة من الدولة.

نظم الإسكان التفضيلية للمسنين

٣٧٦- بغية تشجيع المسنين الذين يعيشون في مساكن غير لائقة مملوكة للقطاع الخاص على تسجيل أسمائهم في قوائم انتظار الحصول على مساكن عمومية بالإيجار، فتحنا خمسة مراكز للإعلام الإسكاني في المناطق ذات التركزات الكبيرة من المقيمين المسنين الغرض منها هو تنبيههم إلى مستحقاتهم السكنية. وسننشئ مركزاً سادساً في نهاية عام ١٩٩٨.

٣٧٧- وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان أكثر من ٤٠ ٠٠٠ مسن قد استفادوا من مختلف برامج منح الأولوية في الإسكان. وتشمل هذه البرامج، على سبيل المثال، نظام منح الأولوية للمسنين الذين يعيشون بمفردهم، ونظام منح الأولوية للمسنين (للأسر التي تتألف من شخصين أو ثلاثة أشخاص)، ونظام منح الأولوية للأسر التي تضم مسنين. وفي الوقت الحالي، يوجد نحو ٩ ٠٠٠ مسن وحيد في قائمة الانتظار. وهدفنا هو توزيع شقق عامة بالإيجار عليهم في غضون عامين من تطبيق النظام. أما المسنون الذين تستحق أحوالهم النظر إليها بعين العطف، فيمكن إسكانهم فوراً.

٣٧٨- وتشجع الحكومة الأسر على المعيشة مع أفرادها المسنين والعناية بهم. ذلك أننا نعتقد أن أسعد معيشة للأشخاص الأكبر سناً هي أن يعيشوا في مساكنهم الخاصة في كنف أسرهم، كما نعتقد أن الأسر هي الأنسب للعناية بهم. وسنستحدث تدابير جديدة لتعزيز هذه السياسة بحلول نهاية عام ١٩٩٨.

الإسكان الخاص للمسنين

٣٧٩- تتاح للمسنين الذين لا يعيشون مع أسرهم سبل الوصول إلى نوعين من المساكن في عقارات الإيجار العمومية:

(أ) **نظام إسكان المواطنين كبار السن**، يوفر لهم وحدات سكنية بالإيجار مصممة خصيصاً، ومحروسة. وهناك حالياً ٦ ٤٠٠ وحدة من هذا القبيل. وستشيد ٤ ٠٠٠ وحدة أخرى في الفترة بين ١٩٩٧-١٩٩٨ و ٢٠٠١-٢٠٠٢؛ و

(ب) **شقق محددة الغرض ومستقلة في العقارات المخصصة للتأجير**: وزعت أكثر من ٢١ ٣٠٠ شقة على المسنين على مدى السنوات الأربع الماضية. وسيتم توفير ٢٢ ٧٠٠ شقة أخرى في الفترة بين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٢٠٠١-٢٠٠٢.

نظام إسكان المسنين من المجموعة المتوسطة الدخل

٣٨٠- لأسباب واضحة تركزت الجهود المبذولة لتوفير الإسكان للمسنين، على أكثرهم احتياجاً. إلا أننا ندرك أن هناك طبقة بينية من المسنين من المجموعة المتوسطة الدخل لا يزال يتعين تلبية احتياجاتها. والمسنون في هذه المجموعة يحتاجون بصفة أساسية إلى مساكن تبنى لهم خصيصاً، وتكون في متناولهم من حيث القدرة على تحمل تكاليفها، وتوفر خدمات رعاية متكاملة. وقد بدأنا، آخذين ذلك في الاعتبار، مشروعاً نموذجياً لإقامة المواطنين كبار السن يتألف من ٥٠٠ شقة صغيرة في المناطق الحضرية لتأجيرها لهم مدى الحياة. وستوفر للمقيمين فيها مرافق طبية وغيرها في المكان ذاته.

الوافدون الجدد من الصين القارية

٣٨١- تطلع الحكومة الوافدين الجدد لدى وصولهم إلى هونغ كونغ على إمكانيات الإسكان المتاحة. كما تساعد على تسجيل أسمائهم من أجل الحصول على مساكن عمومية. ويجوز للزوجات أو الأطفال المعالين لدى مستأجرين يقيمون في المساكن العمومية أن يسكنوا معهم، إذا رغبوا في ذلك.

٣٨٢- إلا أنه إذا لم يكن الأمر كذلك، فإنه يتعين أن يكون طالبو السكن بالإيجار في المساكن العامة قد قضاوا على الأقل سبع سنوات إقامة في هونغ كونغ كي يكونوا مؤهلين لطلب تأجير شقق عمومية. وعندما تكون لدى الطالبين أسر، فإنه يتعين أن يكون أكثر من ٥٠ في المائة من أفراد الأسرة (بما في ذلك مقدم الطلب) قد قضاوا على الأقل مدة إقامة تبلغ سبع سنوات في هونغ كونغ كي يصبحوا مؤهلين. ويعتبر جميع الأطفال الذين يولدون محلياً أو فوا بشرط الإقامة على أن يكون أحد والديهم على الأقل قد أوفى بقاعدة الإقامة. ويرى بعض المعلقين أن هذه القاعدة

تميز ضد الوافدين الجدد. لكن الحكومة ترى أنه من العادل والمعقول أن تخصص موارد السكن النادرة لتلبية احتياجات المقيمين لأجل أطول، والأطفال المولودين محلياً. فمركز المقيم الدائم ليس مؤهلاً لتأجير المساكن العمومية.

المستقطنون

٣٨٣- على الرغم من التدفقات المتزايدة للوافدين الجدد، كان عدد سكان المستوطنات يبلغ زهاء ٢٣٠ ٠٠٠ شخص (في حزيران/يونيه ١٩٩٨) نتيجة لبرامجنا الجارية للإزالة للإخلاء لغرض التجديد وإعادة الإسكان. وهذا الرقم يشمل كلا المستوطنين غير القانونيين في أراضي الحكومة، والمستوطنين في أراضي القطاع الخاص الذين يعيش بعضهم في مبان متينة ورحبة وأكثر من لائقة من الناحية السكنية، على السواء.

٣٨٤- والحكومة مصممة على أن تحل بمضي الزمن مشكلة إسكان المستوطنين الذين يقيمون في مساكن غير لائقة. وقد أعيد الآن إسكان جميع المستوطنين الحضريين في الأراضي الحكومية. والهدف التالي هو إخلاء وإعادة إسكان ١٢ ٠٠٠ أسرة مستقطة على مدى السنوات الخمس المقبلة. وذلك يستتبع ما يلي:

(أ) إزالة المباني المعرضة لخطر انهيار التربة؛

(ب) إخلاء الأرض وتجهيزها من أجل الانتفاع العام بها؛ و

(ج) إزالة بعض المباني لتحسين البيئة ومستويات المعيشة.

٣٨٥- أما المستقطنون الذين لا يتأثرون بعمليات الإخلاء والتجديد هذه، فيشجعون على تسجيل أسمائهم في قائمة انتظار الحصول على مساكن عامة بإيجار.

الشقق بحجم السرير الواحد

٣٨٦- أوضحنا في الفقرة ٢١٤ من التقرير السابق أن الشقق بحجم السرير الواحد (أو ما يسمى بـ "البيوت القفصية") هي مساكن خاصة تؤجر فيها مساحات بحجم السرير، لأناس يحتاجون لأسباب شخصية إلى سكن أساسي إلى حد بعيد. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان هناك ١٠١ من هذه المباني تؤوي زهاء ٢ ٣٠٠ شخص: وهذه الأرقام تمثل انخفاضاً من ٣٣ في المائة إلى ٢٨ في المائة على التوالي، عما كان عليه الوضع المشار إليه في التقرير السابق (١٥٠ مبنى يؤوي ٣ ٢٠٠ شخص). ومعظم هذه المباني كائن في مناطق حضرية تتسم باكتظاظها السكاني، كما أنها قائمة منذ سنوات كثيرة. والإيجارات فيها منخفضة نسبياً. ومن أجل زيادة مكاسبهم إلى أقصى حد،

يُفسح مشغلوها عادة المكان لأكبر عدد ممكن من أسرة الإقامة. وأدى هذا الوضع إلى حدوث اكتظاظ، ونشوء مخاطر شديدة باندلاع حرائق، ومخاطر أخرى تنجم عن إنهاك المباني.

٣٨٧- وأعادت اللجنة بقوة، في الفقرة ٤٠ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق، تأكيد توصيتها بوجوب أن تضطلع الحكومة، على سبيل الأولوية العالية، بالقضاء التام على "البيوت القفصية".

٣٨٨- وكما ذكر في الفقرة ٢١٥ من التقرير السابق، فإن الحكومة تشارك في الشواغل التي أعربت عنها اللجنة وأعرب عنها المعلقون المحليون بشأن الظروف المعيشية في الشقق بحجم السرير لكن لا يزال هناك طلب متبق على المساكن المنخفضة التكلفة في أماكن حضرية ملائمة ورئيسية. وهذا الأمر يظهره إجماع الكثيرين من مستأجري الشقق بحجم السرير عن قبول سكن بديل أفضل خارج هذه المناطق (انظر الفقرة ٣٩٢ أدناه). ولذلك، فإننا نؤكد على أنه سيكون من الخطأ حظر هذا النوع من الإسكان. وينبغي بدلاً من ذلك أن تكون السياسة العامة هي ضمان أن تلبي هذه الشقق معايير السلامة القانونية الخاصة بالحرائق والمباني. ومقترحاتنا لتحقيق هذا الهدف موضحة في الفقرة ٢١٧ من التقرير السابق وفي ردودنا على السؤالين ٣٠ و ٣٦ المدرجين على القائمة التي أعدتها اللجنة بالمسائل فيما يتصل بالتقرير السابق^(٩) وهذه الردود مستنسخة بكاملها في المرفق ٢٤ من هذا التقرير.

٣٨٩- وتذكر اللجنة بأن التشريع اللازم - الأمر الخاص بالشقق بحجم السرير (المادة ٤٤٧) - قد سنّ في عام ١٩٩٤. بيد أن متعهدي إدارة هذه الشقق منحوا إعفاء لفترة تمكنهم من مواصلة عملهم، وفي نفس الوقت تنفيذ أعمال التحسين اللازمة للامتثال لمعايير السلامة الخاصة بالمباني والحرائق المنصوص عليها في الأمر المذكور. وبعد ذلك، فإن المباني التي تكون أكملت التحسينات المطلوبة، هي وحدها التي يرخص لها بمواصلة العمل. وأثناء فترة الإعفاء، زادت هيئة إصدار التراخيص عمليات معاينتها للشقق بحجم السرير لضمان توافر معايير السلامة الأساسية من الحرائق. وقد تم تزويد هذه الشقق بأجهزة لمكافحة الحرائق والوقاية منها، أو تركيبها فيها، مجاناً.

٣٩٠- وقد انتهت فترة الإعفاء في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. وفي ذلك الوقت، كان مكتب الهيئة المصدرة للتراخيص يقوم بمعاينة الـ ١٠١ مبنى التي ظلت تعمل، لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ التحسينات المطلوبة. وقد جرى حث متعهدي إدارة هذه المباني على استكمال هذه التحسينات، وعلى طلب التراخيص اللازمة لهم لمواصلة عملهم^(١٠). وحتى وقت إعداد هذا التقرير، كانت الهيئة المصدرة للتراخيص تنتظر في اتخاذ أوامر بالتنفيذ ضد الذين لم يحصلوا بعد على تراخيص.

٣٩١- وعند بدء العمل بنظام منح التراخيص، فكّرنا في أن بعض المستأجرين سيضطرون إلى النزوح لأن بعض متعهدي إدارة المسكن قد يكونون غير قادرين على تلبية معايير السلامة المطلوبة أو ليسوا على استعداد لتلبيةها، وقد يختارون تقليل المساحات المخصصة للأسرة المؤجرة، أو التوقف عن إدارتها. وتعهدنا بألا يغدو أي مستأجر بلا مأوى نتيجة لنظام منح التراخيص. كما تعهدنا بتقديم المساعدة لإعادة إسكان أي مستأجرين يضطرون إلى النزوح، إذا طلبوا ذلك.

(٩) الوثيقة E/C.12/Q/HON.1.

(١٠) تستتبع عملية التحسين وضع خطط يتفق عليها مع هيئة منح التراخيص، وإجراء عمليات التحويل المادية اللازمة للمباني على أساس الخطط المتفق عليها، ومعاينة الهيئة للتحسينات وموافقتها عليها. وأثناء مراحل التخطيط والتحويل، تستمر إدارة هذه المباني بتراخيص مشروطة، تسري لمدة عام واحد، في كل مرة. ويصدر ترخيص كامل عندما تكون الهيئة المصدرة للتراخيص راضية عن أعمال التحويل التي تمت. وهذه الأشغال يمكن القيام بها على مراحل لتقليل تشريد المستأجرين إلى أدنى حد ممكن.

٣٩٢- والمستأجرون النازحون الذين تزيد أعمارهم على ٦٠ عاماً - أو الذين لديهم احتياجات طبية أو صحية خاصة - يمكن أن يكونوا مؤهلين للقبول في مؤسسات الرعاية أو لإعادة إسكانهم بدافع الرحمة في العقارات السكنية العمومية. أما المستأجرون النازحون الذين تقل أعمارهم عن ٦٠ عاماً فيجوز لهم تقديم طلبات للقبول في دور الضيافة للأشخاص المنفردين، التي تديرها وزارة الداخلية. وهناك ٣٨ من هذه الدور تتسع لما مجموعه ٥٤٨ مكاناً. وجميعها كائن في المناطق الحضرية. وسيتاح ٣٠٠ مكان إضافي ابتداء من أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، عندما تفتح دار ضيافة خاصة متعددة الطوابق في كاوتولون. وستخصص هذه الدار لمستأجري الشقق بحجم السرير النازحين. وسيتاح ٢٧٠ مكاناً إضافياً ابتداء من عام ٢٠٠١ عندما تكمل العمل في دار ضيافة أخرى في جزيرة هونغ كونغ.

٣٩٣- وفي الأجل الأطول، لدينا خطط مؤقتة لبناء داري ضيافة أخريين طاقتهما المشتركة ٥٧٠ مكاناً. وهذه الإضافات ستكفي معاً لإعادة إسكان مستأجري الشقق بحجم السرير، النازحين نتيجة لنظام منح التراخيص.

الأشخاص الذين ينامون في الشوارع

٣٩٤- كما أوضح في الفقرة ٢١٢ من التقرير السابق، هناك أشخاص في هونغ كونغ حدث أنهم، لأسباب شتى، إما أغفلتهم شبكات الأمان الاجتماعية أو انتهى بهم الطريق الذي اختاروه لحياتهم إلى العيش في الشوارع. وكما أوضح من قبل، فإن هذا الوضع ليس اضطرارياً. فالحكومة والمؤسسات الخيرية توفر المأوى وخدمات دور الضيافة للأشخاص الذين ينامون في الشوارع. ويبين "سجل النائمين في الشوارع" الذي تحتفظ به وزارة الرعاية الاجتماعية أن عددهم ظل ثابتاً متراوحاً بين ١ ٠٠٠ و ١ ١٠٠ شخص على مدى السنوات الثلاث الماضية، وإن كانت المنظمات غير الحكومية تؤكد أن الرقم أقرب إلى أن يكون ٣ ٠٠٠ شخص. ونحن على ثقة من أن أرقامنا صحيحة لأن وزارة الرعاية الاجتماعية تتحقق من الأرقام، في مواقعها الفعلية بشكل منتظم وشامل، على أساس مسح المنطقة بعد الأخرى. ولم نشهد أي دليل يؤكد رقماً أعلى من رقمنا أو يدل على أننا أغفلنا أحداً.

٣٩٥- إن الخدمات المتاحة للنائمين في الشوارع ما فتئت قائمة على النحو الموصوف في الفقرة ٢١٣ من التقرير السابق. وثمة أفرقة اتصال تبذل قصارى جهدها من أجل من يعانون من صعوبات أخطر، من مثل الأمراض العقلية. كما توفر المنظمات غير الحكومية مراكز إغاثة يومية، ومأوى ودور ضيافة مؤقتة وخدمات اتصال. وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير ١٩٩١ وحزيران/يونيه ١٩٩٨، تم توفير مساكن دائمة لأكثر من ١ ٠٨٠ شخصاً من الأشخاص الذين ينامون في الشوارع. وفي عام ١٩٩٦، أنشأنا (على أساس نموذجي) فريقاً متعدد التخصصات للمسنين الذين ينامون في الشوارع لتوفير خدمات المشورة، والاستشارة فيما يتعلق بالرعاية الصحية للمسنين الضعفاء الذين ينامون في الشوارع.

الإسكان الخاص

٣٩٦- إن للقطاع الخاص دوراً حاسماً يؤديه في تلبية احتياجات هونغ كونغ السكنية ليس أقلها أن أسراً كثيرة لها مداخل تتجاوز الحدود الموضوعة لمختلف أشكال المساعدة الموصوفة أعلاه. وفي الوقت الحالي، يعيش زهاء ٥٠ في المائة من سكان هونغ كونغ في مساكن خاصة. وبحلول نهاية عام ١٩٩٧، بلغ عدد المساكن الخاصة زهاء ٩٤٠ ٠٠٠ شقة. وكما أشير في الفقرة ٣٤٦ أعلاه فيما يتعلق باستراتيجية الإسكان الطويلة الأجل، فإن الحكومة ستيسر إنتاج شقق القطاع الخاص. ولتحقيق هذا الهدف، سنقدم الأراضي بشكل مطرد وكاف لإنشاء مساكن خاصة، بالإضافة إلى تبسيط إجراءات الموافقة ذات الصلة، والتعجيل بها. كما سنشجع مشاركة القطاع الخاص في برامج الإسكان العامة عن طريق دعوة أصحاب المشاريع الخاصة إلى بناء شقق المساكن المعانة الملكية كجزء من "البرامج العمرانية المختلطة".

٣٩٧- وثمة تدابير إضافية لمساعدة الأسر التي تتجاوز دخولها الحدود الموضوعة للحصول على مساعدة الحكومة، ومن بينها ما يلي:

(أ) تخفيف الضرائب على شراء المساكن: بدأ العمل به في السنة المالية ١٩٩٨-١٩٩٩؛

(ب) زيادة توفير التمويل العقاري لشراء المساكن: أنشأنا في آذار/مارس ١٩٩٧، شركة هونغ كونغ العقارية لتوفير سوق خصم للرهون العقارية لدى البنوك. والغرض من هذا هو تقليل حدود مخاطرة المصارف الائتمانية القائمة في قطاع الملكية المحلي، ومن ثم تحرير الأموال لتقديم قروض جديدة.

التجديد الحضري

٣٩٨- أوضحنا في الفقرة ٢٣٧ من التقرير السابق أن شركة تطوير الأراضي أنشئت بموجب تشريع برلماني (في عام ١٩٨٩) للاضطلاع بمهمة التجديد الحضري. وينجرّ عن هذه العملية بالضرورة هدم مباني قديمة، ونقل مساكن ومحلات تجارية. وكما أوضح من قبل، فإن الأشخاص المتأثرين بذلك يحق لهم الحصول على تعويض.

٣٩٩- وتمنح الشركة لمالكي الممتلكات السكنية المتأثرة القيمة السوقية لممتلكاتهم. وبالإضافة إلى ذلك، يتلقى المالكون الشاغلون لمساكنهم بدلات لشراء مساكن لتمكينهم من شراء شقق بديلة، ومن ثم تحسين مستوى معيشتهم. كما يتلقون بدلات لنقل الأثاث.

٤٠٠- ويخبر المستأجرون بين الحصول على تعويض نقدي لتمكينهم من الانتقال إلى مكان جديد والسكن في شقق ذات إيجار معان. وتكون مبالغ التعويض النقدي مساوية على الأقل للمبالغ التي ينص عليها القانون. وفي أغلب

الأحيان، تكون أكثر سخاء منها^(١١). والسياسة العامة هي إعادة إسكان جميع المستأجرين المتأثرين الذين استقر رأيهم على ذلك الاختيار بشرط ألا تكون لديهم ملكية محلية خاصة أو مسكن بديل. وتجري إعادة الإسكان هذه في شقق ذات إيجار معان تديرها جمعية الإسكان. وتمنح مواقع بناء تلك الشقق إلى الجمعية بعلاوة تيسيرية. وتدفع شركة تطوير الأراضي العلاوة المتعلقة بالأرض، بالإضافة إلى دفع تكلفة بناء الشقق.

المباني التجارية

٤٠١ - يُمنح مالكو مباني المحلات التجارية القيمة السوقية لمحلاتهم بالإضافة إلى منحهم علاوة على سبيل الهبة لتعويض خسائرهم التجارية. فإذا اعتبروا تلك العلاوة غير كافية لتغطية هذه الخسائر، يمكنهم تقديم طلبات مستقلة يتعين إثباتها بسجلات تجارية سليمة. وإذا اشترت المباني على أساس الإيجارات القائمة، يُمنح المستأجرون علاوات على سبيل الهبة تكون بوجه عام أعلى من العلاوات التي يمكن أن تدفعها الحكومة في حالات استرداد المباني/إخلائها للتجديد.

(١١) بموجب الأمر (الموحد) الخاص بملاك ومستأجري الأراضي (الفصل ٧).
٤٠٢ - أما المنازعات التي تنشأ بشأن مبالغ التعويضات فيمكن إحالتها إلى محكمة الأراضي.

تخطيط المدن

٤٠٣ - إن تخطيط المدن مسألة رئيسية لعملية المحافظة على بيئة المعيشة الحضرية وتحسينها. وهو يمثل بصفته هذه، شاغلاً للمجتمع المحلي والحكومة، على السواء. وينظم عملية التخطيط الأمر الخاص بتخطيط المدن (الفصل ١٣١) الذي صدر في عام ١٩٣٩. ويرى بعض المعلقين أن بعض جوانب النظام مستنفدة للوقت ولا تتيح مجالاً كافياً لاستشارة الجمهور ومشاركته. وقد استعرضت الحكومة القانون بشكل شامل، واستشارت الجمهور بشأن مقترحاتها في صورة مشروع قانون أبيض. ونرمي من ذلك إلى استحداث قانون جديد كلية في أوائل عام ١٩٩٩ يجعل نظام تخطيط المدن، حسبما ورد في الأمر الخاص بتخطيط المدن جرى استيفؤه بشكل جذري - أكثر انفتاحاً وقابلية للمساءلة وأكثر فعالية.

المدن الجديدة

٤٠٤ - أوضحنا في الفقرات ٢٤٣ إلى ٢٤٦ من التقرير السابق، أن إنشاء مدن جديدة بدأ في منتصف الستينيات لتخفيف الضغوط على المناطق الحضرية الرئيسية عن طريق توفير مساكن مواطن شغل جديدة في الأقاليم الجديدة. وفي ذلك الوقت (١٩٩٥)، كنا نقوم بعمل التخطيط والإنشاء بغرض إيواء ٣٠٠ ٠٠٠ شخص آخر - بحيث يصل مجموع عدد سكان الأقاليم الجديدة إلى ٢,٩ من ملايين الأشخاص - بحلول عام ٢٠٠٠. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان الرقم قد ارتفع ليصل إلى ٣,٢ من ملايين الأشخاص وهي زيادة تجاوزت الهدف المبتغى، إلى حد كبير.

٤٠٥ - وكما أوضحنا سابقاً، فإن التغيرات الديمغرافية غير المتوقعة - والتغيرات غير المتوقعة في هيكل اقتصاد هونغ كونغ - جعلت بعض المدن الجديدة تعاني مؤقتاً من نقص في الأماكن اللازمة لإنشاء المدارس، كما أدت إلى حدوث اختناق بالغ في حركة المرور. وكانت هاتان المسألتان من المسائل التي بُحثت خلال استعراض استراتيجية تطوير الإقليم الذي يناقش في الفقرتين ٤٠٦ و ٤٠٧ أدناه.

استعراض استراتيجية تطوير الإقليم

٤٠٦- أجرينا هذا الاستعراض بين عامي ١٩٩١ و ١٩٩٨، بغية وضع إطار متكامل للتطوير حتى عام ٢٠١١^(١٢). والهدف الرئيسي من الإطار هو توفير أراض كافية للتطوير الطويل الأجل لهونغ كونغ - لا سيما من أجل بناء

(١٢) كان هذا الإطار يعرف من قبل باسم "الخطة الكبرى"؛ انظر الفقرة ٢٤٧ من التقرير السابق. المساكن والهياكل الأساسية للنقل - وخلق بيئة معيشة وعمل أفضل للجميع. وخلال الاستعراض، عيّنا مناطق نمو استراتيجية ستوفر مزيجا عريضا من أنواع المساكن ذات الهياكل الأساسية الملائمة والمرافق المجتمعية.

٤٠٧- وفي عام ١٩٩٣، استشرنا الجمهور بشأن الأهداف العريضة وخيارات التطوير الأولية. وفي عام ١٩٩٦، استشرنا بشأن الاستراتيجيات والبرامج الموصى بها. والافتراضات، والسيناريوهات، والمقترحات التي قدمناها للجمهور كي ينظر فيها قد عُدلت وصُقلت على ضوء تعليقات الجمهور عليها. وفي عام ١٩٩٨، نشرنا التقرير التنفيذي النهائي مبينين الاستراتيجيات الموصى بها. وعلى هذا الأساس، شرعنا في إجراء دراسات منفصلة للتحقق من جدوى التخطيط والجدوى الهندسية لتطوير مناطق النمو الاستراتيجية المحددة.

الأمر الخاص بحماية الميناء لعام ١٩٩٧

٤٠٨- يتسم ميناء هونغ كونغ الرئيسي بجمال طبيعي أخاذ وجاذبية كبيرة للزائرين. وبغية حمايته والمحافظة عليه، أصدر المجلس التشريعي السابق في حزيران/يونيه ١٩٩٧ "قانوناً لحماية الميناء" اقترحه أحد أعضائه، يرسي مبدأ عدم جواز إجراء أي استصلاح للأراضي في الميناء الرئيسي. ويقتضي من جميع الموظفين العموميين أو الهيئات العمومية مراعاة هذا المبدأ لدى ممارسة السلطات ذات الصلة بذلك.

٤٠٩- والأرض مورد نادر في هونغ كونغ ولكن - عندما يؤخذ تغيير خصائص التربة وغيره من القيود (من مثل التطورات القائمة) في الحسبان - يكون الاستصلاح أحيانا الخيار الوحيد السليم. والحكومة لا تتخذ قرار الاستصلاح بخفة. فقبل قرار الشروع أو عدم الشروع في تنفيذ مشروع استصلاح، توازن بعناية بين المنفعة العامة التي تعود من تنفيذه، وضرورة المحافظة على الميناء الرئيسي. وأي اقتراح بإجراء استصلاح ينبغي أن يمر عبر عملية تخطيط مفتوحة وشفافة. كما يتعين إجراء دراسات مدققة للتخطيط، والآثار البيئية والهيدرولوجية، والمتعلقة بحركة المرور البحرية وغيرها من الآثار، قبل الترخيص بتنفيذ أحد المشاريع.

"سياسة البيت الصغير"

٤١٠- كما أوضح في الفقرات ٢٥٢ إلى ٢٥٤ من التقرير السابق، وضعت هذه السياسة في أوائل السبعينات لمواجهة المشاكل المتعلقة بمستوى الإسكان الريفي، ونشوء مخاوف حقيقية لدى المجتمعات المحلية لأهالي الأقاليم الجديدة من أن التحضر المتزايد من شأنه أن يؤدي إلى القضاء على أسلوب معيشتهم القروي أو تهميشه. ومنذ ذلك

الوقت، مكّنت هذه السياسة أهالي القرى الذكور من بناء مساكنهم - مرة واحدة في حياتهم - إما على أراضيهم الخاصة أو على أراضي الحكومة.

٤١١- وقد أكد معلقون أن هذه السياسة تمييزية لأن الإناث من أهل القرى لم يستفدن منها. واستجابة لشواغلهم، تقوم لجنة مراجعة بالنظر في هذه السياسة، ومن المتوقع أن تُتم عملها في أوائل عام ١٩٩٩. وستشكل النتائج التي ستخلص إليها اللجنة أساساً لمشاورات تجري مع الأطراف المهمة، وربما مع الجمهور الأوسع نطاقاً قبل اتخاذ أي قرار بشأن مستقبل هذه السياسة.

المادة ١٢ الحق في الصحة

٤١٢- على المستوى الدستوري، تنص المادة ١٣٨ من القانون الأساسي على أن تقوم حكومة منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة، بمفردها، بوضع سياسات لتطوير الطب الغربي والطب الصيني التقليدي، ولتحسين الخدمات الطبية والصحية، وعلى أنه يمكن لمؤسسات المجتمع المحلي والأفراد تقديم خدمات طبية وصحية شتى، وفقاً للقانون.

السياسة العامة

٤١٣- حسبما أوضح في الفقرة ٢٥٥ من التقرير السابق، فإن سياسة الحكومة تقوم على أنه لا يجوز أن يُحرَم أحد، بسبب افتقاره للامكانيات المالية، من الحصول على علاج طبي ملائم. وللوفاء بهذا الالتزام، تزود الحكومة مختلف خدمات الرعاية الصحية بإعانات ضخمة. ففي الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، كان صافي المبلغ الذي أنفق في هذا الصدد ٥٩ مليار دولار من دولارات هونغ كونغ (٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لهونغ كونغ: ٢,١ في المائة منه من أموال عامة، و٢,٩ في المائة منه من أموال خاصة). وكان زهاء ٦٩ في المائة من ميزانية وزارة الصحة يُنفق على الرعاية الصحية الأولية (التي تشمل الوقاية من الأمراض، وتعزيز الصحة، والرعاية العلاجية، وإعادة التأهيل). وفي الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨، مثل الإنفاق العام على الرعاية الصحية ١٤,٧ في المائة من جميع النفقات العامة الجارية، كما أنه زاد من ٣ ١٣٠ دولاراً من دولارات هونغ كونغ للفرد في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ إلى ٣ ٣٥٠ دولاراً من دولارات هونغ كونغ.

٤١٤- ولا تزال المؤشرات الصحية لهونغ كونغ إيجابية مقارنة بمؤشرات البلدان المتقدمة:

متوسط العمر المتوقع		معدل وفيات الأمهات (لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود)	معدل وفيات الرضع (للألف من المولودين أحياء)	
إناث	ذكور			
٨٢,٢	٧٦,٨	١,٦	٤	هونغ كونغ (١٩٩٧)
٧٩ (١٩٩٦)	٧٣ (١٩٩٦)	٨,٣ (١٩٩٤)	٧,٢ (١٩٩٦)	الولايات المتحدة الأمريكية
٧٩,٤ (١٩٩٥)	٧٤ (١٩٩٥)	٦,٧ (١٩٩٢)	٦,١ (١٩٩٦)	المملكة المتحدة لبريطانيا

اليابان	٣,٨ (١٩٩٦)	٦,١ (١٩٩٤)	٧٧ (١٩٩٦)	٨٣,٦ (١٩٩٦)
العظمى وأيرلندا الشمالية				

وتواصل الحكومة، بصفة منتظمة، تقديم معلومات عن الحالة الصحية في هونغ كونغ لنشرها في "الصورة البيانية القطرية عن الصحة" التي تصدرها منظمة الصحة العالمية.

الصحة العامة لسكان هونغ كونغ

٤١٥- هبط معدل وفيات الرضع من ١١,٨ في الألف من المولودين أحياء في عام ١٩٨٠ (٤,٨ في الألف في عام ١٩٩٤) إلى ٤ في الألف في عام ١٩٩٦ (وكان الهبوط من ١٢,٨ إلى ٤,٣ بالنسبة للذكور، ومن ١٠,٧ إلى ٣,٦ بالنسبة للإناث). وارتفع متوسط العمر المتوقع للذكور من ٧١,٦ سنة في عام ١٩٩١ (٧٥,٨ سنة في عام ١٩٩٤) وإلى ٧٦,٣ سنة في عام ١٩٩٦. وبالنسبة للإناث ارتفع من ٧٧,٩ سنة في عام ١٩٩١ (٨١,٢ في عام ١٩٩٤) إلى ٨١,٨ سنة في عام ١٩٩٦. وعلى هذا النحو، ظلت مستويات متوسط العمر المتوقع في هونغ كونغ من أعلى المستويات في العالم. والاختلافات في مستويات متوسط العمر المتوقع للذكور عن الإناث مماثلة للاختلافات القائمة في أماكن أخرى. وفي عام ١٩٩٦، ظل معدل وفيات الأمهات منخفضاً عند ٣,١ لكل مائة ألف من مجموع المواليد (وجميع الوفيات حدثت بعد ولادة الطفل)^(١). وتتاح لجميع السكان سبل الوصول إلى المياه الصالحة للشرب، والمرافق الملائمة للتخلص من مياه المجاري. كما تتاح لهم إمكانية الوصول إلى العاملين المدربين لعلاج الأمراض والاصابات الشائعة، ورعاية النساء أثناء فترة الحمل والولادة ورعاية الأطفال. وفي عام ١٩٩٧، تم تحصين أكثر من ٩٩ في المائة من المولودين حديثاً من السل الرئوي (وكانت النسبة ٩٨ في المائة في عام ١٩٩٤). كما تم تحصين أكثر من ٨٨ في المائة من الأطفال الذين بلغوا سنة الواحدة من العمر من الإصابة بشلل الأطفال، والدفتريا، والسعال الديكي، والتيتانوس (وكانت النسبة ٨٢ في المائة في عام ١٩٩٤) كما حُصن أكثر من ٨٢ في المائة من الأطفال ضد الحصبة، والنكاف، والحصبة الألمانية (بعد أن كانت النسبة ٧٩ في المائة في عام ١٩٩٤). وهذه المستويات مماثلة للمستويات في البلدان المتقدمة.

مكافحة الأمراض المعدية

٤١٦- حسبما أوضح في الفقرة ٢٥٩ من التقرير السابق، أمكن إلى حد كبير التحكم في الأمراض المعدية الرئيسية، وإن كان التهاب الكبد الفيروسي والسل لا يزالان مرضين مزمنين. فعدد المصابين بمرض التهاب الكبد من النوع باء - يتراوح بين ٨ و ١٠ في المائة من السكان، وهي نسبة من أعلى النسب في العالم. إلا أن برامج التحصين، والتحسينات في الصحة العامة والمرافق الصحية، بالإضافة إلى إمدادات الأغذية والمياه المأمونة قد حققت الكثير

(١) ذكرنا في الفقرة ٢٥٨ من التقرير السابق أن المعدل كان ٠,١١ في الألف، أو ١١ لكل مائة ألف من المواليد. ويعود التحسن الواضح إلى الانخفاض الشديد للأعداد: فقد حدثت حالات وفاة من هذا النوع في عام ١٩٩٦ وحالة واحدة في عام ١٩٩٧.

بالنسبة لتقليل حالات التفشي الخطيرة للأمراض^(٢). والنظام الحكومي لمراقبة الأمراض يقتضي من جميع المهنيين الطبيين الإبلاغ عن أي ظهور ملحوظ لحالات إصابة بأي مرض إلى وزارة الصحة التي تعمل على الفور على احتواء أي خطر يهدد بانتشار العدوى. وتعمل الوزارة بشكل وثيق مع منظمة الصحة العالمية لرصد وتبادل المعلومات عن الأمراض الناشئة حديثاً من مثل التفشي الذي حدث مؤخراً لمرض "نزلة الطير"، الذي ترد مناقشته في الفقرات ٤٢٤ إلى ٤٢٩ أدناه.

٤١٧- وتشمل المبادرات الحديثة العهد والجارية ما يلي:

(أ) حملة عام ١٩٩٧ الخاصة للتحصين ضد الحصبة: جرى تحصين زهاء ١,١ مليون نسمة لمنع حدوث وباء متوقع. وكان من المتوقع في حالة عدم تنفيذ هذا البرنامج أن يتجاوز عدد حالات الإصابة بالحصبة الـ ٣ ٠٠٠ حالة التي سجلت في عام ١٩٩٨. إلا أنه حسبما أوضح في الحاشية (٢) أدناه، لم تُسجل سوى ٣٧٩ حالة إصابة بالحصبة في عامي ١٩٩٧ و١٩٩٨؛

(ب) إنشاء مختبر جديد للصحة العامة: وقد بدأت أشغال بنائه. وعندما يبدأ تشغيله سيحسن قدرة الحكومة على الوقاية من الأمراض المعدية ومكافحتها.

الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري - متلازمة نقص المناعة المكتسب ومكافحتها

٤١٨- حسبما أوضحنا في الفقرات ٢٦٠ إلى ٢٦٥ من التقرير السابق، فإن الوقاية والحماية من فيروس نقص المناعة البشري - متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحتها مسألة ذات أولوية عالية. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، أبلغت وزارة الصحة^(٣) بوجود ٩٥٧ حالة عدوى بفيروس نقص المناعة البشري، حدث معظمها عن طريق الاتصال الجنسي. ومن هذه الحالات، هناك ٣٠٩ حالة إيدز متقدمة.

٤١٩- والأولويات الرئيسية لبرنامج هونغ كونغ لمكافحة الإيدز هي الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري، وتعزيز الصحة، والعناية بمن أصيبوا بالعدوى، ووضع سياسة غير تمييزية.

(٢) على سبيل المثال، أصاب وباء الحصبة في عام ١٩٨٨، أكثر من ٣ ٠٠٠ نسمة. وفي عام ١٩٩٧ لم تُسجل إلا ٣١٦ حالة. وفي عام ١٩٩٨ كانت هناك ٦٣ حالة.

(٣) لكن يُقدَّر أن عدداً يتراوح بين ١ ٥٠٠ و ٢ ٠٠٠ شخص أصيبوا بعدوى الفيروس منذ بدء الوباء في عام ١٩٨٣.

المجلس الاستشاري بشأن الإيدز

٤٢٠- أنشأت الحكومة هذا المجلس في عام ١٩٩٠ لتنسيق الأنشطة التي تنظمها هي ذاتها، والتي تنظمها مؤسسات المجتمع المحلي. وفي عام ١٩٩٤، نشر المجلس وثيقته الأولى المتعلقة بالسياسة العامة المعنونة "استراتيجيات للوقاية والحماية من الإيدز ومكافحته في هونغ كونغ". وفي عام ١٩٩٦، نظم المجلس أول مؤتمر بشأن الإيدز في هونغ كونغ، ساعد على حث المجتمع المحلي على مقاومة الإيدز، وعلى الربط الشبكي بأناس من ماكاو والصين القارية، على السواء. وفي عام ١٩٩٨، شرع المجلس في إجراء استعراض شامل لبرنامج هونغ كونغ الإجمالي. وسيقدم خبراء استشاريون خارجيون توصيات من أجل التطوير الطويل المدى للبرنامج.

الكشف والعلاج

٤٢١- إن وحدة الإيدز التابعة لوزارة الصحة هي الوسيلة التنفيذية الرئيسية لتقديم خدمات الحكومة المتعلقة بالإيدز. وتدير الوحدة إدارة تجري اختبارات فيروس نقص المناعة البشري، دون ذكر أسماء المتقدمين إليها وتلتزم بالسرية في عملها، كما تدير خطأً مباشراً محوسباً للاتصال بالجمهور. ويتلقى الخط زهاء ٧ ٠٠٠ مكالمات شهرياً. وتوفر الوحدة وهيئة المستشفيات^(٤) الخدمات السريرية العامة لمرضى فيروس نقص المناعة البشري - متلازمة نقص المناعة المكتسب والعلاج بمجموعة مكافحة ارتداد الفيروس هو العلاج النموذجي المتبع. وستفتح وزارة الصحة، في أوائل عام ١٩٩٩، مركزاً نهائياً متكاملًا لعلاج فيروس نقص المناعة البشري والأمراض المعدية المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي.

حقوق المصابين

٤٢٢- يجري تعزيز وحماية حقوق المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب من خلال ما يلي:

(أ) المبادئ التوجيهية للسياسة العامة التي وضعها المجلس الاستشاري بشأن الإيدز؛

(ب) الميثاق الاجتماعي بشأن الإيدز الذي يشجع عدم التمييز ضد المصابين بهذا المرض في أماكن العمل؛

(٤) هيئة المستشفيات هي المسؤولة عن إدارة جميع المستشفيات العامة في هونغ كونغ.

(ج) مرسوم التمييز ضد المعاقين.

المشاركة والتتقيف المجتمعيان

٤٢٣- أوضحنا في الفقرة ٢٦٠ من التقرير السابق أن الحكومة أنشأت (في عام ١٩٩٣)، الصندوق الاستئماني لمكافحة الإيدز لتشجيع وتمويل مشاريع التتقيف وخدمات الدعم المجتمعية الأساس. ويقدم هذا الصندوق أيضاً مدفوعات على سبيل الهبة لمن أصيبوا بعدوى فيروس نقص المناعة البشري عن نقل طريق الدم. وفي عام ١٩٩٧، افتتحت وزارة الصحة، بمنحة من الصندوق، "مركز الوشاح الأحمر" من أجل توفير الموارد والبحوث والتتقيف المتعلقين بالإيدز. وتقوم وحدة الإيدز التابعة للوزارة بتشغيل المركز.

نزلة الطير

٤٢٤- حدث في أيار/مايو ١٩٩٧، أن طفلاً ظهرت عليه أعراض مماثلة للأعراض التي تسببها فيروسات الانفلونزا - أي الحمى الشديدة المفاجئة، والتوعك، والسعال، والتهاب الحلق - تم نقله إلى المستشفى حيث توفي في غضون ١٠ أيام. وأخذت منه عينة سفت رغامي لاستنابات الفيروس وتحديد نمطه. وبمساعدة من مراكز مكافحة الأمراض وتوقيتها في أتلانتا، بالولايات المتحدة الأمريكية، تأكد أن الطفل أصيب بعدوى من انفلونزا A/H5N1 وهي فيروس عرف من قبل بأنه لا يصيب بالعدوى سوى الطيور، ومن هنا جاءت تسميته بـ "نزلة الطير" أو "انفلونزا الطير".

٤٢٥- وجرى على الفور تكثيف مراقبة الانفلونزا. وعملت وزارة الصحة بشكل وثيق مع مراكز مكافحة الأمراض وتوقيتها ومع منظمة الصحة العالمية لتعيين مصدر العدوى وطريقة نقلها.

٤٢٦- وفي أواخر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، تأكد أن عدداً كبيراً من الدجاج في مزرعة محلية، وفي سوق محلية للبيع بالجملة، أصيب بعدوى هذا الفيروس. ولمنع مزيد تفشي الفيروس، وحماية الصحة العامة منه، اتخذ قرار بقتل كل الدجاج في المزارع المحلية، وكافة الدواجن في أسواق البيع بالجملة وأسواق البيع بالتجزئة. ونفذ هذا في الفترة بين ٢٩ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر، وأعقبته عملية تطهير شاملة لجميع المزارع، وأسواق البيع بالجملة والبيع بالتجزئة.

٤٢٧- وكشفت البحوث المشتركة التي أجرتها وزارة الصحة مع منظمة الصحة العالمية وجامعة هونغ كونغ أن البط والإوز وغيرهما من الطيور المائية هي حاملة متقطعة للفيروس وهي وإن كانت لا يظهر عندها المرض إلا أنها يمكن أن تصيب بالعدوى الدجاج وغيره من الطيور غير الكفية القدمين. ولهذا السبب، وضعت الحكومة سياسة عزل الدجاج الحي عن جميع الطيور الكفية القدمين الحية في كل مرحلة من مراحل عملية التسويق: من المزارع إلى وسائل النقل إلى التجارة إلى الذبح. ويتعين الآن نقل جميع ذبائح البط والأوز إلى أسواق التجزئة في ظروف يوفر فيها التبريد تراعى فيها القواعد الصحية.

٤٢٨- وأثناء نفسي المرض، عولج من الفيروس ١٨ شخصاً في الجملة، توفي منهم ستة. وشفي اثنا عشر شخصاً وسمح لهم بمغادرة المستشفى، ولم تحدث حالات جديدة منذ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٩٧.

الدرس المستفاد: الطريق التطلعي

٤٢٩- تشير الدلائل إلى أن انتقال العدوى يحدث على وجه الحصر تقريباً من الطيور إلى البشر. أما انتقالها من البشر إلى البشر فممكن لكنه غير فعال. وما فتئت المستشفيات والعيادات تتحلّى باليقظة إزاء ظهور أية علامات على رجعة المرض. وتواصل الحكومة ومنظمة الصحة العالمية ومراكز مكافحة الأمراض وتوقيها العمل معاً على رصد تطور الفيروس وتحليل نتائج الاختبارات التي يتم الحصول عليها في هونغ كونغ.

توفير الخدمات والتسهيلات للمعوقين

٤٣٠- أشرنا في الفقرة ٢٦٦ من التقرير السابق إلى أن الورقة البيضاء بشأن إعادة التأهيل لعام ١٩٩٥، وضعت أهدافاً جديدة لمواجهة تغير احتياجات وظروف مختلف مجموعات الزبائن. وإلى أن الحكومة تتوقع تحقيق الأهداف المنقحة، بحلول عام ١٩٩٧^(٥). وبتحقيق تلك الأهداف، سيكون هناك ٦٧٦ ٣ مكاناً في مراكز النشاط النهارية (١ ٤٠٨ أماكن جديدة)، و ٥٤٢ ٧ مكاناً للإقامة (٣ ٩٣٠ مكاناً جديداً) و ٤٩٥ ٦ مكاناً في ورش عمل محمية (٢ ١٦٠ مكاناً جديداً).

٤٣١- وفي نهاية عام ١٩٩٧، كانت هناك ٦٠٦ ٣ أماكن في مراكز النشاط النهاري، وكان هناك ٣٦٢ ٧ مكاناً للإقامة، و ٢٢٥ ٧ مكاناً بورش العمل المحمية^(٦). وفي نهاية عام ١٩٩٨، سيكون هناك ٥٠ مكاناً إضافياً في مراكز النشاط النهاري، و ٤٠ مكاناً إضافياً للإقامة. ومن المزمع توفير ٥٠ مكاناً آخر بمراكز النشاط النهاري، و ١٩٠ مكاناً

(٥) كان التاريخ المحدد كهدف في الورقة البيضاء لعام ١٩٩٥، في الواقع، ١٩٩٨-١٩٩٩ وليس ١٩٩٧. وقد أخطأ التقرير السابق في هذا الخصوص (خطأ مطبعي).

(٦) وتشمل هذه الأماكن ١٠١٠ أماكن للعمال المحميين الذي يمكنهم (نظراً لتلقيهم تدريباً وإعداداً سليماً) من دخول مجال العمل المفتوح. وهذا الترتيب يعرف باسم "نظام العمالة المدعومة".

للإقامة، و ٢٤٠ مكاناً في الورش المحمية للفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠. ولمواجهة تزايد الطلب، خصصت أموال لتوفير أكثر من ٣٠٠٠ مكان إضافي للإقامة وللخدمة النهارية في السنوات القليلة المقبلة.

تدابير خاصة لحماية الأطفال المعوقين في الفترة السابقة لالتحاقهم بالمدارس

٤٣٢- يمكن للأطفال الذين يعانون من أوجه عجز الوصول إلى خدمات الفترة السابقة لالتحاقهم بالمدارس وذلك منذ مولدهم وحتى بلوغهم السادسة من العمر. وتوفر هذه الخدمات في مراكز للتعليم المبكر والتدريب (٤٣٥ ١ مكاناً)، ومراكز خاصة لرعاية الأطفال (١٧٩ ١ مكاناً)، وبرامج متكاملة في المراكز العادية لرعاية الطفل (٢٢٢ ١ مكاناً)^(٧). وقد وفرت برامج التدريب الخاصة ١٢٦ مكاناً للأطفال المنطوين على أنفسهم. وسيتم توفير ٢٨٨ مكاناً إضافياً لمختلف الخدمات لما قبل المدرسة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، بالإضافة إلى توفير ٣٠٠ مكان آخر قبل عام ٢٠٠٣.

مرسوم التمييز بسبب العجز وتنفيذه

٤٣٣- بُحِث هذا الموضوع في الفقرات ٨ إلى ١١ أعلاه فيما يتعلق بالمادة ٢.

توفير الخدمات والتسهيلات للمصابين بعاقة عقلية

خدمات وتسهيلات خاصة

٤٣٤- تكفل هيئة المستشفيات، علاج الأمراض النفسية والعقلية عن طريق توفير الخدمات للمرضى داخل المستشفيات، وفي العيادات الخارجية والمستشفيات النهارية. كما توفر خدمات الرعاية المجتمعية وخدمات الاتصال لمساعدة المرضى العقلين الذين يسمح لهم بمغادرة المستشفيات، على الاندماج من جديد في المجتمع المحلي. وفي ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، كان هناك ٩٦٦ ٤ سريراً بمستشفيات الأمراض العقلية، و ٥٧٥ مكاناً بالمستشفيات النهارية، و ١٨ عيادة للطب النفسي، و ١٢ مركزاً مجتمعياً للتمريض في مجال الطب النفسي، وثمانية أفرقة للطب النفسي الخاص بالشيوخ، وخمسة أفرقة مجتمعية للطب النفسي. وسيضاف ١٢٠ سريراً جديداً بمستشفيات الطب النفسي في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. وتوفر وزارة الرعاية الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية المعانة مالياً خدمات سكنية يومية للمرضى الذين تسمح لهم المستشفيات بمغادرتها. وفي ٣٠ حزيران/يونيه، كان هناك قرابة ١٧٧ ١ مكاناً لهم في

(٧) في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

دور إعادة التأهيل الانتقالية: ٥٧٠ مكاناً في دور لرعاية طويلة الإقامة (حيث يتسنى للمرضى المصابين بأمراض عقلية مزمنة تلقي الرعاية التمريضية التي يحتاجونها)، و ١٨٠ مكاناً في مراكز النشاط لتعزيز عملية التكيف الاجتماعي. وخصصت أموال لتوفير نحو ١٠٠٠ مكان إضافي للإقامة في السنوات القليلة المقبلة لتلبية الطلب المتزايد. وثمة خدمات أخرى تشمل ورش العمل المحمية، والعمالة المعززة، وخدمات ما بعد الرعاية (للعناية بالأشخاص الذين يسمح لهم بمغادرة دور إعادة التأهيل الانتقالية)، وخدمات المشورة، وإعادة الاسكان الرحيم.

المصابون بعاهاات عقلية حادة

٤٣٥- في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، وفرت المؤسسات التي تشغلها هيئة المستشفيات ٨٠٠ من أسرة المستشفيات لهؤلاء المعاقين. وهناك نحو ٨٠ آخرين منهم ينتظرون قبولهم بالمستشفى. ومن المزمع توفير أماكن إضافية للإيواء بالمستشفيات. وقد وفرت وزارة الرعاية الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية المعانة مالياً، ٢ ٥٣٣ مكاناً لإقامة المرضى من هذه المجموعة، و ٣ ٤٢٦ مكاناً نهائياً في مراكز النشاط.

المصابون بعاهاات عقلية غير حادة

٤٣٦- توفر وزارة الرعاية الاجتماعية وكذلك المنظمات غير الحكومية أماكن سكنية لهذه المجموعة من المرضى. وفي ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، كان هناك ١ ٤٤٤ مكاناً من هذا القبيل.

استخدام العلاج بالتشنجات الكهربائية

٤٣٧- عند الاستماع لتقرير المملكة المتحدة عن هونغ كونغ في إطار اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥)، سألت لجنة مناهضة التعذيب عما إذا كانت مستشفيات هونغ كونغ تستخدم العلاج بالتشنجات الكهربائية، وإذا كان الأمر كذلك، ما هي القيود المفروضة على استعمال هذا العلاج. ولعل اللجنة ترغب في معرفة ردنا على ذلك.

٤٣٨- إن المستشفيات العامة في هونغ كونغ، شأنها في ذلك شأن المؤسسات الطبية في أماكن أخرى، تستخدم العلاج بالتشنجات الكهربائية في معالجة المرضى بحالات الاكتئاب الخطيرة أو الهوس أو انفصام الشخصية. وهذا العلاج يعتبر مأموناً وفعالاً للمرضى الذين لديهم نزعة قوية إلى الانتحار، ولمن لا يستجيبون جيداً للعلاج بالعقاقير. وهناك مبادئ توجيهية واضحة تنظم تطبيق العلاج بالتشنجات الكهربائية على المرضى. ويستخدم هذا العلاج بصفة رئيسية في حالات مرض الاكتئاب البالغ. كما يُستخدم بدرجة أقل لعلاج المرضى بالهوس أو بانفصام الشخصية، لا سيما كمساعد للعلاج المضاد للذهان عندما لا تكون استجابة المريض للأدوية، مرضية.

٤٣٩- وينفذ العلاج بالتشنجات الكهربائية في المستشفيات العامة على أيدي مهنيين في الرعاية الصحية مؤهلين ومدرّبين تدريباً سليماً، بمن في ذلك أطباء نفسيون، وأطباء تخدير، وممرضون. وهذا الأسلوب يستخدم وفقاً للمبادئ التوجيهية التي صدقت عليها اللجنة الفرعية لضمان الجودة التابعة للجنة تنسيق (الطب النفسي) هيئة المستشفيات. وهذه المبادئ تتفق مع المعايير الدولية.

٤٤٠- ولا يُنفذ العلاج بالتشنجات الكهربائية إلا بموافقة المريض أو استناداً إلى رأي طبي ثانٍ. وعندما يكون المريض غير مؤهلين عقلياً للموافقة على العلاج، ينبغي الحصول على هذه الموافقة من أقربائهم أو الأوصياء عليهم، كما ينبغي التماس رأي ثانٍ لأحد الخبراء لتبرير استخدام هذا العلاج. ويقوم بإجراء تقييم دقيق لمدى لياقة المريض البدنية للعلاج، فريق مدرب خصيصاً لهذا الغرض من أطباء تخدير وأطباء نفسيين وعقليين وممرضين. وهذا الإجراء يتم الإشراف عليه عن كثب، كما تُرصد استجابة المريض بعناية. وهذا العلاج جزء من خطة علاج مميزة خاصة بكل حالة، يقوم فيها الفريق المعالج المسؤول عن المريض المعني باستعراضها بصفة منتظمة.

٤٤١- كان نمط استخدام هذا العلاج في السنوات الأخيرة كما يلي:

١٩٩٨-١٩٩٧	١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٦-١٩٩٥	
١٨٠	١٩١	٢٢٦	عدد المرضى المعالجين بالتشنجات الكهربائية
١٠٨٠	١٠٨١	١٢٧٩	عدد مرات العلاج
٦	٥,٦٦	٥,٦٥	متوسط عدد مرات العلاج للمريض

مختلف أشكال الرعاية الصحية/الطبية الخاصة

الرعاية الصحية الأولية

٤٤٢- كما أوضح في الفقرتين ٢٧٢ و ٢٧٣ من التقرير السابق، تتبع الحكومة نهج منظمة الصحة العالمية في توفير الرعاية الصحية الأولية. وتتألف الخدمات في هذا المجال من التثقيف الصحي، وتنظيم الأسرة، وصحة الأم والطفل، وعمليات التحصين ضد الأمراض والعلاج منها، ومكافحتها. وتقدم هذه الخدمات من خلال شبكة من العيادات والمراكز الصحية التي تديرها وزارة الصحة. أما الرعاية الطبية الأولية (الاستشارة الطبية وخدمات تركيب الأدوية وتوزيعها) فيتم توفيرها في ٦٣ عيادة خارجية عامة في كافة أنحاء الإقليم. وهناك خدمات رعاية صحية أخرى تشمل تقييم حالة الأطفال، وتحصين تلاميذ المدارس، وتوفير الخدمات الصحية للطلاب، والخدمات الصحية المهنية، والخدمات الصحية للمسنين.

٤٤٣- وقد تردد زهاء ٥,٤ من ملايين الأشخاص على العيادات الخارجية العامة التابعة للحكومة، في عام ١٩٩٧. وهناك عيادة لكل ١٠٠ ٠٠٠ نسمة تقريباً. ويجري رصد الحالة عن كثب لضمان الوفاء باحتياجات السكان.

صحة الأسرة والرعاية الصحية للنساء في سن الانجاب، وللأطفال حتى سن الخامسة

٤٤٤- توفر إدارة صحة الأسرة، التابعة للحكومة طائفة شاملة من الخدمات المتعلقة بصحة الأسرة وصحة الأم والطفل عن طريق ٥٠ مركزاً لصحة الأم والطفل. وتشمل هذه الخدمات، تنظيم الأسرة، والتصوير الشعاعي للخلويات العنقية. كما توفر لجميع الأمهات خدمات ما قبل الولادة وما بعدها. ويكشف قسم المراقبة الشاملة التابع لإدارة صحة الأسرة أي حالات غير طبيعية تتعلق بنمو الأطفال في مرحلة مبكرة، لتيسير العلاج الشافي مبكراً. ويجري القسم اختبارات تصوير اشعاعي لمتابعة نمو الأطفال في مختلف مراحل عمره الرئيسية، ويحيل من يشتبه في وجود حالات غير طبيعية لديه إلى عيادات أخصائيين ومراكز لتقييم حالات الأطفال من أجل متابعة علاجهم.

٤٤٥- إن المراكز الستة المتعددة التخصصات لتقييم حالات الأطفال تخدم الأطفال منذ ولادتهم وحتى بلوغهم سن ١١ عاماً. وهي توفر عمليات تقييم بدنية، ونفسية، واجتماعية، شاملة. كما توفر العلاج والمشورة للوالدين. وعند الضرورة، تحيل الأطفال إلى مؤسسات حكومية أو خيرية.

مراكز صحة المرأة

٤٤٦- حسبما أُلح إليه في الفقرة ٢٧٧ من التقرير السابق، هناك الآن ثلاثة مراكز من هذا القبيل توفر المشورة الصحية والوقاية من الأمراض للنساء البالغات من العمر ما بين ٤٥ و ٦٤ عاماً. وتشمل خدماتها تقديم المشورة بشأن صحة فرادى النساء، وإجراء محادثات جماعية في مجال الصحة بشأن أساليب العيش الصحية والوقاية من السرطان، وتوفير خدمات التصوير الاشعاعي من مثل عمليات الفحص المتعلقة بأمراض النساء، وعميات مسح حلمة الثدي.

صحة الطلاب

٤٤٧- استحدثت الحكومة إدارة صحة الطلاب في عام ١٩٩٥ لتخدم طلاب المدارس الابتدائية والثانوية. وهي تقدم خدماتها عن طريق ١١ مركزاً مخصصاً لذلك، تشمل هذه الخدمات الفحص البدني والكشف عن الصحة بالتصوير الاشعاعي، وتقديم المشورة لفرادى الطلبة، والتثقيف الصحي. ويحال الطلبة الذين يتبين أنهم يعانون من مشاكل صحية إلى الاخصائيين المناسبين.

أسرة العجزة

٤٤٨- تخصص أسرة العجزة لخدمة المسنين والمعوقين الذين يحتاجون إلى رعاية طويلة الأجل. والطلب على أسرة العجزة كبير، نتيجة لشيخوخة السكان، ومن المحتمل أن يظل الطلب كذلك. ولهذا السبب، تعتزم هيئة المستشفيات زيادة عدد الأسرة من ٢ ٠٠٠ سرير حالياً إلى أكثر من ٣ ٠٠٠ في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، وهي زيادة بنسبة ٥٠ في المائة تقريباً.

رعاية الأسنان

٤٤٩- حسبما أوضح في الفقرتين ٢٨٣ و ٢٨٤ من التقرير السابق، فإن خدمات علاج الأسنان يوفرها القطاع الخاص إلى حد كبير. وتنحصر خدمات الحكومة في علاج الحالات الطارئة وتوفير العلاج على أيدي أخصائيين للمرضى في المستشفيات العامة، وتوفير رعاية الأسنان للسجناء. وفي عام ١٩٩٣، بدأت وزارة الصحة مشروعاً نموذجياً لتوفير الرعاية العلاجية للأسنان، للمرضى ذوي الاحتياجات الخاصة. وفي عداد هؤلاء الأشخاص المعوقون عقلياً وبدنياً، والمرضى ذوو التشوهات الخلقية، والمرضى الذين أجريت لهم عمليات جراحية فكية علوية وجهية. وبعد إجراء تقييم في عام ١٩٩٤، ارتئي أن المشروع - الذي نُفذ في أحد المستشفيات العامة - قد حقق النجاح. وتوفر الخدمة الآن، في هذا الخصوص، في أربعة مستشفيات عامة.

٤٥٠- ولضمان توفير العاملين المدربين فيما يتعلق بالأسنان، تُعين الحكومة مدرسة طب الأسنان الوحيدة في هونغ كونغ، كما تعين التدريب المدرسي لاختصاصيي علاج الأسنان. وتعزز وعي الجمهور بصحة الفم والعادات الصحية. وتتركز الجهود بقوة في هذا الصدد على تلاميذ المدارس الابتدائية الذين تُجرى فحوص منتظمة لأسنانهم، ويوفر لهم علاج بسيط للأسنان، وتنقيف بشأن صحة الفم عن طريق إدارة رعاية الأسنان المدرسية. وفي عام ١٩٩٧، اشترك في تلقي خدمات هذه الإدارة ٦٤٥ ٣٩٠ طفلاً - أي نحو ٨٣ في المائة من تلاميذ المدارس الابتدائية. لكن المشروع النموذجي الخاص بالمدارس الثانوية (المشار إليه في الفقرة ٢٨٤ من التقرير السابق) توقف. فالمشروع بدأته و"تمتلكه" رابطة هونغ كونغ للأسنان، وهي التي اتخذت قرار وقفه.

التثقيف الصحي

٤٥١- كما أوضح في الفقرتين ٢٨٥ و ٢٨٦ من التقرير السابق، فإن الوحدة المركزية للتثقيف الصحي التابعة لوزارة الصحة تخطط أنشطة تثقيفية في مجال الصحة وتنظيمها وتنسيقها وتعزيزها. وتتركز جهودها على تشجيع أساليب العيش الصحية. ويكمل عملها العمل الذي تقوم به وحدة التثقيف بشأن صحة الفم التابعة للوزارة.

توفير خدمات المستشفيات

٤٥٢- كما أوضح في الفقرة ٢٨٧ من التقرير السابق، فإن هيئة المستشفيات تدير جميع المستشفيات العامة: أي أكثر من ٩٠ في المائة من خدمات المستشفيات في هونغ كونغ من حيث عدد أيام شغل أسرة المرضى. وتتمثل وظائف الهيئة، بموجب نظامها الأساسي، في إبلاغ الحكومة بالاحتياجات العامة من خدمات المستشفيات والموارد اللازمة لتوفيرها. كما أنها مطالبة بتنظيم وتطوير خدمات المستشفيات بطريقة تؤدي إلى زيادة الكفاءة، ومشاركة الجمهور، وتوفير رعاية أفضل للمرضى. وفي نهاية آذار/مارس ١٩٩٨، كان هناك ٢٤٤ ٨ طبيباً و ٥٩٣ ٣١ سريراً بالمستشفيات (الخاصة والعامة على السواء)، مما مثل زيادة بلغت على التوالي ٧,٥ في المائة و ١٣,٥ في المائة مما كانت عليه أرقام عام ١٩٩٤ التي قدمت من قبل.

٤٥٣- ولتحقيق أمثل استخدام للموارد المتاحة، تم تجميع المستشفيات العمومية في ثماني مجموعات، توفر كل منها - في منطقتها الجغرافية - مجموعة شاملة من خدمات الرعاية الصحية بشكل مستمر ومتكامل مع الرعاية الشديدة والموسعة، المتنقلة والمجتمعية.

الطلب والعرض فيما يتعلق بأسرة المستشفيات

٤٥٤- واصل الطلب على خدمات المستشفيات العامة زيادته. وفي الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨، بلغ عدد المرضى الذين سُمح لهم بالخروج من المستشفيات وعدد الوفيات ما مجموعه ٩٧٠ ٠٠٠ شخص وحالة وفاة، بزيادة تبلغ ٤٥ في المائة عما كان عليه الوضع في الفترة ١٩٩١-١٩٩٢ عندما بدأت هيئة المستشفيات اضطلاعها بإدارة المستشفيات العامة. وحتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨، وفّرت الهيئة ٢٦ ٧٩٠ سريراً بالمستشفيات أو ٤ أسرة لكل ١ ٠٠٠ ساكن. والهدف الذي تبتغي الهيئة تحقيقه في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٢ هو ٣٠ ٠٣٠ سريراً أو ٤,٣ سريراً لكل ١ ٠٠٠ ساكن.

٤٥٥- وفي عام ١٩٩٧، استعرضت الهيئة الطلب على أسرة المستشفيات، وخلصت إلى أنها - على افتراض عدم حدوث تغيير في بيئة الرعاية الصحية الكلية - ستحتاج إلى ٣ ٠٠٠ سرير إضافي بحلول عام ٢٠٠٦. وسيعمل برنامج الحكومة الإنمائي الطويل الأجل على تحقيق هذه الحاجة.

استرداد التكاليف

٤٥٦- تحدّد الرسوم على الرعاية الصحية العامة وفقاً لمستويات يكون بمقدور معظم أفراد الجمهور تحمل دفع تكلفتها. وتستعيد الحكومة نحو ٤ في المائة من تكاليف خدمات رعاية المرضى داخل المستشفيات، ونحو ١٠ في المائة من تكاليف الخدمات المتخصصة التي تُقدم للمرضى الخارجيين. أما الخدمات المتعلقة بالحوادث والحالات

الطائرة فتقدم مجاناً. ويجري حالياً استعراض نظام تمويل الرعاية الصحية. ومن المتوقع إتمامه في نهاية عام ١٩٩٨.

توفير الخدمات للمرضى المصابين بأمراض مزمنة

٤٥٧- حسبما أوضح في الفقرة ٢٩٣ من التقرير السابق، توفر هيئة المستشفيات خدمات رعاية مكثفة وموسعة متنقلة ومجتمعية للمرضى المصابين بأمراض مزمنة. وتواصل الهيئة تطوير برامجها لإعادة التأهيل و"تَشَاطُر الرعاية" لصالح المرضى المصابين بأمراض من مثل الأمراض الرئوية المزمنة، والأمراض المخية الوعائية، وداء السكري. وقد أشرنا من قبل إلى أن ثمانية "مراكز لموارد المرضى" تقدم الدعم للمرضى المصابين بأمراض مزمنة وأسرهم. وهناك الآن ٣٠ مركزاً من هذا القبيل.

احتياجات المستشفيات من الأيدي العاملة

٤٥٨- إن أوجه النقص الوارد وصفها في الفقرة ٢٩٢ من التقرير السابق، ما فتئت قائمة لأن عدد الأسرة يتزايد، كما أن الخدمات تتحسن أو تتسع أو تتطور. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كان هناك ٢٤٤ ٨ طبيباً مسجلاً، أي بنسبة تمثل ١,٢٤ طبيب لكل ١ ٠٠٠ ساكن. كما كان هناك ٨٠١ ٣٨ من الممرضين والممرضات المسجلين، أي بنسبة تمثل ٥,٨٣ ممرضاً أو ممرضة لكل ١ ٠٠٠ ساكن. وفي القطاع العام، تشير تقديرات هيئة المستشفيات إلى أنها ستحتاج إلى ١٣٠ طبيباً إضافياً، و ٥٠٠ ممرض وممرضة، و ١٦٠ موظفاً من الموظفين المعنيين بالصحة كل عام لخدمة المرافق والبرامج الجديدة والمحسنة. ولتلبية هذه الاحتياجات، ستكثف الهيئة عملية التوظيف، وستعيد تصميم طرائق العمل وستحسن برامج الدعم لتمكين الأطباء الإكلينيكين من التركيز على رعاية المرضى مباشرة.

٤٥٩- وللمحافظة على مستويات عالية من الرعاية الصحية، ستواصل الهيئة توفير التدريب المهني وفرص التطوير للموظفين الصحيين من الأطباء والممرضين والموظفين الآخرين ذوي الصلة بالصحة في شكل برامج أثناء العمل، ومحاضرات، وحلقات دراسية، وحلقات تدريبية، ودورات دراسية تنظم داخلياً أو تنظمها مؤسسات خارجية. كما ستواصل الهيئة تعاونها مع مؤسسات القطاع الثالث المحلي لضمان أن يكون عدد الخريجين كافياً لتلبية الطلب.

الوفيات والإصابات في المستشفيات

٤٦٠- في عدة مناسبات أثناء الفترة قيد الاستعراض، تُوفي مرضى أو أصيبوا أثناء العلاج الطبي لعدة أسباب من بينها الإدارة غير السليمة للغازات المخدرة الطبية بسبب الخطأ لدى وضع بطاقات التعريف أو الحقن بجرعات مفرطة. وقد أثارت هذه الحوادث قلقاً كبيراً للغاية، لدى الحكومة والجمهور، على السواء.

٤٦١- وكان كل من هذه الحوادث موضوع تحقيق فوري وشامل: من قبل هيئة المستشفيات في حالة المستشفيات العامة، أو من قبل وزارة الصحة في حالة المستشفيات الخاصة^(٨). وكشفت التحقيقات أن جميع الحالات التي ادّعي فيها حدوث إهمال أو عدم كفاءة لم تكن في الواقع تستوجب هذه التحقيقات. ففي أكثر الأحيان نشأت المشاكل عن المخاطر الملازمة لبعض أشكال العلاج الإكلينيكي، وعن المضاعفات التي حدثت أثناء العلاج، وعن صعوبة التشخيص حيث كانت أعراض أمراض خطيرة "محاكية" لأعراض أمراض عادية، كما أن هناك غالباً حدوداً لما يمكن أن يحققه العلاج في إطار أحدث التطورات التكنولوجية الحالية.

٤٦٢- إلا أنه في بعض الحالات كان واضحاً أن الوفاة أو الإصابة حدثت نتيجة لأسباب أخرى، من بينها ما يلي:

حدوث قصور في الأدوات أو قصور ميكانيكي: من مثل انكسار صمامات القلب الصناعية بسبب أخطاء في عملية الصنع؛ أو حدوث قصور في المعدات الأساسية للإبقاء على الحياة؛

حدوث قصور تنظيمي: عندما ينشأ ارتباك في إدارة الرعاية والخدمات، لا سيما في الحالات المعقدة؛

حدوث خطأ بشري: نتيجة لانقطاعات في التركيز، أو إهمال، أو سوء اتصال، أو نقص في المعرفة.

٤٦٣- وعلى أساس توصيات قدمتها لجنة خاصة، قامت الهيئة بتشديد:

الإشراف الإكلينيكي (رصد الكفاءة المهنية "أثناء العمل")؛

إجراءات التدقيق الإكلينيكي ونظم تأمين الجودة (الآليات/النظم الرسمية لضمان المحافظة على مستويات أداء عالية)؛

إجراءات إدارة المخاطر (وتشمل المبادرات في هذا المجال وضع "نظام جديد للإبلاغ عن الحوادث الناجمة عن الأدوية"، ووضع نظام أوتوماتي لتقدير الجرعات، لوضع بطاقات التعريف على العقاقير؛

(٨) إن أحد أخطر الحوادث - إخفاق عملية لاستفراز الشوائب من الدم في حالة عجز الكلى عن الإفراز - التي حدثت في مستشفى خاص بعد عدة أشهر من تاريخ اختتام هذا التقرير، لكن بينما كانت تجري صياغته. ووفقاً للإجراءات الموضوعية، طُلب إلى المستشفى المعني إجراء تحقيق شامل وتقديم تقرير تفصيلي إلى وزارة الصحة. وستفحص الوزارة نتائجها بعناية، ومن ضمن ما ستحدده مع إدارة المستشفى التدابير التي ينبغي اتخاذها لمنع تكرار وقوع حوادث من هذا القبيل. ثم ستقيم الوزارة الآثار الأوسع نطاقاً المترتبة على الحادث، وستحدد نطاق التحسين، وستصدر مبادئ توجيهية للمستشفيات الخاصة الأخرى، حسب الاقتضاء.

نظم إدارة الشكاوى (الضمان التحقيق السريع والفعال في جميع الشكاوى التي يقدمها المرضى وأقرباؤهم).

٤٦٤ - نظراً لضعف الإنسان، وحدود العلم والتكنولوجيا، لا يمكن من الناحية الواقعية توقع عدم تكبد الأخطاء. لكن الحكومة وهيئة المستشفيات على السواء تدركان بشدة أهمية التعلم من الخبرات والأخطاء الماضية. وهما تبدلان كل جهد - وستواصلان بذل كل جهد - لتعزيز إجراءات وقاية النظم، وعمليات إدارة المخاطر من أجل تقليل احتمالات تكرّر الأخطاء، وتقليل المخاطر الإكلينيكية.

الطب الصيني التقليدي

٤٦٥ - يوجد منذ عدة سنوات، قلق داخل المجتمع المحلي من أن أشكال الرقابة التي تمارس على معايير الطب الصيني، وعلى مؤهلات بعض من يمارسونه، غير كافية. واستجابة لتلك الشواغل، أنشأت الحكومة اللجنة التحضيرية المعنية بالطب الصيني لتوجيه النصح بشأن تعزيز الطب الصيني التقليدي وتطوره وتنظيمه. وأتمت اللجنة عملها وقدمت تقريرها إلى الحكومة في آذار/مارس ١٩٩٧. وعلى أساس توصياتها، تعتزم الحكومة سنّ تشريع لتنظيم تعاطي الأدوية الصينية التقليدية واستعمالها والمتاجرة بها بغية المحافظة على الصحة العامة، وإعطاء ممتهني الطب الصيني التقليدي مركزاً مهنيًا قانونيًا. والغرض المرجو تحقيقه هو سنّ التشريع الجديد في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، وإنفاذ أحكامه ابتداء من عام ٢٠٠٠.

التعاون الدولي

٤٦٦ - حسبما أوضح في الفقرة ٢٩٤ من التقرير السابق، تقيم هونغ كونغ تعاوناً وثيقاً مع منظمة الصحة العالمية والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، والبنك الدولي. ونعتمد على خبرات بلدان أخرى في وضع السياسات والبرامج التي تناسب الظروف المحلية.

الصحة البيئية والصناعية

استراتيجية حماية البيئة

٤٦٧ - أوضحنا في الفقرة ٢٩٥ من التقرير السابق أن الورقة البيضاء لعام ١٩٨٩، المعنونة "التلوث في هونغ كونغ - حان الوقت للعمل"، أطلقت استراتيجية للحماية البيئية مدتها ١٠ سنوات لتحقيق أهداف بيئية معينة في تواريخ مستهدفة محددة. وتضمنت الاستراتيجية إطاراً تشريعياً شاملاً لمكافحة التلوث. وجرى استعراض نهائي للاستراتيجية في عام ١٩٩٧، ونُشرت النتائج في أيار/مايو ١٩٩٨. وفي عام ١٩٩٧، بدأت الحكومة دراسة لـ "التممية المستدامة في القرن الحادي والعشرين". والغرض منها هو القيام، من خلال مشاورات واستعراض عامين، بتوفير أداة تخطيط تدمج المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية معاً. والأهداف المبتغاة من ذلك هي توفير إطار لاستعراض

السياسات والبرامج، والتخطيط للمستقبل بطريقة توفق ما بين التطلعات الاجتماعية والاقتصادية والحاجة إلى استدامة بيئة صحية لهونغ كونغ ولجيراننا.

مكافحة تلوث المياه

٤٦٨- أوضحنا في الفقرة ٢٩٦ من التقرير السابق أن الحكومة عدلت الأمر الخاص بمكافحة تلوث المياه (الفصل ٣٥٨) في عام ١٩٩٠ لتشديد أشكال الرقابة المفروضة على عمليات التصريف والمخلفات، ضمن مناطق محددة لمراقبة المياه. وحتى وقت إعداد التقرير السابق، كانت الرقابة قد أقيمت في تسع مناطق. أما الآن فالرقابة منفذة في كل أنحاء الإقليم. كما تجري مراقبة أنشطة إلقاء النفايات في البحر بموجب الأمر الخاص بإلقاء النفايات في البحر (الفصل ٤٦٦) من خلال نظام منح تصاريح لتصريف المواد والأشياء في مناطق محددة.

٤٦٩- والاستراتيجية الشاملة المتعلقة بمياه المجاري التي اعتمدت في عام ١٩٨٩ تنص على فرض رقابة تشريعية أقوى على التخلص من النفايات أو المخلفات السائلة، وتحسين تجميع ومعالجة مياه المجاري محليا عن طريق ١٦ مشروعاً إقليمياً رئيسياً لشبكات المجاري؛ و"مشروع استراتيجي للتخلص من مياه المجاري" على أربع مراحل. والغرض من هذا المشروع كان (ولا يزال) معالجة مياه المجاري الحضرية في مصنع مركزي للمعالجة قبل التخلص منها عن طريق مخرج تصريف محيطي. وأشغال التصميم المفصل أو البناء جارية حالياً بالنسبة للمخططات الرئيسية البالغ عددها ١٦ خطة. كما يجري التخطيط لإنشاء مرافق إضافية للمعالجة لمواكبة تزايد السكان. وقد بدأت أشغال البناء في المرحلة الأولى من "مشروع التخلص من مياه المجاري" في نيسان/أبريل ١٩٩٤، وتم إسناد تنفيذ الأشغال المتعلقة بالمعالجة المركزية لمياه المجاري إلى الهيئات المعنية، في عام ١٩٩٧. ومن المتوقع أن يتم العمل في شبكة أنفاق التجميع في عام ٢٠٠٠. ويجري العمل في تقييم الأثر البيئي للمرحلة الثانية. كما يجري العمل في دراسات الجدوى الخاصة بالمرحلتين الثالثة والرابعة.

نوعية المياه في الشواطئ

٤٧٠- أوضحنا في الفقرة ٢٩٧ من التقرير السابق أنه على الرغم من التدابير المتخذة لمكافحة تلوث المياه، لا تزال هناك مشاكل هامة. ومع ذلك، فإن الحالة تحسنت إلى حد ما في عام ١٩٩٨. فتسعة شواطئ فقط من الـ ٤١ شاطئاً الواردة في القائمة الرسمية لشواطئ الإقليم^(٩) هي التي قصرت عن الوفاء بالأهداف القانونية المتعلقة بنوعية المياه في شواطئ الاستحمام مقارنة بـ ١٥ شاطئاً في عام ١٩٩٧. ومن بين الشواطئ الخمسة التي أغلقت كي لا يرتادها الجمهور، كانت لشاطئ واحد مياه من نوعية "رديئة جداً" في عام ١٩٩٨. والمشكلة سببها في المقام الأول درجة التلوث الطبيعي العالية. ومع ذلك فإن الإتاحة التدريجية للمعالجة المحلية لمياه شبكات المجاري ستستمر لتحقيق تحسينات بيئية في أوائل الألفية الثالثة.

(٩) منذ تقديم التقرير السابق (الذي ذكر أن هناك ٤١ شاطئاً وارداً في القائمة الرسمية) تم شطب شاطئين من هذه القائمة، وأضيف إليها شاطئ.

نوعية المياه في الأنهار

٤٧١- إن التحسينات المشار إليها في الفقرة ٢٩٨ من التقرير السابق استمرت بشكل مطرد. لكن بعض أنهار هونغ كونغ لا تزال ملوثة تلويثا بالغا، ولا تزال نفايات الماشية تسهم بشكل رئيسي في ذلك. وقد ساعدت أشكال الرقابة التي وسّعت لتشمل الإقليم بكامله في عام ١٩٩٧^(١٠) على تقليل كمية التلوث من نفايات المواشي. وعلى الرغم من ذلك فإن الأهداف المتعلقة بنوعية المياه لم يتسن تحقيقها بعد. وسنستعرض الوضع لتبيّن التحسينات الإضافية التي يمكن تحقيقها.

نوعية الماء في المياه البحرية

٤٧٢- ذكرنا في الفقرة ٢٩٩ من التقرير السابق أن نوعية مياه البحر مقبولة بوجه عام، باستثناء المياه في ميناء تولو وفيكتوريا، وخليج ديب. وقد تحسن الوضع في ميناء تولو. لكن الوضع في المنطقتين الأخريين لا يزال غير مقبول. ففي ميناء فيكتوريا، تعود نوعية المياه الرديئة جداً إلى مياه المجاري غير المعالجة إلى حد كبير المتأتية من مصادر تجارية أو صناعية أو منزلية. وسوف تتحسن الظروف بدرجة كبيرة لدى إتمام مشاريع شبكات المجاري الموضحة في الفقرة ٤٦٩ أعلاه. أما في خليج ديب، فالمشكلة تعود إلى حد كبير إلى نفايات الماشية ومياه المجاري المنزلية من هونغ كونغ ومنطقة شين جين الاقتصادية الخاصة في مقاطعة غوانغدونغ، على السواء. ومرة أخرى، فإن التنفيذ التدريجي للمشاريع الجديدة لشبكات المجاري، ومراقبة نفايات الماشية سوف يُحسنان الحالة بشرط أن تتخذ أيضاً إجراءات مماثلة في منطقة شينجين الاقتصادية الخاصة (مقاطعة غوانغدونغ)، التي تحاذي حدود منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة من الشمال. وهذا هو أحد الأهداف الرئيسية لفريق الاتصال بين هونغ كونغ وغوانغدونغ من أجل حماية البيئة.

التخلص من النفايات الصلبة

٤٧٣- أوضحنا في الفقرة ٣٠٠ من التقرير السابق أنه اقترح في مشروع تصريح النفايات لعام ١٩٨٩ الاستعاضة عن مدافن القمامة والمحارق الحضرية القائمة بثلاثة مدافن متطورة للقمامة في الأقاليم الجديدة، وتخدمها شبكة محطات لتحويل القمامة. وأنداك (أي في عام ١٩٩٥)، كانت ثلاث محطات تحويل موضع التشغيل. أما الآن فتعمل سبع محطات. وهناك محطات أخرى هي حاليا في مرحلة التخطيط أو البناء. ويجري تشغيل مدافن القمامة الجديدة منذ وقت طويل. ونقوم الآن باستعراض مشروع التخلص من النفايات، بغية استيفائه.

(١٠) وذلك بموجب الأمر الخاص بالتخلص من النفايات (الفصل ٣٥٤)، قوانين التخلص من النفايات (نفايات الماشية) (الفصل ٣٥٤ من القانون الفرعي ألف).

التخلص من النفايات

٤٧٤- تشمل هذه النفايات - كما أوضحت الفقرة ٣٠١ من التقرير السابق النفايات الكيميائية ونفايات المجازر والنفايات الطبية. وتعالج النفايات الكيميائية في مركز معالجة النفايات الكيميائية الذي بدأ العمل في عام ١٩٩٣، ويخضع إنتاجها ونقلها والتخلص منها لرقابة قانونية صارمة^(١١). وقد سبق أن ذكرنا أن الحكومة تعتزم بناء محرقة للنفايات الطبية وأجساد الحيوانات. إلا أن النية الآن هي استخدام محارق منفصلة لكل من هذين الغرضين.

الحد من النفايات

٤٧٥- قمنا في عام ١٩٩٧ باستشارة الجمهور بشأن نتائج دراسة عن وسائل تجنب النفايات، وزيادة إعادة الاستخدام والتدوير، وتقليل الحجم النهائي للنفايات البلدية بطريقة مقبولة بيئياً. وبدأت الخطة الإطارية للحد من النفايات التي ترتبت على ذلك في عام ١٩٩٨. والهدف هو مضاعفة مستوى المواد المستخرجة من تيار النفايات لإعادة الاستعمال والتدوير من النسبة الحالية البالغة ٣٠ في المائة، والحد من المستوى العام لإنتاج النفايات.

مراقبة تلوث الهواء

٤٧٦- أوضحنا في الفقرة ٣٠٣ من التقرير السابق أن الحكومة تراقب باستمرار نوعية الهواء في تسعة مواقع في كامل أنحاء هونغ كونغ. أما الآن فقد أصبح عدد هذه المواقع ١٢ موقعاً. وكما سبق ذكره فإن نوعية الهواء في كثير من أنحاء هونغ كونغ جيدة إلى حد معقول على أساس يومي. غير أن الوجود المزمّن لجزيئات مادية يمكن تنفسها في الأحياء الحضرية الأكثر ازدحاماً ما زال يتجاوز باستمرار المستويات السنوية المقبولة. ويمثل هذا تهديداً لصحة ورفاه المجتمع المحلي ويقلل الرؤية. والمصادر الرئيسية لتلوث الهواء في هونغ كونغ هي السيارات وأنشطة البناء والصناعة.

٤٧٧- وما زالت التدابير القانونية لمراقبة تلوث الهواء كما كانت في التقرير السابق. والصك الأساسي لهذه المراقبة هو الأمر الخاص بمراقبة تلوث الهواء (الفصل ٣١١). وتراقب المواد التي تستنرف الأوزون بموجب الأمر الخاص بحماية طبقة الأوزون (الفصل ٤٠٣)^(١٢). وهونغ كونغ مقسمة قانوناً كما كانت من قبل إلى ١٠ مناطق

(١١) وأيضاً بمقتضى الأمر الخاص بالتخلص من النفايات.

(١٢) ينفذ هذا القانون متطلبات بروتوكول مونتريال. ويسعى هذا الأخير إلى مراقبة إنتاج المواد المستنرفة للأوزون والاتجار فيها ومن ثم عرضها، وإنهاء استخدام هذه المواد بالتدريج كوسيلة لمنع انطلاقها في الجو.

لمراقبة الهواء. وتحدد لائحة مراقبة تلوث الهواء (قيود الوقود) (تشريع فرعي بموجب المادة ٣١١) المستوى الأقصى المسموح به للكبريت في زيوت الوقود الصناعية بنسبة ٠,٥ في المائة.

مستويات انبعاثات السيارات والوقود

٤٧٨- تحقق تقدم كبير منذ أن قدمنا التقرير السابق، فقد أدت المستويات المفروضة في عام ١٩٩٥ (الفقرة ٣٠٥ من التقرير السابق) إلى توافق المستويات في هونغ كونغ مع المستويات في الاتحاد الأوروبي. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٨ أدخلنا مستويات انبعاث للسيارات الخاصة التي تعمل بالديزل شبيهة بالمستويات في كاليفورنيا. وسنستمر في تشديد مستويات الانبعاث والوقود وفقا للاتجاهات الدولية.

٤٧٩- وكما أوضحنا في الفقرة ٣٠٦ من التقرير السابق تعد السيارات التي تعمل بالديزل مصدرا رئيسيا لتلوث الهواء في هونغ كونغ بسبب كثافة استخدامها لأسباب تجارية أساسا. وتبحث الحكومة عن بدائل نظيفة لهذه السيارات. وقد اختير غاز النفط السائل كبديل نظيف وعملي لوقود محركات الديزل. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ بدأنا تجربة لمدة عام لسيارات الأجرة التي تعمل بغاز النفط السائل لتقييم عمل هذه السيارات في بيئة القيادة المحلية. ورغم أن التجربة ما زال أمامها بضعة أشهر فقد وجد بالفعل أن سيارات الأجرة العاملة بغاز النفط السائل بديل عملي للديزل. ونحن نعمل الآن على إعداد اقتراح بإدخال سيارات الأجرة العاملة بغاز النفط السائل على نطاق كبير.

٤٨٠- لكن السيارات العاملة بالديزل ليست هي المصدر الوحيد لانبعاثات السيارات. واستراتيجية الحكومة هي:

(أ) اعتماد مستويات أكثر صرامة لانبعاثات السيارات والوقود؛

(ب) تعزيز التفتيش على الانبعاثات؛

(ج) زيادة التشدد ضد السيارات التي تصدر دخانا؛

(د) تعليم الجمهور.

مكافحة المصادر الأخرى لتلوث الهواء

٤٨١- يفرض الأمر الخاص بمكافحة تلوث الهواء ضوابط شديدة على وجود الحريق الصخري في البيئة وعلى كل العمليات الملوثة للهواء. وكما ألمحت الفقرة ٣١١ من التقرير السابق يجري حاليا إلغاء التدريجي لتصريحات

الإعفاء التي كانت تتمتع بها بعض الصناعات الملوثة. وعملية إلغاء الإعفاء مستمرة. وما زال هدفنا هو إلغاء كل الإعفاءات بحلول عام ٢٠٠٠.

٤٨٢- وما زالت الضوابط على المواقع التي يشتبه في وجود مواد تحتوي على الحرير الصخري فيها قائمة بالصورة التي وصفتها الفقرة ٣١٠ من التقرير السابق (إلزام الملاك باستخدام مستشارين لإعداد تقرير عن التفتيش على الحرير الصخري لتقديمه إلى إدارة حماية البيئة؛ إلزام الملاك بتقديم "خطة للحد من الحرير الصخري" إن اكتشفت مثل هذه المواد؛ تسجيل المستشارين ومشرفي العمال والمعامل والمقاولين المشاركين في استخدام أو مناوله المواد التي تحتوي على الحرير الصخري). وقد حظر استيراد وبيع الأموازيات والكروسيديوليت في أيار/مايو ١٩٩٦.

٤٨٣- وقد ذكرنا في الفقرة ٣١١ من التقرير السابق أن ٣١ عملية صناعية يمكن أن يكون لها أثر سلبي على البيئة^(١٣). قد أخضعت لضوابط التصريح بمقتضى قانون مكافحة تلوث الهواء، وطلب منها أن تتبع أفضل الوسائل العملية لمنع انبعاث ملوثات الهواء. وقد نفذت الضوابط على مراحل في بعض المصانع القائمة المعفاة لإعطاء المالك الوقت اللازم للامتثال لشروط الانبعاث. وهذه العملية مستمرة، ونعتزم مد الضوابط إلى كل المواقع المتأثرة بحلول عام ٢٠٠٠.

٤٨٤- وتحظر لائحة مكافحة تلوث الهواء (الإحراق المكشوف) التي طبقت في عام ١٩٩٦ الحريق المكشوف لنفايات البناء وإطارات السيارات والأسلاك المعدنية. كما تضع ضوابط صارمة على أنشطة الإحراق المكشوف الأخرى. وتشترط لائحة مكافحة تلوث الهواء (غبار البناء)^(١٤) على مقاولي العمل اعتماد تدابير لتقليل انبعاثات الغبار من أنشطة البناء.

لائحة جديدة

٤٨٥- للحد من تعرض الجمهور للمواد السامة في الهواء ستدخل مجموعتان من اللوائح في عام ١٩٩٩ لمكافحة انبعاثات البنزين من محطات التزويد بالوقود وانبعاثات البيركلورايتيلين من عمليات التنظيف الجاف.

٤٨٦- والبنزين أحد المواد المسببة للسرطان لدى الإنسان. ويعد تفريغ النفط في محطات التزويد بالوقود أحد المصادر الرئيسية التي يتعرض لها الناس نتيجة قرب المحطات من أماكن السكنى. وتشترط اللائحة تزويد كل

(١٣) تشمل هذه الصناعات المحارق وأعمال الألومنيوم وتجهيز المواد البتروكيميائية وإنتاج الغاز.

(١٤) التشريع الفرعي تحت المادة ٣١١.

سيارات تسليم النفط ومحطات التزويد بالوقود بنظام استعادة البخار لتقليل انبعاثات النفط إلى أدنى حد. وبالمثل يعد البيركلوراينيلين ملوثاً ساماً للهواء قد يسبب مشكلات في الكبد وحالات إجهاض وربما السرطان. وتشترب اللانحة أن تكون كل آلات التنظيف الجاف من النوع غير المفتوح الذي يستوفي أشد المعايير المحددة. وستصل هاتان اللانحتان بهونغ كونغ إلى مصاف الممارسات في كثير من البلدان المتقدمة الأخرى.

تلوث الهواء الداخلي

٤٨٧ - استكملت الدراسة الاستشارية لمدة ١٨ شهراً المشار إليها في الفقرة ٣١٢ من التقرير السابق. وستستشير الحكومة الجمهور في نتائجها وفي مشروع مدونة سلوك لتحسين نوعية الهواء الداخلي، وخاصة في الأماكن والمكاتب الداخلية العامة.

مكافحة التلوث بالضوضاء

٤٨٨ - عرضنا في الفقرة ٣١٣ من التقرير السابق التدابير التي كانت مطبقة عندئذ، كما ذكرنا أن الحكومة تعتزم إدخال تشريع فرعي جديد^(١٥) لفرض مزيد من الضوابط الأشد على ضوضاء البناء. وقد أنجز هذا في عام ١٩٩٦. وتشمل الضوابط الجديدة أنشطة مثل استخدام المطارق والتخلص من كسرة الأحجار. كما تشدد حدود الضوضاء في استخدام بعض المعدات الميكانيكية. وخضعت الضوضاء من السيارات ذات المحرك للضوابط القانونية في آب/أغسطس ١٩٩٦^(١٦)، وأعقبتها أجهزة الإنذار في السيارات في نيسان/أبريل ١٩٩٧^(١٧)، وأدخلت أحكام - في عام ١٩٩٧ أيضاً - من أجل الإلغاء التدريجي لآلات التكديس بالطرق شديدة الضوضاء مثل مطارق الديزل والهواء المضغوط والبخار.

التربية البيئية

٤٨٩ - أشارت الفقرة ٣١٥ من التقرير السابق إلى صندوق البيئة والمحافظة القانوني الذي أنشئ في عام ١٩٩٤ لدعم أنشطة التعليم والبحث التي تقوم بها المجموعات المحلية. وفي عام ١٩٩٨ زاد رأس مال الصندوق من ٥٠ مليون دولار إلى ١٠٠ مليون دولار.

(١٥) بموجب الأمر الخاص بمكافحة الضوضاء (الفصل ٤٠٠).

(١٦) بموجب الأمر الخاص بمكافحة الضوضاء والنقل البري (الفصل ٣٧٤).

(١٧) بموجب الأمر الخاص بمكافحة الضوضاء.

٤٩٠- وتنفذ كل من وزارة التعليم ووزارة حماية البيئة برامج تعليمية واسعة، موجهة أساساً إلى تلاميذ المدارس. وتقوم لجنة حملة البيئة بتنسيق حملات التعليم العامة لتعريف المجتمعات المحلية بقضايا البيئة، ولتشجيع تغييرات المواقف والسلوك التي ستساعد على تحقيق بيئة أكثر صحية. ويقدم هذا العمل تربية بيئية منهجية دائمة لمساندة الحملات ذات الأهداف الأضيق مثل الحملة من أجل هونغ كونغ نظيفة (وهي برنامج سنوي لمكافحة الفضلات وللإصحاح البيئي)، والحملة الأحدث: "حياة صحية للقرن الحادي والعشرين".

٤٩١- عرضنا في الفقرة ٣١٦ من التقرير السابق التدابير المطبقة حينئذ لضمان حسن تقييم الآثار البيئية لاقتراحات التنمية الكبرى. وقد بدأ سريان الإطار القانوني المشار إليه في هذه الفقرة في نيسان/أبريل ١٩٩٨ بتنفيذ الأمر الخاص بتقييم الأثر البيئي (الفصل ٤٩٩). وأصبح بناء أو تشغيل مشروع مخصص أو إلغاء مشروع مخصص على النحو المحدد في القانون دون الحصول على تصريح بيئي أو على خلاف الشروط المبينة في التصريح إن وجدت يعتبر جريمة. وعلى مقدمي الطلبات التقدم بصور عن المشروع إلى مدير حماية البيئة الذي إما يطلب منهم إعداد تقارير عن تقييم الأثر البيئي أو يسمح لهم بالتقدم مباشرة بطلب التصريح. ويجب أن توفر صور المشاريع وتقارير تقييم الأثر البيئي المعدة وفقاً للمرسوم للجمهور للتفتيش والتعليق. ويجب أن تؤخذ هذه التعليقات في الاعتبار قبل إصدار موجزات دراسة تقييم الأثر البيئي أو الموافقة على تقارير تقييم الأثر البيئي. ولتسهيل تفتيش الجمهور تسجل كل صور المشاريع وموجزات دراسة تقييم الأثر البيئي والتقارير الموافق عليها والتصريحات البيئية الصادرة في مكتب التسجيل في إطار الأمر الخاص بتقييم الأثر البيئي، وعلى شبكة الإنترنت أثناء فترة التفتيش العام.

الصحة المهنية

٤٩٢- نوقشت هذه المسألة في الفقرات من ١٠٢ إلى ١١١ السابقة عند الحديث عن المادة ٧.

دائرة السلامة والصحة المهنتين بوزارة العمل

٤٩٣- تعمل دائرة الصحة المهنية، كما أوضحنا في الفقرة ٣١٧ من التقرير السابق، للحفاظ على الرفاه البدني والذهني للمستخدمين وتحسينه. وما زالت تواصل أداء هذه المهام بالطريقة التي سبق عرضها وهي:

مساعدة أصحاب العمل على إدارة المخاطر الصحية المتعلقة بالعمل، واعتماد تدابير الوقاية وأساليب السلامة؛

تقديم الأحاديث الصحية في الموقع لأصحاب العمل وللمستخدمين، وتنظيم المعارض والحلقات الدراسية، ونشر الكتيبات ومدونات السلوك عن الوقاية من الأمراض المهنية؛
المساعدة في الحد من الأخطار على المستخدمين بتحديد وتقييم ومكافحة المخاطر الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية في بيئة العمل؛

إجراء الفحوص الطبية للعاملين بالإشعاع والمستخدمين الحكوميين المعرضين لمخاطر مهنية مثل الهواء المضغوط والمبيدات الحشرية والحريير الصخري واستخدام أجهزة التنفس.

٤٩٤- ويعرض المرفق ٢٥ إحصاءات الأمراض المهنية في الفترة من ١٩٩٤ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٨.

عيادة الصحة المهنية

٤٩٥- أوضحنا في الفقرة ٣٢٠ من التقرير السابق أن إدارة العمل قد افتتحت عيادة صحة مهنية نموذجية لدمج خدمات الصحة المهنية والرعاية الصحية الأولية. وقد أثبت المشروع النموذجي نجاحه، وزاد الطلب على خدماته. وتحسباً للمزيد من هذا الطلب ستقام عيادة مماثلة أخرى في ١٩٩٨-١٩٩٩. وستقدم هذه العيادة - شأنها شأن العيادة الحالية - خدمات مثل تقصي الأمراض المهنية، وتقديم المشورة للوقاية من المخاطر المهنية ومكافحتها، والتربية الصحية، وخدمات الكشف ومعالجة الأمراض المهنية.

مركز خدمات السلامة والصحة المهنية

٤٩٦- سيفتتح في أوائل عام ١٩٩٩ مركز لخدمات السلامة والصحة المهنية بغرض زيادة الوعي بالأخطار على السلامة والصحة في مكان العمل، وتقديم الإرشادات بشأن الامتثال للقوانين ذات الصلة، كما سيقدم المركز عمليات الفرز الطبي الأولية والمشورة الصحية للعمال.

المادة ١٣- الحق في التعليم

٤٩٧- تنص المادة ١٣٦ من القانون الأساسي على أن تقوم حكومة منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بنفسها، بوضع سياسات تطوير التعليم وتحسينه، بما في ذلك السياسات المتعلقة بالنظام التعليمي وإدارته، ولغة التعليم، وتخصيص الأموال، ونظام الامتحانات، ونظام المنح الأكاديمية، والاعتراف بالمؤهلات الدراسية. وتنص المادة ١٣٧ على احتفاظ المؤسسات التعليمية من كل نوع باستقلاليتها وتمتعها بالحرية الأكاديمية، وعلى أن يتمتع الطلبة بحرية اختيار مكان مزاوله تعليمهم. وتنص المادة ١٤٤ على أن تحتفظ حكومة منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بالسياسة التي كانت متبعة من قبل في هونغ كونغ فيما يتعلق بالإعانات للمنظمات غير الحكومية في ميادين تشمل التعليم.

الوصول إلى التعليم والتحصيل الدراسي

تعليم إلزامي مجاني^(١) لمدة تسع سنوات

٤٩٨- كما أوضحنا في الفقرة ٣٢١ من التقرير السابق فإننا نعتبر أن الإطار القانوني والهيكل الإداري للتعليم في هونغ كونغ يتسقان مع أحكام هذه المادة. فالوصول إلى التعليم ليس مقيدا على أساس العنصر أو الدين أو الجنس أو السن أو اللغة. وقد أصبح التعليم الابتدائي لمدة ست سنوات مجانيا في عام ١٩٧١. وفي عام ١٩٧٨ امتد التعليم الإلزامي المجاني حتى العام الثالث من التعليم الثانوي ("الثانوي ٣"). ويخول الأمر الخاص بالتعليم (الفصل ٢٧٩) مدير التعليم فرض الالتحاق بالمدرسة إذا كان طفل ما غير ملتحق بها دون عذر مقبول.

التعليم الثانوي الأعلى والفني والثلاثي

٤٩٩- بعد المستوى الثانوي ٣ تقدم الحكومة معونات لأماكن في الثانوي ٤ و ٥ ل ٨٥ في المائة من المجموعة العمرية من ١٥ إلى ١٧. ويدرس هؤلاء الطلاب عادة للحصول على شهادة التعليم في هونغ كونغ. كما توفر الحكومة دورات حرفية في معاهد فنية ل ١٠ في المائة أخرى من هذه المجموعة العمرية بعد الثانوي ٣.

٥٠٠- ويعد الصفان الثانويان السادس والسابع طلاب هونغ كونغ من سن ١٧ إلى ١٩ سنة لامتحان المستوى المتقدم، وهو امتحان القبول بالجامعة لدورات الدرجة الأولى. ويعادل عدد الأماكن المعانة في هذا المستوى ثلث الأماكن المعانة في الصفين الرابع والخامس قبله بعامين. كما نقدم دورات حرفية/تقنية فيما بعد الصف الخامس الثانوي في المعاهد والكليات التقنية. وتغطي هذه الدورات ١٠ في المائة من هذه المجموعة العمرية.

المدارس الخاصة

٥٠١- المدارس الخاصة، كما أوضحت الفقرات من ٣٦٦ إلى ٣٦٨ من التقرير السابق، هي المصدر الرئيسي للتعليم فيما قبل المدرسة. وعلى المستوى الابتدائي وما بعده تتيح للأباء خيارات بديلة لتيار الدراسة الرئيسي. وترد الإحصاءات المتعلقة بالمدارس الخاصة في المرفق ٢٦.

٥٠٢- ولا بد من تسجيل المدارس الخاصة بمقتضى الأمر الخاص بالتعليم، وهو الإطار القانوني لكل التعليم في هونغ كونغ. ولا بد للمدارس حتى تسجل على هذا النحو من الامتثال للقواعد المقررة في الأمر المذكور من حيث صلاحية مواقعها وسلامتها، وصلاحية العاملين فيها لإدارة المدارس أو للتدريس.

(١) يرجى الرجوع أيضا إلى الحاشية ٣ المتعلقة بالمادة ٢ بخصوص المصطلحات المستخدمة.

٥٠٣- وفي عام ١٩٩١ أدخلت الحكومة نظام الإعانة المباشرة، بهدف توفير مزيد من حرية الاختيار للآباء، عن طريق تشجيع المدارس على تقديم خيارات في المناهج الدراسية ليست متاحة في مدارس التيار الرئيسي. وتدفع للمدارس الثانوية التي قبلت في نظام الإعانة المباشرة إعانة تتراوح بين ٢٥ و ١٠٠ في المائة من تكلفة وحدة المكان الدراسي المعان حسب المبلغ الذي تتقاضاه كرسوم. وتتمتع مدارس نظام الإعانة المباشرة بأقصى حرية في وضع مناهجها الدراسية وتحديد الرسوم وشروط القبول بشرط أن تتسق مع معايير التعليم الأساسي.

المساعدة المالية للطلاب المحتاجين

٥٠٤- من السياسات الحكومية الأساسية ألا يحرم أي طالب من الوصول إلى التعليم نتيجة نقص الموارد. وهناك عديد من المخططات الممولة تمويلًا عامًا لضمان ذلك ومن بينها:

(أ) **إعانة سفر الطالب:** يستحق الطلاب المحتاجون بين سن ١٢ و ٢٤ سنة المتفرغون للدراسة حتى مستوى الدرجة الأولى إعانة لتغطية جزء من مصروفات السفر ذات الصلة بدراستهم. وابتداءً من ١٩٩٨-١٩٩٩ سيمد هذا المخطط ليغطي الطلاب المتفرغين الذين يبلغون من العمر ٢٥ عاماً فأكثر ولم يكملوا درجاتهم الأولى؛

(ب) **مساعداات الكتب المدرسية:** وهذه منحة تقدم للطلاب المحتاجين الملحقين بمدارس القطاع العام لشراء الكتب المدرسية الأساسية والأدوات المكتبية.

وتتاح أشكال المساعدة هذه للطلاب المحتاجين على كل المستويات وتناقش أشكال المساعدة الخاصة بطلاب المرحلة الثانوية والثالثة في الفقرتين ٥١١ و ٥٣٢ على التوالي.

المصروفات على التعليم كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي

٥٠٥- بلغت المصروفات على التعليم في ١٩٩٨-١٩٩٩ مقدار ٤٢ مليار دولار من دولارات هونغ كونغ أي ٣,٥٣ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. وكانت الأرقام المقابلة ٣٦٥ ٢٥ مليار دولار من دولارات هونغ كونغ (٢,٩٩ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في عام ١٩٩٣، و ٢٦٦ ١١ مليار دولار من دولارات هونغ كونغ في عام ١٩٨٨ (٢,٨١ في المائة). وينفق نحو ثلث الميزانية على التعليم في المستوى الثالث (١٤ مليار دولار من دولارات هونغ كونغ).

صورة التحصيل الدراسي

٥٠٦- ترد مؤشرات التحصيل الدراسي في المرفق ٢٧.

التعليم قبل الابتدائي

٥٠٧- ليس التعليم قبل الابتدائي إلزامياً. لكن معظم الآباء يعتبرون هذا التعليم إعداداً هاماً للدراسة الابتدائية. ويلتحق نحو ٧٦ في المائة من الأطفال بين سن الثالثة والخامسة برياض الأطفال الخاصة. وترى الحكومة أن التعليم قبل الابتدائي هو أساساً من اختيار الآباء ولا تدعم التعليم على هذا المستوى دعماً كاملاً لكنها تهتم بأن تكون الخدمات المقدمة جيدة المستوى، أي أن يقدمها أشخاص مؤهلون، في أماكن مناسبة لهذا الغرض. ولضمان ذلك تقدم الحكومة إعانات في شكل سداد الإيجارات والعوائد، وأماكن لرياض الأطفال مقامة لهذا الغرض في عقارات الإسكان العام، وإعادة الرسوم إلى الآباء المحتاجين^(٢)، وتقديم منح لتمكين رياض الأطفال من استخدام موظفين مؤهلين^(٣).

التعليم الابتدائي والثانوي

الصفوف العائمة

٥٠٨- بنيت المدارس الثانوية في هونغ كونغ، كما أوضحت الفقرات من ٣٨١ إلى ٣٨٤ من التقرير السابق، وفق تصميم موحد يسع ٢٤ فصلاً. وفي معظم المدارس كان عدد الصفوف معادلاً لعدد قاعات الدرس، وكان لكل صف "موطن" يمكن للتلاميذ أن يتركوا فيه كتبهم ولوازمهم، ولكن بعض المدارس قد تقوم، لأسباب ديموغرافية محلية، بتشغيل أكثر من ٢٤ صفاً. وليس للصفوف الزائدة "موطن"، ولا بد أن تتلقى دروسها في قاعات خاصة مثل مختبرات اللغة والعلوم. وعلى تلاميذ هذه الصفوف أن يحتفظوا بكتبهم ومعداتهم في خزانات. ولأن التلاميذ مضطرون إلى الانتقال من قاعة إلى أخرى أثناء اليوم المدرسي فقد سميت هذه الصفوف "بالصفوف العائمة"، وسميت العملية "بالتعويم". ويعتبر معظم معلمي هونغ كونغ التعويم ظاهرة غير مرغوب فيها، ومن المنتظر إلغاء الصفوف العائمة من الصف الثانوي الأول إلى الخامس بحلول العام الدراسي ٢٠٠٠-٢٠٠١.

مدرسة اليوم الكامل الابتدائية

٥٠٩- كما أوضحت الفقرة ٣٧٠ من التقرير السابق فإن الدراسة "على دورتين" أو "لنصف اليوم" عملية تتقاسم فيها مدرستان مبنى واحداً: يستخدمه تلاميذ "مدرسة" ما في الصباح وتلاميذ مدرسة أخرى بعد الظهر. وانتشر هذا بوجه خاص في المدارس الابتدائية. ورأى معظم المعلمين أن دراسة اليوم الكامل أفضل من الناحية التعليمية: وهو رأي شاطرتهم الحكومة إياه منذ فترة طويلة.

(٢) عن طريق نظام إعادة رسوم رياض الأطفال.

(٣) "نظام إعانة رياض الأطفال".

٥١٠- وأصبحت السياسة، منذ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، هي أن تعمل كل المدارس الابتدائية الجديدة على أساس اليوم الكامل. وشجعت مدارس الدورتين الموجودة على التحول إلى العمل ليوم كامل، حيثما سمح بذلك عرض وطلب الأماكن في مناطقها. وفي عام ١٩٩٧ أعلننا عزمنا على الإسراع بمعدل التغيير بحيث يقدم ٦٠ في المائة من أماكن الدراسة الابتدائية دراسة اليوم الكامل بحلول العام الدراسي ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وهدفنا في الأجل الطويل هو أن يتمتع كل تلاميذ المدارس الابتدائية بدراسة اليوم الكامل ابتداء من العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

مستوى الإعانات على مستوى الثانوي العالي

٥١١- حددت الرسوم الدراسية في هذا المستوى، كما أوضحت الفقرة ٣٤١ من التقرير السابق، بنسبة ١٨ في المائة من التكاليف المتكررة^(٤). وهكذا فإن مستوى الإعانة يبلغ ٨٢ في المائة. وبعبارة نقدية يعني هذا أن يدفع الآباء الرسوم المبينة في الجدول التالي.

الرسوم الدراسية العادية عن كل تلميذ في كل عام دراسي (والرسوم كنسبة مئوية من التكاليف)، بدولارات هونغ كونغ	المستوى الثانوي العالي
١٩٩٨-١٩٩٧	١٩٩٣-١٩٩٢
١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٤-١٩٩٣
١٩٩٦-١٩٩٥	١٩٩٥-١٩٩٤
١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٤-١٩٩٣
١٩٩٣-١٩٩٢	١٩٩٣-١٩٩٢
٥٠٥٠	٢٥٥٠
(%١٨)	(%١٦)
٤٤٥٠	٣١٥٠
(%١٨)	(%١٨)
٣٩٥٠	٤٣٠٠
(%١٨)	(%١٣)
٣٥٠٠	٣٣٠٠
(%١٨)	(%١١)
٥٥٥٠	٨٧٥٠
(%١٥)	(%١٨)
٧١٠٠	٧٨٠٠
(%١٨)	(%١٨)
٧٨٠٠	٨٧٥٠
(%١٨)	(%١٨)

ويجوز للطلاب المحتاجين في مدارس القطاع العام طلب استرداد نصف الرسوم أو كلها.

المدرسون

الأجور

٥١٢- أوضحنا في الفقرة ٣٥٨ من التقرير السابق أن المدرسين يتمتعون بحزمة جذابة من الأجور والمزايا، وما زال هذا هو الوضع. ويحصل المدرسون في مدارس الحكومة على مزايا سكنية وخدمات مدنية أخرى. والمدرسون

(٤) هذا هو "المقياس" في المدارس الحكومية والمدارس المعانة. أما المدارس الخاصة فتتقاضى المعدل اللازم لتغطية النفقات، ولتحقيق ربح في بعض الحالات.

في المدارس المعانة يحصلون على إعانة رهن. أما الأحكام والشروط بالنسبة لمدرسي المدارس الخاصة فيحكمها العقد الخاص.

نوعية المدرس

٥١٣- ترد المبادرات الحالية لتحسين مستويات المدرسين في المرفق ٢٨.

تعليم المدرسين

٥١٤- يقدم معهد التعليم في هونغ كونغ والجامعة الصينية في هونغ كونغ وجامعة هونغ كونغ برامج للتعليم قبل الخدمة. وتقدم هذه المعاهد وغيرها برامج أثناء الخدمة. ويمكن للمدرسين الذين يتلقون هذه الدورات على حسابهم أن يستردوا ما بين نصف التكلفة وكلها.

صندوق نوعية التعليم

٥١٥- أنشئ هذا الصندوق في كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ برأسمال أولي ممول تمويلاً عاماً يبلغ ٥ مليارات من دولارات هونغ كونغ. وهدفه الرئيسي هو دعم الأبحاث التعليمية، والمبادرات في المدارس، لتطوير مناهج دراسية جديدة، وتحسين العملية التعليمية.

٥١٦- وصدرت أول دعوة لتقديم الطلبات في آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٩٨، حيث تلقى الصندوق ٢ ٣٠٠ طلب بمنح بلغ مجموعها ٢,٣ مليار دولار من دولارات هونغ كونغ، وتمت الموافقة على ٥٢٢ مشروعاً بتكلفة قدرها ٣٦٦ مليون دولار. وستصدر الدعوة الثانية في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، وستعلن النتائج على "شرائح" اعتباراً من نيسان/أبريل ١٩٩٩، وستدفع المنح ابتداءً من أيار/مايو ١٩٩٩.

سياسة اللغات - تعلم القراءة بلغتين وثلاث لغات

٥١٧- يعد ٩٦ في المائة من سكان هونغ كونغ من الناحية الإثنية من الصينيين، و ٩٤ في المائة لغتهم الأولى هي اللغة الكانتونية. والكانتونية هي وسيط الاتصال اليومي واللغة الأم لأغلب الطلاب. وفي الوقت نفسه فإن هونغ كونغ مركز أعمال ومركز مالي وتجاري دولي، والإنكليزية هي لغة الأعمال على نطاق العالم، والبوتنغوا^(٥) (التي تسمى

(٥) تعني "بوتنغوا" حرفياً "اللغة المشتركة" - وهي اللغة القومية في الصين، لكن اللغة الصينية تشمل عدة "لهجات" تتميز عن بعضها البعض قدر ما تتميز الإسبانية مثلاً عن الإيطالية.

أيضا "المندرين" هي لغة الدولة ذات السيادة. ومن ثم فإن سياستنا هي أن يتعلم الطلاب القراءة والكتابة بكل من الصينية والإنكليزية، وأن يكونوا قادرين على التحدث بطلاقة بالكانتونية والبوتنغها والإنكليزية.

٥١٨- وتشمل تدابير بلوغ ذلك ما يلي:

- (أ) إنشاء مركز للموارد اللغوية لتحسين خدمات الدعم؛
- (ب) استمرار نظام المدرس الوطني المتحدث باللغة الإنكليزية، الذي أوصحناه في الملحق ٢٢ للتقرير السابق؛
- (ج) وجود "مقاييس" لمدرسي اللغات (الفقرة ٥٢٦ أدناه)؛
- (د) مخططات للقراءة والكتابة الواسعة بكلتا اللغتين؛
- (هـ) إدخال البوتنغها كموضوع رئيسي في المنهج المدرسي في المدارس الابتدائية.

وسيط التعليم

٥١٩- أوصحناه في الفقرات من ٣٧٨ إلى ٣٨٠ من التقرير السابق أن إدخال نظام التعليم العام المجاني لمدة تسع سنوات في عام ١٩٧٩ معناه أن على المدرسة أن تخدم طلابا من دائرة واسعة من القدرات الأكاديمية واللغوية. وكثيرا ما يجد المدرسون في مدارس الإنكليزية أن عليهم أن يستخدموا اللغة الصينية في الشرح والمناقشة، بسبب عدم كفاية مستوى تلاميذهم في الإنكليزية. وقد ساعد التعليم بالجمع بين الإنكليزية والصينية بعض الطلاب بالفعل، لكنه أدى في معظم الأحوال إلى ضياع الوقت في ترجمة النصوص الإنكليزية في الفصل، والأسوأ من ذلك أن التعلم قد اختزل إلى مجرد الحفظ عن ظهر قلب للمواضيع بالإنكليزية.

٥٢٠- وما زلنا مقتنعين بأن التلاميذ يتعلمون على خير وجه بلغتهم الأم، وأن معظمهم سيتعلمون الإنكليزية على نحو أفضل لو أنها عوملت كموضوع هام ودرست جيدا، لكن جهودنا - وجهود المدارس التي حاولت العودة إلى استخدام الصينية - قد قوبلت، كما سبق أن أوصحناه، بمقاومة من جانب الآباء. ورغم ذلك فقد واصلنا تشجيع المدارس على التدريس بالصينية، مع ضمان استمرار فرصة الطلاب الذين أثبتوا قدرة على التعلم بفعالية باللغة الإنكليزية على أن يتعلموا بها.

٥٢١- ولهذه الغاية أبلغت المدارس - كما ذكر في الفقرة ٣٨٠ من التقرير السابق - بأنه سيكون عليها بحلول أواخر عام ١٩٩٧ أن تختار لغة التعليم الأكثر ملاءمة لتلاميذها. ولمساعدة المدارس على الاختيار المستنير زودتهم

الإدارة التعليمية بـصور عن المهارة في اللغات لدى الملتحقين السابقين، لكنها حذرت من أنه ابتداء من العام الدراسي ١٩٩٨-١٩٩٩ ستصدر تعليمات للمدارس التي ما زالت تدرس بلغة (أو مزيج من اللغات) لا تتناسب مع قدرات تلاميذها بأن تدرس بالوسيط المناسب.

٥٢٢- وبناء على ذلك أصدرنا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ "دليل وسيط التعليم في المدارس الثانوية". وسيبدأ سريان تعليماته ابتداء من العام الدراسي ١٩٩٨-١٩٩٩ عندما تقوم نسبة ٧٠ في المائة (نحو ٣٠٠) من المدارس الثانوية في القطاع العام (الحكومية والمعانة) بتدريس كل المواد الأكاديمية (فيما عدا الإنكليزية) باللغة الصينية^(٦). وسيطبق ذلك أولاً على الملتحقين بالصف الأول الثانوي، ليتقدم إلى الصف الثاني الثانوي في العام الثاني، الصف الثالث الثانوي في العام الثالث. وعند هذه النقطة سنراجع السياسة قبل بحث تطبيقها في الصف الثانوي الرابع.

٥٢٣- ووجهت المدارس الثلاثمائة إلى التعليم وفقاً "للدليل" بعد أن أوضحت تقييمات الكفاءة (التي تجريها وزارة التعليم^(٧)) أن التلاميذ غير قادرين على الاستفادة من التعليم المقدم باللغة الإنكليزية، وأن المدارس ذاتها عاجزة عن تقديم هذا التعليم بكفاءة. وحددت عملية التقييم ١١٤ مدرسة قادرة على أن تفعل ذلك، وكشف تلامذتها عن قدرة على الاستفادة من التعليم بالإنكليزية. وستستمر هذه المدارس في استخدام الإنكليزية وسيطاً للتعليم.

٥٢٤- وقد قال بعض المعلقين إن هذه السياسة سياسة تقسيمية ونخبوية، وترفض الحكومة هذه الفكرة. فهذه السياسة تضمن أن يتعلم الطلاب بالوسيط اللغوي الذي هم أكثر استعداداً للتعلم به، وهذا بدوره هو أفضل ضماناً للتحصيل التعليمي والتقدم المهني فيما بعد، فنوعية المدرسة لا تقيم بوسيط التعليم الذي تستخدمه: وقد خرّجت كل من المدارس التي تدرس باللغة الصينية والمدارس التي تدرس باللغة الإنكليزية طلبة بارزين. ونحن نتوقع تماماً أن تمكن سياسة اللغة الأم أعداداً متزايدة من الطلبة على الأداء المتميز.

تعليم المدرسين لتشجيع التدريس باللغة الأم ولتحسين مستويات تعليم اللغات

٥٢٥- أنشئ معهد استخدام اللغات في التعليم في عام ١٩٨٢ لتحسين كفاءة مدرسي اللغات ونوعية تدريس اللغات وتعلمها في المدارس. وهو الآن جزء من معهد التربية في هونغ كونغ، الذي تأسس في عام ١٩٩٤، ومن بين مسؤولياته تدريب المدرس في مستوى ما دون الشهادة الجامعية. ويجهز المتدربون للتعليم باللغة الصينية. كما يقدم المعهد دورات لبعض الوقت لتدريب المدرسين العاملين على تدريس مواد محددة باللغة الصينية. ويمكن كذلك للمدرسين العاملين أن يلتحقوا بدورات قصيرة لكل الوقت في استخدام الصينية والإنكليزية كوسيط تعليمي.

(٦) أما المواد غير الأكاديمية مثل الدراسات الدينية فيمكن أن يستمر تدريسها بالإنكليزية.

(٧) أجرت التقييم لجنة فحص معظم أعضائها من غير الموظفين ولجنة استئناف كل أعضائها من غير

الموظفين.

٥٢٦- وابتداء من العام الدراسي ٢٠٠٠-٢٠٠١ سيطلب من الراغبين في الالتحاق بهذه المهنة استيفاء "مقاييس" من الكفاءة اللغوية حتى يتخرجوا كمدرسين، وسيطلب من مدرسي اللغات العاملين استيفاء هذه المعايير بحلول عام ٢٠٠٥.

فرص الأقليات الإثنية في التعلم بلغتها الأم

٥٢٧- تدبر الحكومة، كما أوضحنا في الفقرتين ٣٤٣ و ٣٤٤ من التقرير السابق، مدرستين ابتدائيتين ومدرسة ثانوية توفر لغات أخرى للأقليات الناطقة بالإنكليزية ووسيط التعليم المعتاد هو الإنكليزية، لكن اللغات الأخرى مثل الهندية والأردية والفرنسية تدرس كمواضيع دراسية. وفي الوقت الحالي تقدم ٤٣ مدرسة دولية خاصة أخرى التعليم بمختلف المناهج الوطنية مثل المناهج في إنكلترا وفرنسا وألمانيا وكوريا وكندا واليابان وسنغافورة وأستراليا والولايات المتحدة الأمريكية. وتتلقى كثير من هذه المدارس مساعدة حكومية في شكل منح الأراضي و/أو الإعانات الجارية.

التعليم العالي

سياسة القبول

٥٢٨- يستند القبول في معاهد الدرجة الثالثة إلى الجدارة. والمعاهد هيئات مستقلة قانوناً تضع وتدير معايير القبول فيها. ويتم القبول في برامج الدرجات الجامعية التي تمولها لجنة المنح الجامعية (انظر الفقرة ٥٣٠ أدناه) أساساً من خلال نظام القبول المشترك في البرامج الجامعية. أما القبول في برامجها الأدنى فيتم من خلال نظام القبول المشترك في معاهد ما بعد الثانوية. والاعتبار المطبق في كلتا الحالتين هو الأداء في الامتحان. لكن برامج مفردة قد تتطلب إجراءات اختيار إضافية مثل المقابلات. وابتداء من العام الدراسي ١٩٩٨-١٩٩٩ ستقبل المعاهد التي تمولها لجنة المنح الجامعية بعض الطلاب في الدراسة الجامعية على أساس التفوق في مجالات غير أكاديمية مثل خدمة المجتمع المحلي والفنون والرياضة.

توفير الأماكن في المستوى الثالث

٥٢٩- زاد عدد أماكن السنة الأولى من الدرجة الأولى من نحو ٤٠٠ ٥ مكان في عام ١٩٨٧-١٩٨٨ إلى ٥٠٠ ١٤ مكان في عام ١٩٩٧-١٩٩٨. وزادت نسبة المقبولين في أماكن السنة الأولى من الدرجة الأولى من الفئة العمرية من ١٧ إلى ٢٠ سنة من ٦ في المائة في عام ١٩٨٧-١٩٨٨ إلى نحو ١٨ في المائة في عام ١٩٩٧-١٩٩٨. ويلتحق ٦ في المائة آخرون من هذه الفئة العمرية بالسنة الأولى من دورات الدرجة الفرعية. وتوفر المعاهد التي تمولها لجنة المنح الجامعية ٤٥ ٠٠٠ مكان في الدرجة الأولى و ٨ ٨٠٠ مكان في درجة ما بعد التخرج ونحو ١٤ ٧٠٠ مكان في الدرجة الفرعية (بعد التحويل إلى معادلتها من الدارسين لوقت كامل).

٥٣٠- وهناك عشرة معاهد من المستوى الثالث، ثمانية منها تمولها لجنة المنح الجامعية، ومن بينها ست جامعات معتمدة تمنح الدرجات. أما المعهدان الآخران فهما كلية لينغنان: وهي كلية حرة تمنح درجات في الفنون (وستصبح معتمدة بحلول أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)؛ ومعهد التربية في هونغ كونغ، وهو معهد لتدريب المدرسين سيبدأ في تقديم برامج لما بعد التخرج ومنح الدرجات في العام الدراسي ١٩٩٨-١٩٩٩. وتمنح أكاديمية هونغ كونغ لفنون الأداء (انظر الفقرة ٥٨٦ أدناه بالنسبة للمادة ١٥) الدرجات. لكنها تمول مباشرة من الحكومة وليس من خلال لجنة المنح الجامعية. وجامعة هونغ كونغ المفتوحة (انظر الفقرات من ٥٣٦ إلى ٥٣٨ أدناه) جامعة ممولة ذاتيا. وهناك كذلك كليتان تقنيتان (يمولهما مجلس التدريب المهني)، وكلية للدراسة بعد الثانوية ممولة تمويلا خاصا.

الرسوم والمساعدة المالية للطلاب

رسوم التعليم في المعاهد الممولة من لجنة المنح الجامعية

٥٣١- أوضحنا في الفقرة ٣٤٩ من التقرير السابق أن سياسة الحكومة هي أن تحدد الرسوم التعليمية في برامج الدرجات بالمعاهد الممولة من لجنة المنح الجامعية بالمستوى الضروري لاستعادة ١٨ في المائة من متوسط تكلفة الوحدة بالنسبة للطلاب. وكان الهدف هو ضمان تقاسم الطلاب والمجتمع المحلي تكلفة التعليم تقاسما متوازنا. وقد حققنا هذه الغاية في العام الدراسي ١٩٩٧-١٩٩٨. وفي عام ١٩٩٧-١٩٩٨ بلغت الرسوم التعليمية في دورات الدرجات الفرعية والدرجات الممولة تمويلا عاما ٥٧٥ ٣١ دولارا و ١٠٠ ٤٢ دولار على التوالي، وستبقى كذلك في عام ١٩٩٨-١٩٩٩.

المساعدة المالية لطلاب المستوى الثالث

٥٣٢- ما زالت سياسة الحكومة هي ألا تنكر على أي طالب مؤهل فرصة الالتحاق بالمستوى التعليمي الثالث بسبب نقص الوسائل. وتدير وكالة مساعدة الطلاب ماليا عدة مشاريع للمساعدة المالية لطلاب المستوى الثالث، ومنح دراسية ممولة تمويلا خاصا على أساس الجدارة الأكاديمية. وترد التفاصيل في المرفق ٢٩.

فرص المتحدثين بغير اللغة الصينية

٥٣٣- تتطلب كثير من معاهد المستوى الثالث مستوى متقدما من النجاح في الصينية والإنكليزية. وسيصبح هذا إلزاميا بالنسبة لمعظم المتقدمين ابتداء من السنة الدراسية ١٩٩٨-١٩٩٩. لكن للمتحدثين بغير الصينية الحق في الالتحاق بالمستوى التعليمي الثالث وسيحتفظون بهذا الحق لأن معظم البرامج ستقبل المتقدمين الذين يعرفون لغة ثانية بديلة (مثل الفرنسية).

تعليم الكبار

الفرص المحلية لتعليم الكبار

٥٣٤- تدير الإدارة التعليمية دورات تعليم ابتدائي وثانوي ودورة إنكليزية لمن يبلغ عمرهم ١٥ عاماً فأكثر. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان أكثر من ١٠ ٥٠٠ طالب ملتحقين بهذه الدورات.

٥٣٥- وتعين الإدارة برامج تديرها المنظمات غير الحكومية. ومن الأمثلة على ذلك تعليم القراءة الأساسي بالصينية والكانتونية للقدامين الجدد إلى هونغ كونغ، والتدريب قبل المهني، والدورات الموجهة لوظائف معينة، والتعليم الخاص للكبار المعوقين وتعليم ما قبل التقاعد/التقاعد.

التعليم المستمر والمهني من المستوى الثالث

٥٣٦- أوضح استعراض قامت به لجنة المنح الجامعية للتعليم العالي في عام ١٩٩٦ أن نحو ٣٢٠ ٠٠٠ شخص (١٠ في المائة من السكان العاملين) يتابعون شكلاً من أشكال التعليم المستمر والمهني على المستوى الثالث. ومن الوسائل الرئيسية لتقديمه جامعة هونغ كونغ المفتوحة، التي كانت تعرف من قبل باسم معهد التعليم المفتوح. وقد أصبحت سابع جامعة في عام ١٩٩٧.

٥٣٧- وقد تأسس معهد التعليم المفتوح، كما أوضحنا في الفقرتين ٢٥٢ و ٢٥٣ من تقريرنا السابق، في عام ١٩٨٩ لإتاحة فرصة ثانية، لمن ضاعت منهم لمختلف الأسباب فرصة الدراسة في معاهد المستوى الثالث التقليدية. وكذلك لإتاحة الفرصة لمن يريدون الدراسة في الوقت الملائم لهم لمصلحة شخصية وللتطور الذاتي. وفي ظل "تجسدها" الجديد كجامعة تظل معظم دورات هذه الجامعة "مفتوحة" بمعنى أنه ليست هناك مؤهلات التحاق رسمية (على أن يكون الطالب ملماً بالقراءة والكتابة والحساب). وكما كان الأمر من قبل يتم التعليم عن بعد وإنما بفصول تكميلية مباشرة، وظلت الرسوم تعكس تكاليف الخدمة، ويبلغ متوسطها حالياً ١٩ ٠٠٠ دولار سنوياً^(٨).

٥٣٨- وكان هناك ٢٢ ٩٠٠ طالب مسجل في ١٩٩٧-١٩٩٨ (٢٠ ٨٠٠ في برامج الشهادات الجامعية الأربعين و ٢ ١٠٠ في برامج الشهادات الفرعية الأربعة والعشرين). كما تقدم جامعة هونغ كونغ المفتوحة ٢٨٠ دورة قصيرة (تشمل الارتقاء المهني لمحترفين مثل الممرضين والمدرسين، وفصولاً مسائية في مواد مثل اللغات والحاسب الآلي). وقد اجتذبت هذه الدورات ٦ ٠٠٠ طالب في ١٩٩٧-١٩٩٨.

(٨) يتم فرض الرسوم على كل وحدة دراسة، ويتلقى معظم الطلبة ٢٠ وحدة سنوياً، وهذا هو نصف المعدل المنتظر من الطلاب المتفرغين. ومتوسط الرسوم هو تكلفة ٢٠ وحدة.

المصادر الأخرى للتعليم المستمر

٥٣٩- تعد وحدات التعليم المستمر والمهني في المعاهد الممولة من لجنة المنح الجامعية مصدرا هاما آخر، وكذلك شأن المعاهد غير المحلية التي تقدم حاليا نحو ٤٣٠ برنامجا. وكل هذا يوسع الخيار المتاح لأبناء هونغ كونغ، ويمكنهم من الحصول على مؤهلات من وراء البحار دون حاجة إلى الدراسة في البلد الذي يقدمها. وتحمي الأوامر الخاصة بالتعليم العالي والمهني غير المحلي (اللائحة) (الفصل ٤٩٣) - والذي بدأ سريانها في حزيران/يونيه ١٩٩٧ - الجمهور من الاتجار ببرامج دون المستوى. وتعفى برامج التعليم عن بعد التي تجرى كليةً من خلال الاتصالات السلكية، واللاسلكية أو البريد من خارج هونغ كونغ - وبيع المواد للجمهور العام في مجرى العمل - من التنظيم وفقا لهذا القانون. ولهذا الأمر صلة بالحق في حرية التعبير.

التدريب المهني وإعادة التدريب

٥٤٠- مجلس التدريب المهني هو المصدر الرئيسي للتدريب المهني ومستشار الحكومة في السياسات المتعلقة به. وتقدم كليتا التقنيان ومعاهده التقنية السبعة، ومراكز التدريب الصناعي البالغ عددها ٢٤ مركزاً، تعليماً تقنياً بعد الثانوي، والتدريب على المهارات الصناعية، والتلمذة الصناعية والمنح التدريبية والتدريب المهني للمعوقين.

٥٤١- وفي العام الدراسي ١٩٩٧-١٩٩٨ قدمت المعاهد التقنية ١٣ ٧١٦ مكاناً لطيلة الوقت و ١٢ ٠٠٠ مكاناً لبعض الوقت نهاراً و ٢٣ ٦٨٨ مكاناً مسائياً. كما كان هناك ١٢ ٧٠٠ مكان في دورات قصيرة. وقدمت الكليتان التقنيتان ٥ ٠٧٥ مكاناً لطيلة الوقت و ١ ٢٥٦ مكاناً لبعض الوقت نهاراً و ٧ ٦٤١ مكاناً مسائياً. وقدمت مراكز التدريب الصناعي الأربعة والعشرون ٤٨ ٩٦٨ مكاناً لطيلة الوقت ولبعض الوقت. وترد إحصاءات الالتحاق في العام الدراسي ١٩٩٧-١٩٩٨ حسب نمط الدراسة ومستواها في المرفقين ٣٠ و ٣١.

٥٤٢- وتقدم هيئة التدريب على صناعة البناء وهيئة التدريب على صناعة الملابس تدريباً قبل الاستخدام وتدريباً تكميلياً للعاملين والحرفيين والتقنيين في صناعتهما. ويقدم مجلس إعادة تدريب المستخدمين دورات للعمال المستغنى عنهم الذين يبلغ سنهم ٣٠ سنة فأكثر.

التلمذة الصناعية

٥٤٣- يحكم الأمر الخاص بالتلمذة الصناعية (الفصل ٤٧) تدريب واستخدام التلاميذ الصناعيين في حرف معينة بغية حصولهم على تدريب منهجي ومساعدة في الأمور المتعلقة باستخدامهم. ولا بد للأشخاص بين سن الرابعة عشرة والثامنة عشرة المستخدمين في هذه الحرف ولم يستكملوا تلمذتهم الصناعية أن يبرموا عقوداً مع أصحاب عملهم. وتسجل هذه العقود لدى مدير التلمذة الصناعية. وقد سجل نحو ٣ ٥٨٠ عقداً في عام ١٩٩٧، وتغطي هذه

العقود ٨٠٩ ٢ تلاميذ حرفيين و ٧٧١ تلميذا تقنيا. وبحلول نهاية عام ١٩٩٧ كان هناك نحو ٩٣٨ ٧ تلميذا تحت التمرين.

تعليم الطلبة المعوقين

التعليم الابتدائي والثانوي للأطفال المعوقين

٥٤٤- يشجع الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة، كما أوضحت الفقرتان ٣٥٩ و ٣٦٠ من التقرير السابق، ويقدم لهم الدعم الملائم، ويتلقون التعليم في المدارس العادية بقدر الإمكان. ويعرض المرفق ٣٢ التعريفات المعترف بها لمختلف أشكال الإعاقة. ويحتوي المرفق ٣٣ على قائمة بخدمات الدعم التي تقدم للأطفال المعوقين الذين يدرسون في مدارس عادية.

٥٤٥- ويحصل الأطفال ذوو الاحتياجات الأكثر تعقيدا، أو الذين تبلغ إعاقاتهم من الحدة ما يمنعهم من الاستفادة من التعليم السائد، على تعليم عام إلزامي ومجاني في مدارس خاصة حتى المستوى الثانوي الأدنى. ويتلقى الأطفال ذوو الإعاقات البدنية أو الحسية حدا أدنى من التعليم يبلغ ٩ سنوات، أما الأطفال المعوقون ذهنيا فيتلقون تعليم ١٠ سنوات.

٥٤٦- ويستطيع الأطفال المعوقون القادرون على مواصلة الدراسات الأكاديمية الوصول إلى التعليم الثانوي العالي (الصفين الثانويين الرابع والخامس) في مدارس عادية أو خاصة حسب احتياجاتهم، أما من لا يميلون إلى الدراسة الأكاديمية فيتلقون تدريباً مهنيًا. ويبين المرفق ٣٤ العرض والطلب على مختلف أنواع المدارس الخاصة.

الطريق إلى الأمام

٥٤٧- في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بدأت وزارة التعليم مشروعا نموذجيا لمدة سنتين لاختبار طرق تمكين موظفي المدارس العادية من المشاركة الأكمل في تقدم الدمج. ويشمل المشروع - وهو أساسا دراسة مراقبة - تسع مدارس و ٤٨ خبير دمج. وسنستعرض هذا المشروع في ١٩٩٩، ونستند إلى الخبرة المكتسبة منه في وضع استراتيجية طويلة الأجل لإدماج أكثر فاعلية للطلاب ذوو الاحتياجات التعليمية الخاصة في المدارس العادية.

المعوقون: الوصول إلى مباني المدرسة

٥٤٨- ستكون كل المدارس الجديدة المخطط لاستكمالها في أيار/مايو ١٩٩٧ وما بعده - كما أوضحنا في الفقرة ٣٦١ من التقرير السابق - مصممة تصميميا خاصا لضمان سهولة وصول الأطفال المعوقين. وقد اتخذت خطوات لجعل بيئة المدرسة أيسر وصولاً حيثما كان ذلك عملياً من الناحية التقنية، وفعالاً بالنسبة للتكلفة.

وصول الطلاب المعوقين إلى المستوى التعليمي الثالث

٥٤٩- الالتحاق بمؤسسات المستوى الثالث - كما أوضحنا في الفقرة ٥٢٨ أعلاه - يستند إلى الجدارة تماما. ولزيادة فرص الطلاب المعوقين، وتعويضاً إلى حد ما عن المصاعب الخاصة التي لا بد لبعضهم من التغلب عليها، أقامت الجامعات، في عام ١٩٩٧، نظاماً فرعياً جديداً تابعاً لنظام القبول المشترك في البرامج الجامعية (انظر الفقرة ٥٢٨ أعلاه) لقبول الطلاب المعوقين لبرامج البكالوريا. وهذا النظام الفرعي هو في الأساس وسيلة لإقامة اتصال بين المتقدمين المعوقين والمعاهد. أي أنه يمكن المتقدمين من أن يحددوا في وقت مبكر أي مساعدات وتسهيلات متاحة لهم في المعاهد التي يختارونها، ويساعد المعاهد على تحديد العدد المحتمل للطلبة المعوقين، وبأي إعاقات، ومن ثم يمكنها من تقديم المشورة للمتقدمين بشأن أشكال المساعدة التي تستطيع أن تقدمها. ولا يتنافس المرشحون الذين يتقدمون من خلال البرنامج الفرعي مع المتقدمين الآخرين التابعين لنظام القبول المشترك في البرامج الجامعية، ولكن يشترط أن يستوفوا الحد الأدنى المقرر لاشتراطات القبول في كل دورة. والمتقدمون الذين يتلقون عروضاً من النظام الفرعي ليسوا ملزمين بقبولها فوراً، وستظل طلباتهم تنتظر مع طلبات المتقدمين الآخرين لإمكان الوصول إلى عروض أكثر جاذبية. وبلغت هذه الطلبات ٢٠ طلباً في عام ١٩٩٧، تلقى خمسة منها عروضاً من النظام الفرعي، وتلقت أربعة طلبات أخرى فيما بعد عروضاً من نظام القبول المشترك في البرامج الجامعية نفسه^(٩).

٥٥٠- وبعد أن يقبل الطلاب المعوقون ترتب المعاهد تقديم المشورة، وتسهيلات الدراسة الخاصة والامتحانات، والمساعدات المالية عند الاقتضاء إن أمكن. وتكيف هذه كلها مع احتياجات الطلاب الأفراد من حيث إعاقاتهم الخاصة وميدان دراستهم.

٥٥١- وخلال العامين الدراسيين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ١٩٩٩-٢٠٠٠ ستلقى معاهد المستوى الثالث ٢٨ مليون دولار لدفع تكاليف الأشغال الكبرى وتحسين التسهيلات للطلاب المعوقين.

برامج التدريب المهني الخاصة للمعوقين

٥٥٢- تقدم مراكز المهارات التي تديرها المنظمات غير الحكومية ومجلس التدريب المهني تدريباً مهنياً وإعادة تدريب وتوجيهاً للمعوقين: ٩٥٣ مكاناً لطيلة الوقت في السنة الدراسية ١٩٩٧-١٩٩٨. كما يقدم مجلس التدريب المهني دورات قصيرة وفق أساس نموذجي مرن لتلبية الاحتياجات الخاصة للمعوقين. وتستعرض البرامج بانتظام، وتراجع للاستجابة للمطالب المتغيرة لسوق الوظائف.

(٩) بحثنا إقامة آلية مماثلة بالنسبة لنظام القبول المشترك في معاهد ما بعد الثانوية، لكن عدد المعوقين الذين يتقدمون لبرامج الشهادات الدنيا أقل من أن يستدعي إقامة نظام فرعي متميز.

دائرة التقييم المهني للمعوقين

٥٥٣- تتبع هذه الدائرة التي يقوم بتشغيلها مجلس التدريب المهني إجراءات التقييم المهني المقررة دولياً في وضع خطط توظيف المعوقين.

٥٥٤- وتستكمل هذه الدائرة بنظام "إعادة تدريب المستخدمين" التابع للحكومة والذي يزود العمال المستغنى عنهم الذين تزيد أعمارهم عن ٣٠ عاماً - بمن فيهم المعوقون - بالمهارات الجديدة التي ستساعدهم على العودة إلى سوق الوظائف.

تعليم نزلاء السجون

٥٥٥- تستخدم إدارة الإصلاحات مدرسين ومدرّبين مؤهلين لتقديم التعليم العام والتدريب المهني على أساس نصف يوم للنزلاء والمساجين الذين يقل عمرهم عن ٢١ سنة. وترد التفاصيل في المرفق ٣٥. وتقدم الإرشادات للمساجين الآخرين الذين يتقدمون لامتحانات عامة.

الصندوق الاستئماني لتعليم المساجين

٥٥٦- أنشئ الصندوق في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بمقتضى الأمر الخاص بالصندوق الاستئماني لتعليم المساجين (الفصل ٤٦٧). ويقدم الصندوق تسهيلات للمساجين الراغبين في الدراسة، ومساعدة مالية للمساجين المحتاجين الذين يتابعون التعليم بعد الابتدائي.

تعليم أطفال طالبي اللجوء الفيتناميين

٥٥٧- يعيش طالبو اللجوء الفيتناميون الذين قرروا اللجوء انتظاراً لإعادة التوطين في الخارج في مركز مفتوح (نقطة بيلار) يديره مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. وكذلك شأن معظم من قرروا عدم اللجوء وأطلق سراحهم بناء على تعهد. ويحصلون جميعاً على الخدمات الاجتماعية والتعليمية التي تقدمها هناك مفوضية شؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية المعنية.

٥٥٨- والمقيمون في المركز المفتوح أحرار في أن يعيشوا خارجه، وأن يبحثوا عن عمل، ويحصلوا على الخدمات الأخرى شأن المقيمين الآخرين في هونغ كونغ. وابتداء من أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ سيشجع أطفالهم على الالتحاق بالمدارس المحلية.

٥٥٩- وناقش موضوع طالبي اللجوء الفيتناميين بمزيد من التفصيل في الفقرات من ١٥٦ إلى ١٧٢ من التقرير الأول عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الأول، فيما يتصل بالمادة ٩ من هذا العهد.

تعليم أطفال الصين إلى حين التحقق من وضع إقامتهم

٥٦٠- لا يسمح لأطفال الصين الذين ليس لهم حق البقاء في هونغ كونغ بالالتحاق بالمدارس المحلية. إلا أن من الممكن، إلى حين التحقق من وضع إقامتهم، السماح بدخولهم مؤقتاً وعلى أساس كل حالة على حدة. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بلغ عدد هؤلاء الأطفال المقبولين ٢٠٠ ١ طفل.

تعليم الأطفال/الشباب القادمين حديثاً من الصين

٥٦١- أوصت اللجنة في الفقرة ٤٤ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق بأن "تتخذ تدابير لدمج أطفال أسر المهاجرين من الصين في النظام التعليمي العام بأقصى قدر من العناية من جانب السلطات الحكومية". وتتفق هذه التوصية مع سياسة الحكومة.

٥٦٢- ومن حق الأطفال القادمين الجدد تلقي نفس الخدمات التعليمية والدعم التي يحصل عليها الطلاب المحليون، كما يحصلون على الخدمات التصحيحية مثل الإرشاد التعليمي والشخصي والتعليم التصحيحي باللغة الكانتونية والإنكليزية والرياضيات. كما أنهم مؤهلون لطلب مختلف أنواع المساعدة المالية التي تقدمها الحكومة إذا استوفوا المعايير ذات الصلة.

٥٦٣- وفي عام ١٩٩٧-١٩٩٨ طبقت الحكومة نظام منح كلياً لمساعدة مدارس القطاع العام على تقديم خدمات الدعم المدرسية لهؤلاء الأطفال. وقدمت المنح بمعدل ٢ ٠٠٠ دولار عن التلميذ في المستوى الابتدائي و ٣ ٣٠٠ دولار عن التلميذ في المستوى الثانوي.

٥٦٤- وأقامت وزارة التعليم وحدة مركزية لتوزيع الأماكن تعمل في تعاون وثيق مع مكاتب التعليم في الأقسام لمساعدة الأطفال القادمين الجدد على ضمان أماكن دراسية. ويسجل من تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١٥ سنة بالمدارس بسرعة. ولمساعدتهم على الاندماج في النظام التعليمي المحلي أصدرت الوزارة مبادئ توجيهية عن البرامج المدرسية للمدارس باللغة الصينية واللغة الإنكليزية والحساب. كما وضعت نظام اختبارات لمساعدة المدارس على تقييم المستويات التي بلغها المتقدمون من الوافدين الجدد في هذه المواد. وتمكن هذه الاختبارات المدارس من تحديد مستوى الالتحاق (الصف) المناسب لكل طفل.

٥٦٥- كما تقدم الوزارة مساعدات العثور على أماكن للقادمين الجدد الذين يزيد عمرهم على ١٥ سنة بناء على طلبهم. وبدلاً من ذلك يمكنهم الالتحاق بالدورات الحرفية التي تديرها المعاهد التقنية التابعة لمجلس التدريب المهني،

أو دورات تعليم الكبار التي تديرها الإدارة والمنظمات غير الحكومية. وقد خفض السن الأدنى للالتحاق بدورات تعليم الكبار من ١٨ سنة إلى ١٥ سنة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

الطريق إلى الأمام

٥٦٦- خلق وصول هؤلاء الأطفال زيادة في الطلب على الأماكن الدراسية. ونتوقع أن يستمر هذا الاتجاه. وانطلاقاً من ذلك نقوم ببناء مدارس جديدة لضمان وجود أماكن كافية لتلبية الطلب. وقد بدأت سبع مدارس ابتدائية جديدة العمل في السنتين الأخيرتين، ويجري بناء تسع مدارس ثانوية جديدة ستكون جاهزة في السنة الدراسية ١٩٩٩-٢٠٠٠. وستكون ست عشرة مدرسة جديدة (ست ابتدائية و ١٠ ثانوية) جاهزة مع بداية السنة الدراسية ٢٠٠٠-٢٠٠١.

تعليم الحقوق المدنية وحقوق الإنسان والتعليم المناهض للتمييز

المناهج المدرسية وغيرها من التدابير

٥٦٧- يشكّل تعليم الحقوق المدنية وحقوق الإنسان والتعليم المناهض للتمييز، كما أوضحنا في الفقرات من ٣٢٦ إلى ٣٣٢ من التقرير السابق، جزءاً لا يتجزأ من المنهج الدراسي، ويتناول دائرة واسعة من المواضيع. غير أن التغطية ما زالت أساساً كما ورد وصفها في التقرير السابق، وإن كان الموضوع الجديد "الدراسات العامة"، كما ألمحت الفقرة ٣٣٢ من التقرير السابق، يشمل الآن موضوعات عن تفهم احتياجات المعوقين وخدمات إعادة التأهيل والمواقف الإيجابية من المحتاجين. وتشمل هذه المواقف برامج لتشجيع الاتصال وتنمية العلاقات بين الأطفال المعوقين والأطفال السليمي البنية ("مشروع المدرسة الشقيقة" و"انلق صديقك" و"مشروع فرص الشباب").

٥٦٨- وفي السنة الدراسية ١٩٩٦-١٩٩٧ أدخلت الحكومة إطاراً منهجياً جديداً في "المبادئ التوجيهية لتعليم الحقوق المدنية في المدارس". ويشمل هذا الإطار تعليم حقوق الإنسان والتعليم المناهض للتمييز. وابتداءً من ١٩٩٨-١٩٩٩ سيقدم "تعليم الحقوق المدنية" كموضوع خاص في المستوى الثانوي الأدنى. وهذا أيضاً يتناول حقوق الإنسان والتمييز.

٥٦٩- وتدرك الإدارة التعليمية ضرورة عدم تكييف الأطفال بتطلعات متحيزة جنسياً. والسياسة المتبعة هي تعزيز المساواة بين الطلبة من الجنسين^(١٠). وتشجع المدارس على تقديم كل مواضيع المنهج الدراسي إلى كل من الطلبة

(١٠) في وقت إنهاء هذا التقرير عبر البعض عن قلقهم لأن القبول في المدارس الثانوية منحاز ضد الفتيات. ورغم أن رجال التعليم لا يوافقون جميعاً على أن هذا هو الوضع فإن الإدارة التعليمية تحقق الآن في هذه المسألة، كما ستبحثها لجنة تكافؤ الفرص، فإذا اكتشف وجود مثل هذا التحيز فستتخذ التدابير لتصحيح الوضع.

الإناث والذكور. والاحترام المتبادل والمساواة بين الجنسين قيم أساسية تعززها مواد مثل الدراسات الاجتماعية والدراسات الدينية والدراسات الليبرالية على مستوى المدرسة الثانوية والدراسات العامة على مستوى التعليم الابتدائي.

التعليم طيلة الحياة

٥٧٠- "التعليم طيلة الحياة" مصطلح يطبق على تعليم مسائل مثل الجنس والمخدرات. وهي أجزاء لا يتجزأ من منهج الدراسات الاجتماعية على المستوى الثانوي ومنهج الدراسات العامة على المستوى الابتدائي. وكما سبقت الإشارة (الفقرة ٣٤٠ من التقرير السابق) يرى بعض المعلقين أنه ينبغي تدريس موضوعات من هذا النوع كجزء منفصل من المنهج الدراسي. وما زال موقف الحكومة هو أن المنهج الدراسي واسع و"متكامل" ويقدم ما يمكن أن يسميه البعض نظرة "كلية" إلى العالم. كما أنه مشحون للغاية. وإضافة موضوعات جديدة (إلا على أساس اختياري) لا يمكن إلا أن يزيد العبء الثقيل أصلاً على عاتق الطلاب.

برامج للمدرسين

٥٧١- تنظم الإدارة التعليمية بانتظام حلقات دراسية عن تعليم الحقوق المدنية. وفي عامي ١٩٩٧ و١٩٩٨ عقدت أربع حلقات عن مواضيع متعلقة بحقوق الإنسان وهي مكافحة التمييز، والحرية، و"القيم التقليدية الصينية والمواطنة الحديثة"، والملكية الفكرية، وحضرها أكثر من ٣٥٠ مدرساً. وهذه الجهود مستمرة.

٥٧٢- وفي عام ١٩٩٨ بدأت الإدارة برامج تدريبية مكثفة للمدرسين أثناء العمل. ويدير هذه البرامج، نيابة عن الإدارة، معهدان من المستوى الثالث، وتتضمن نماذج عن "تعليم حقوق الإنسان والحقوق المدنية". كما تدرج قضايا حقوق الإنسان في ثلاثة على الأقل من النماذج الأخرى. والدورات مجانية، وستعقد دورات مماثلة في عام ١٩٩٩.

التعليم العام في مجال تأهيل المعوقين

٥٧٣- أوضحنا في الفقرات من ٣٣٣ إلى ٣٣٦ من التقرير السابق عمل اللجنة المعنية بالتعليم العام في مجال التأهيل. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ حل محل هذه اللجنة اللجنة الفرعية المعنية بالتعليم العام في مجال التأهيل التابعة للجنة التأهيل الاستشارية. وتقوم اللجنة الفرعية بمراقبة وتنسيق وتقييم أنشطة التعليم العام التي تسعى إلى:

- تقليل حدوث الإعاقات؛

- تنمية القدرات البدنية والذهنية والاجتماعية للمعوقين إلى أقصى حد ممكن؛

- تشجيع الفهم الأفضل للمعوقين وأهمية اندماجهم في المجتمع المحلي.

وفيما بين عام ١٩٩٤-١٩٩٥ وعام ١٩٩٧-١٩٩٨ أنفقت أموال حكومية وهبات بلغت ٤٥ مليون دولار من دولارات هونغ كونغ على هذه الأنشطة. وجهودنا في هذا المجال مستمرة.

عمل لجنة تكافؤ الفرص

٥٧٤- تطلعت لجنة تكافؤ الفرص، منذ بدء تشغيلها الكامل في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، ببرامج التعليم العام لتشجيع مساواة المعوقين والمساواة بين الجنسين وبين الناس ذوي الأوضاع الأسرية المختلفة. وترد تفاصيل هذه البرامج في المرفق ٣٦. كما يوضح عمل اللجنة في الفقرات من ٢٣ إلى ٢٦ من التقرير الأول عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فيما يتصل بالمادة ٢ من العهد.

تعليم حقوق الإنسان خارج المدرسة

٥٧٥- واصلت لجنة تشجيع تعليم الحقوق المدنية عملها الجاري في تنظيم ورعاية برامج تعليمية وإعلانية لتعزيز وعي المجتمع بحقوق الفرد وتكافؤ الفرص وحماية خصوصية البيانات. ولضمان معرفة الناس بوثيقتهم الدستورية تعمل اللجنة على زيادة الوعي والمعرفة بالقانون الأساسي، وهو الضمان الدستوري لحماية حقوق الإنسان في هونغ كونغ. وتتفق اللجنة لهذه الغاية أكثر من ١٠ ملايين دولار لإنتاج المواد التعليمية والأقراص المدمجة بذاكرة قراءة فقط والبرامج الإذاعية والتلفزيونية للنهوض بحقوق الإنسان والقانون الأساسي. غير أن النهوض بالقانون الأساسي يتجاوز عمل لجنة تشجيع تعليم الحقوق المدنية، وتناقش الفقرة ٥٧٦ أدناه الجهود الأخرى في هذا الصدد.

لجنة توجيه تعزيز القانون الأساسي: التعليم العام بشأن القانون الأساسي

٥٧٦- تولي الحكومة أولوية عالية لضمان معرفة كل الناس بالقانون الأساسي وفهمهم له لأن القانون الأساسي هو وثيقتنا الدستورية، ولأنه يكرس حماية حقوق الإنسان والحريات المدنية لكل المقيمين في هونغ كونغ. وقد ناقشنا عمل لجنة تشجيع تعليم الحقوق المدنية في الفقرة ٥٧٥ أعلاه، لكن القانون الأساسي تغطيه كذلك المناهج الدراسية (انظر الفقرة ٥٧٨ أدناه) والتدريب على الخدمة المدنية. وفضلا عن ذلك تقوم منظمات المجتمع المحلي والأفراد بتعزيز شرح القانون الأساسي على أساس محلي.

٥٧٧- وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ أنشئت اللجنة التوجيهية لتعزيز القانون الأساسي، التي تضم أعضاء من الموظفين وغير الموظفين تحت رئاسة الأمين الرئيسي للإدارة، ومهمتها هي توجيه الاستراتيجية العامة لتعزيز القانون الأساسي. وستوجه هذه الجهود على المستوى المحلي للمدرسين والطلاب والموظفين المدنيين "وجمهور" ما وراء البحار، بما في ذلك زوار هونغ كونغ.

المناهج الدراسية والتدابير الأخرى

٥٧٨- من المهم أن يكون لدى كل المدرسين والطلاب في هونغ كونغ فهم أساسي على الأقل للقانون الأساسي. وقد كان النهج، كما هو الشأن مع كل أشكال تعليم حقوق الإنسان (انظر الفقرات من ٥٦٧ إلى ٥٧٥ أعلاه) هو "التنفيذ" خلال المنهج الدراسي في مجموعه. ويعني هذا أن تلاميذ المدارس الابتدائية يتعلمون القانون الأساسي أثناء المادة التي تسمى "الدراسات العامة". ويتعلمه طلاب المدارس الثانوية من خلال الدراسات الاجتماعية والشؤون الاقتصادية والسياسية والتاريخ والشؤون الحكومية والعامة والدراسات الحرة. كما سيندرج هذا الموضوع في المادة المنفصلة الجديدة "تعليم الحقوق المدنية" التي ستقدم من أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. وتشجع المدارس كذلك على بدء أنشطة خارج المنهج - مثل المنافسات بين المدارس - لتعريف الطلاب بوثيقتهم الدستورية.

٥٧٩- وضمانا لتوفر المعرفة والمهارات اللازمة لتعليم القانون الأساسي لدى المدرسين، نظمت الإدارة التعليمية سلسلة من الحلقات الدراسية عن الموضوع - ست حلقات في عامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨. وفي عام ١٩٩٨ أيضا أجرى معهدان من المستوى الثالث - بتكليف من الإدارة - دورات مكثفة عن تعليم الحقوق المدنية لمدرسي المرحلتين الابتدائية والثانوية. وتضمنت نماذج ترتبط مباشرة بالقانون الأساسي. وستستمر هذه الدورات في عام ١٩٩٩. وتدعم وزارة التعليم كذلك المنظمات التعليمية في إدارة الحلقات الدراسية في المخيمات النهارية حول القانون الأساسي للمدرسين، ونظمت أربع حلقات كهذه في عامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨.

المادة ١٤ - الحق في التعليم الابتدائي الإلزامي والمجاني

٥٨٠- نوقش توفير التعليم الابتدائي الإلزامي والمجاني وكذلك التعليم الثانوي تحت المادة ١٣.

المادة ١٥ - الحق في الحياة الثقافية والتقدم العلمي وتطبيقاته

٥٨١- تنص المادة ٣٤ من القانون الأساسي على أن يتمتع رعايا هونغ كونغ بالحريّة في الاشتغال بالبحث الأكاديمي والإبداع الأدبي والفني وغير ذلك من الأنشطة الثقافية. ومن بين ما تنص عليه المادة ٢٧ حريّة القول والصحافة والنشر. وتنص المادتان ١٣٩ و ١٤٠ على أن تقوم حكومة هونغ كونغ من جانبها بوضع سياسات للعلم والتكنولوجيا والثقافة. كما توفر الحماية القانونية للإنجازات في هذه المجالات. وتنص المادة ١٤٤ على أن تواصل الحكومة السياسة السابق اتباعها بالنسبة لإعانات المنظمات غير الحكومية في مجالات تشمل الثقافة والفن.

سياسة الثقافة

٥٨٢- سياسة الحكومة هي توفير بيئة تؤدي إلى حرية التعبير والإبداع الفني، وإلى تشجيع المشاركة الحرة في كل جوانب الحياة الثقافية. ولا تخضع هذه الحريات إلا لتدابير حظر نشر المواد التي يمكن أن تثير الأحقاد وتؤدي إلى

انتهاك القانون والنظام، أو تسيء إساءة خطيرة للصحة أو الأخلاق العامة. ويحمي القانون حق المؤلف للأعمال الفنية المبدعة.

٥٨٣- وكما أوضحت الفقرة ٣٨٩ من التقرير السابق، تعلق الحكومة أهمية كبيرة على تطوير حياة ثقافية غنية تشمل الفنون والتقاليد في كل من الشرق والغرب. وترى أن دورها هو توفير البيئة الأساسية الداعمة اللازمة، وخاصة في بناء الأماكن الثقافية وتمويل الفنون. ولهذا الغرض طورت مشاركة مع الهيئات الفنية الرئيسية ومن بينها مجالس البلديات المؤقتة (انظر الفقرات من ٥٩٤ إلى ٦٠١ أدناه) ومركز الفنون في هونغ كونغ. ومجلس هونغ كونغ لتنمية الفنون وأكاديمية هونغ كونغ لفنون الأداء. وفي ١٩٩٧-١٩٩٨ أنفقت الحكومة والمجالس البلدية المؤقتة أكثر من ملياري دولار من دولارات هونغ كونغ على الأنشطة الثقافية.

مجلس هونغ كونغ لتنمية الفنون

٥٨٤- أنشئ هذا المجلس، كما أوضحت الفقرة ٣٩٥ من التقرير السابق، في نيسان/أبريل ١٩٩٤ بناء على توصية استعراض السياسة الفنية في ١٩٩٣. وأصبح هيئة قانونية مستقلة في حزيران/يونيه ١٩٩٥ حين صدر الأمر الخاص بمجلس هونغ كونغ لتنمية الفنون (الفصل ٤٧٢). ويحدد الأمر مهمة المجلس على النحو التالي:

"أن يخطط ويشجع ويدعم التنمية الواسعة للفنون، بما فيها الأدب والأداء والفنون البصرية والأفلام، وأن يطور ويحسن المشاركة والتعليم والمعرفة والممارسة والتذوق والفهم والنقد المستنير للفنون بغية تحسين نوعية حياة المجتمع كله".

ويؤدي المجلس وظائفه وواجباته عن طريق أمانة مستقلة. واجتماعاته كما ورد في التقرير السابق (الفقرة ٣٩٨) مفتوحة، وتتاح كل أوراق المناقشة ومحاضر الاجتماعات للجمهور. كما يدير المجلس مركزاً إعلامياً للفنون ويصدر نشرات صحفية.

٥٨٥- ويعكف المجلس الآن على إعداد الخطة الاستراتيجية التي أَلَمَحْنَا إليها في الفقرتين ٣٩٦ و ٣٩٧ من التقرير السابق. ويمثل هذا برنامج عمل للمجلس في مجال تخطيط الفنون وتنميتها وتعزيزها ودعمها في السنوات الخمس من ١٩٩٦ إلى ٢٠٠١. وتتعاون الحكومة تعاوناً وثيقاً مع المجلس لتنفيذ هذا البرنامج.

أكاديمية هونغ كونغ لفنون الأداء

٥٨٦- أنشئت الأكاديمية في عام ١٩٨٤ "لدعم فنون الأداء والفنون التقنية المرتبطة بها وتقديم التدريب والتعليم والبحث في هذا المجال"^(١). وأصبحت هيئة تمنح الشهادات في عام ١٩٩٢. وقد تخرج من المدارس الخمس التابعة لها (الرقص، والدراما، والأفلام والتلفزيون، والموسيقى، والفنون التقنية)^(٢) أكثر من ألفي خريج منذ إنشاء الأكاديمية. وعمل كثير منهم في مهن فنية، وأسهموا كثيرا في فنون الأداء في هونغ كونغ.

مكتب الآثار والنصب التذكارية

٥٨٧- هذا المكتب مسؤول عن حفظ وصيانة التراث الإنساني في هونغ كونغ. وهو يعمل وفق مشورة مجلس الآثار الاستشاري، وينفذ برامج الترميم والصيانة، ويجري عمليات مسح الآثار والتنقيب عنها، ويزيد الوعي العام والاهتمام بتراث هونغ كونغ.

٥٨٨- وتعتبر المباني ذات القيمة التاريخية نصبا تذكارية من أجل حمايتها وصيانتها. وتضان المواقع الأثرية أو يجري التنقيب فيها لإنقاذ بقايا ماضي هونغ كونغ التاريخي وقبل التاريخي. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كان هناك ٦٦ نصبا معلنا^(٣) وثمانى نصب اعتبارية^(٤). ويستطيع الجمهور الوصول إلى معظمها.

٥٨٩- ويجري المكتب مسحين على نطاق الإقليم للمباني التاريخية ومواقع الآثار بغية استيفاء قائمة الأشياء ذات الأهمية التاريخية والأثرية. ويتوقع أن ينتهي من ذلك في أواخر عام ١٩٩٨.

(١) الباب ٣(٢) من الأمر الخاص بأكاديمية هونغ كونغ لفنون الأداء (الفصل ١١٣٥).

(٢) كانت دروس الأفلام والتلفزيون تقدم من قبل في مدرسة الفنون التقنية. وقد أنشئت مدرسة الأفلام والتلفزيون في ١٩٩٦-١٩٩٧.

(٣) النصب التذكارية "المعلنة" هي الأماكن أو المباني أو المواقع أو الهياكل التي أعلن بإخطار منشور في الجريدة الرسمية - بتوصية من مجلس الآثار الاستشاري وبموافقة الرئيس التنفيذي - أنها نصب تذكارية، ومبان تاريخية أو مواقع أو هياكل أثرية بمقتضى الباب الثالث من الأمر الخاص بالآثار والنصب التذكارية (الفصل ٥٣).

(٤) و"النصب الاعتباري" هو مبنى أو موقع يمكن - بناء على توصية مجلس الآثار الاستشاري وموافقة الرئيس التنفيذي - ترميمه أو إصلاحه أو صيانته من المصروفات العامة، لكنه لا يتمتع بالحماية القانونية الممنوحة للنصب المعلنة.

٥٩٠- وفي عام ١٩٩٧ قام المكتب ومجلس الآثار الاستشاري وصندوق اللورد ويلسون للتراث معا بتنظيم مشروع بعنوان "سنة التراث". وذلك احتفاء بالعيد العشرين لصدور الأمر الخاص بالنصب التذكارية والآثار (الفصل ٥٣) وإنشاء مجلس الآثار الاستشاري. وتضمن البرنامج مؤتمرا دوليا عن التراث والتعليم، وجولات تراثية ومعارض وحلقات تدريب أثرية. وكان التركيز على إذكاء الوعي العام بأهمية صيانة التراث.

المحفوظات

٥٩١- مكتب السجلات العامة التابع لدائرة السجلات الحكومية مسؤول عن الاحتفاظ بالسجلات العامة ذات القيمة التاريخية وعن تشغيل نظام السجلات العامة. وهو يمتلك أكبر مجموعة من الوثائق التاريخية (السجلات العامة والكتب والخرائط والصور) في هونغ كونغ. وعموما لا يستدعي الحفظ في المحفوظات إلا أقل من خمسة في المائة من سجلات الحكومة. وأغلب السجلات العامة متاحة لاطلاع الجمهور عليها بعد ٣٠ سنة. إلا أن أمين الإدارة الرئيسي قد يوافق على استثناءات تنطبق فيها مدد أطول. والوصول إلى السجلات العامة مجاني، ويمكن أخذ نسخ من معظم الوثائق بمقابل.

٥٩٢- والمكتب موجود الآن في مبنى مقام خصيصا له استكمل في حزيران/يونيه ١٩٩٧. ويوفر المبنى تسهيلات مكيفة تماما لتخزين وحفظ السجلات التاريخية. ويساعد نظام آلي للبحث في المحفوظات المستخدمين على أن يجدوا السجلات ويطلبوها.

٥٩٣- وقد بدأ برنامج تعليم وإعلان عام لتعزيز الوعي العام بتراث هونغ كونغ التاريخي والاهتمام به.

المجالس البلدية المؤقتة

٥٩٤- المجلس الحضري المؤقت والمجلس الإقليمي المؤقت هما أكبر مقدمي التسهيلات الثقافية لحكومة منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة. وقد أوضحنا في الفقرة ٤٠١ من التقرير السابق أن المجالس فتحت عددا من أماكن الأداء في العقد الماضي. وقد استمر هذا العمل ويقوم المجلس الإقليمي المؤقت حاليا ببناء مكاني أداء جديدين في كواي تسنغ وبوين لونغ (في غرب وشمال غرب المنطقة الجديدة على التوالي). ويزمّع استكمالهما في ١٩٩٩-٢٠٠٠. وتستطيع المنظمات غير العاملة من أجل الربح ومنظمات الأحياء الحصول على تسهيلات المجالس برسوم مخفضة.

٥٩٥- كما تقدم المجالس البلدية المؤقتة برامج ثقافية من الموسيقى والأوبرا والدراما والرقص والأفلام الصينية والغربية، التي تقدم فنانين محليين ومن الخارج من كثير من البلدان والخلفيات الثقافية المختلفة. كما تقدم برامج ترفيهية على مدار العام، وتستضيف مهرجانات مثل مهرجان هونغ كونغ السينمائي الدولي، وكرنفال الفنون الدولي، والمهرجان الدولي لفنون الأطفال، ومهرجان المجلس الإقليمي كل سنتين، ومهرجان الفنون الآسيوية كل سنتين،

والمهرجانات الموضوعية عن الفنون الصينية التي تنظم كل سنتين. وقد نظم مهرجان الأوبرا الصيني في عام ١٩٩٧ وشاركت فيه ١٨ فرقة زائرة و ٢٦ فرقة محلية.

٥٩٦- ويدير المركز الحضري المؤقت أوركسترا هونغ كونغ الصينية وفرقة هونغ كونغ للرقص ومسرح هونغ كونغ. كما يقدم دعماً مالياً لجمعية محبي الموسيقى في هونغ كونغ، ومركز فنون هونغ كونغ وجمعية مهرجان فنون هونغ كونغ وفرقة مهرجان هونغ كونغ.

٥٩٧- ويدعم كلا المجلسان الفنانين/الفرق الفنية المحلية برعاية برامجهم، وعلى سبيل المثال:

(أ) برنامج السفير الثقافي: يدعى الفنانون للوصول بالفنون إلى قطاعات من المجتمع المحلي لا تحضر عادة التظاهرات الثقافية؛

(ب) برنامج "الفنان المقيم": يدعى فنانو الأداء ذوو الشهرة الراسخة إلى القيام بأداءات أو معارض أو ما إلى ذلك لأجل طويلة في مراكز مدنية تديرها المجالس. والهدف هو تشجيع إقامة رابطة بين الفنانين والجمهور؛

(ج) برنامج "دعم الفنون في الأحياء": وهذا البرنامج يدعم الأنشطة الثقافية على المستوى القاعدي. وتحصل المنظمات غير الساعية إلى الربح على إعانات مباشرة، والاستخدام المجاني لأماكن المجلس؛

(د) برامج المنشطين: حيث تتعاون المجالس مع مختلف محترفي الفن لتنظيم معارض وحلقات تدريب وتمرينات للطلبة.

٥٩٨- وقد أقام المجلس الإقليمي المؤقت صندوقاً عاماً للفنون بلغت ميزانيته الأولى ٤٧ مليون دولار للتكليف بوضع أعمال فنية أو شرائها لعرضها في مناسبات المجلس العامة. وسيستخدم نصف هذا المبلغ على الأقل لدعم أعمال الفنانين المحليين.

المكتبات

٥٩٩- مكتبات المجلسين البلديين المؤقتين الخمس وستون مجانية للجمهور. وصفحات استقبال المكتبات العامة التابعة للمجلسين متاحة على شبكة الإنترنت. وهي تقدم معلومات مستوفاة عن خدمات المكتبات والحصول على فهرسها. وتخدم المكتبات المتحركة والقروض احتياجات المدارس والمنظمات والناس الذين يعيشون في مناطق نائية. ويجري بناء مكتبة هونغ كونغ المركزية التابعة للمجلس الحضري المؤقت، وتبلغ مساحتها ٨٠٠ ٣٣ متر مربع ويعتزم استكمالها في عام ٢٠٠٠.

المتاحف

٦٠٠- توفر المجالس البلدية المؤقتة متاحف لتعليم الجمهور ومتعته، ودخولها إما مجاني أو برسوم منخفضة جداً، مع تيسيرات للمواطنين المسنين والطلاب ومجموعات الزوار. ويجري بناء ثلاثة متاحف جديدة - بديل لمتحف التاريخ القديم ومتحف تراث هونغ كونغ ومتحف هونغ كونغ للدفاع الساحلي. ويعتزم استكمالها في ١٩٩٩-٢٠٠٠.

٦٠١- ويقوم المجلس الحضري المؤقت بإقامة محفوظات للأفلام للحفاظ على تراث هونغ كونغ من الأفلام، ويعتزم استكمالها في عام ٢٠٠٠.

معالجة طلبات استخدام أماكن المجالس البلدية المؤقتة

٦٠٢- توفر المجالس البلدية المؤقتة أماكن ومرافق - مثل الحدائق - للترفيه والاسترخاء. وفي أيار/مايو ١٩٩٧ تلقت إدارات الخدمات في المجلس الحضري والمجلس الإقليمي (وهما الإدارتان التنفيذيتان اللتان تخدمان المجلسين) طلبات منفصلة من إحدى المنظمات غير الحكومية باستخدام حدائقهما (واثنان منهما يديرهما المجلس الحضري القائم والثلاثة يديرها المجلس الإقليمي القائم حينئذ) لعرض التمثال المعروف باسم "عمود العار"^(٥) لمدة ثلاثة أشهر. كما أبدت رغبتها في إقامة معرض عن تاريخ حادثة ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ في الصين.

٦٠٣- ونوقشت هذه الطلبات ورفضت من المجلسين البلديين. ورأى بعض المعلقين أن هذه القرارات تنتهك حرية التعبير الفني التي تنص عليها المادة ١٥ وحرية التعبير العامة بمقتضى المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٦٠٤- ولا تشاطر الحكومة هذا الرأي. فقد توصل المجلس الحضري المؤقت إلى قراراته بعد أن بحث كل العوامل ذات الصلة، بما في ذلك أن التواريخ المحددة تتعارض مع لقاءات يرعاها مطالبون آخرون وكان المجلس قد أقرها بالفعل. كما رأى المجلس بأن وجود التمثال ولوحات العرض المتعلقة به قد يضايق مستخدمي الحديقة ولا يتسق مع الاستخدام الرئيسي للحدائق. وقد جرت المناقشات في المجلسين علناً ووفقاً للعمليات الديمقراطية، ويتضح عدم وجود قمع لحرية التعبير بجلاء من موافقة المجلس الحضري المؤقت - في ١٩٩٧ و١٩٩٨ - على طلبات لنفس المنظمة غير الحكومية بإقامة موكب شموع إحياء لذكرى حادثة ٤ حزيران/يونيه. وخلال هذا الموكب عرض "عمود العار".

(٥) "عمود العار" تمثال نحته فنان دانمركي في ذكرى حادثة ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ في الصين، وأهدى إلى تحالف هونغ كونغ لدعم الحركة الوطنية والديمقراطية في الصين (وهو منظمة غير حكومية).

العلم والتكنولوجيا

سياسة النهوض بالعلم والتكنولوجيا

٦٠٥- تنص المادة ١٣٩ من القانون الأساسي على أن تقوم حكومة إقليم هونغ كونغ الإداري الخاص من جانبها بوضع سياسات عن العلم والتكنولوجيا، وتحمي بالقانون إنجازات الأبحاث العلمية والتكنولوجية والبراءات والاكتشافات والاختراعات.

دور الحكومة

٦٠٦- تشجع الحكومة تطور التكنولوجيا الرفيعة والأعمال ذات القيمة المضافة الكبيرة في هونغ كونغ. وتسهل نقل التكنولوجيا وتنميتها عن طريق توفير البنية الأساسية الملائمة، والموارد البشرية، والدعم التمويلي وغير ذلك من البرامج. وتشمل البيئة الأساسية الداعمة إقامة المناطق الصناعية ومؤسسات مثل مجلس الإنتاجية في هونغ كونغ^(٦) ومركز التكنولوجيا الصناعية^(٧). وتتضمن المشاريع التي يجري تنفيذها حالياً حديقة علوم^(٨) ومركزاً ثانياً للتكنولوجيا الصناعية. ويقدم تمويل الدعم أساساً عن طريق صندوق دعم الصناعة^(٩) وصندوق دعم الأبحاث التطبيقية^(١٠) وصندوق دعم الخدمات^(١١).

٦٠٧- كما تشارك الحكومة في مبادلات العلم والتكنولوجيا الدولية عن طريق مشاركتها في الفريق العامل للعلم والتكنولوجيا الصناعيين التابع لمجلس التعاون الاقتصادي في آسيا والمحيط الهادئ وفرقة العمل المعنية بالعلم والتكنولوجيا التابعة لمجلس التعاون الاقتصادي في المحيط الهادئ.

-
- (٦) يشجع مجلس الإنتاجية في هونغ كونغ الإنتاجية الصناعية والاستخدام الكفاء للموارد.
- (٧) يسهل مركز التكنولوجيا الصناعية النهوض بالابتكارات التكنولوجية وتطبيق تكنولوجيات جديدة في صناعات هونغ كونغ.
- (٨) ستقدم حديقة العلوم البنية الأساسية الداعمة لتعزيز تنمية صناعات كبيرة القيمة المضافة وكثيفة التكنولوجيا.
- (٩) يقدم صندوق دعم الصناعة الدعم للمشاريع الصناعية التي يمكن أن تفيد التنمية الصناعية والتكنولوجية في هونغ كونغ.
- (١٠) يقدم صندوق دعم الأبحاث التطبيقية الدعم للمشاريع التكنولوجية وأنشطة البحث التطبيقي والتنمية التي يمكن أن تؤدي نتائج قابلة للاستغلال تجارياً.
- (١١) يقدم صندوق دعم الخدمات دعماً مالياً للمشاريع المقيدة للتنمية العامة في هونغ كونغ كمركز خدمة أو التي تسهم في زيادة تنمية قطاع خدمات أو أكثر.

دور مجلس منح الأبحاث

٦٠٨- أنشئ مجلس منح الأبحاث في عام ١٩٩١ لتقديم المشورة إلى الحكومة، من خلال لجنة المنح الجامعية، عن احتياجات معاهد التعليم العالي في هونغ كونغ في مجال الأبحاث الأكاديمية، بما في ذلك تحديد أولويات البحث. وكان القصد هو تطوير قاعدة أبحاث كافية للمحافظة على النشاط الأكاديمي، ووثيقة الصلة باحتياجات هونغ كونغ. ويقدم المجلس منحاً لمشاريع الأبحاث على أساس تنافسي. وفيما بين ١٩٩١-١٩٩٢ و ١٩٩٧-١٩٩٨ زادت الأموال المتاحة للمجلس من أجل هذا الغرض من ١٠٠ مليون دولار إلى ٤٢٣ مليون دولار. وتخصص المنح لمشاريع أبحاث تنقسم بشكل عام إلى أربعة تخصصات رئيسية: الهندسة، والبيولوجيا والطب، والعلم الفيزيائي، والعلوم الإنسانية وعلم الاجتماع ودراسات الأعمال. والتوزيع بالتقريب هو ٣٨، ٢٧، ١٦، ١٩ في المائة على التوالي.

٦٠٩- ويشجع مشروع مراكز الأبحاث التعاونية التابع للمجلس، والذي أنشئ في عام ١٩٩٣، الأبحاث التعاونية بين الجامعة والصناعة. كما يدير برامج بحث مشتركة مع المملكة المتحدة وألمانيا وفرنسا، بالمشاركة مع المجلس

البريطاني ودائرة التبادل الأكاديمي الألمانية والمركز الوطني الفرنسي للأبحاث العلمية، على التوالي. وهذه المشاريع تزيد المبادلات والتعاون الأكاديمي في مجال الأبحاث بين الأكاديميين في هونغ كونغ ونظرائهم فيما وراء البحار، ومن ثم تساعد على تنمية ثقافة أبحاث ودراسة محلية.

حظر استخدام التطورات العلمية/التكنولوجية في أغراض تتعارض مع التمتع بحقوق الإنسان

٦١٠- تدرك الحكومة، كما أوضحنا في الفقرتين ٤٠٥ و ٤٠٦ من التقرير السابق، ضرورة منع استخدام التقدم العلمي والتكنولوجي لأغراض تتعارض مع التمتع بحقوق الإنسان. وتنص المادة ٣ من سرعة الحقوق - التي تنفذ المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية - على ألا يتعرض أحد للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة. وتحظر بوجه خاص إخضاع الأشخاص للتجارب الطبية أو العلمية دون رضاهم الحر. وبالإضافة إلى ذلك تنطبق اتفاقية مكافحة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة، وسيقدم تقريرنا بمقتضى هذه الاتفاقية إلى لجنة مكافحة التعذيب كجزء من تقرير الصين الثالث.

حماية خصوصية البيانات

٦١١- تعني التطورات في تكنولوجيا المعلومات، وما أدت إليه من استعمال واسع للحواسيب الآلية ومعدات الاتصال، أن من السهل الآن تجميع البيانات الشخصية والوصول إليها ومعالجتها. الأمر الذي يمثل خطراً على حق

الفرد في الخصوصية بالنسبة للبيانات الشخصية. ويجري مفوض خصوصية البيانات الشخصية، وهو سلطة قانونية مستقلة عُيِّنَت بمقتضى قانون (خصوصية) البيانات الشخصية الصادر في آب/أغسطس ١٩٩٥^(١٢)، كجزء من وظائفه القانونية دراسات عن أثر هذه التطورات على الحقوق. وفي هذا الصدد أصدر مكتبه مبادئ توجيهية بشأن حماية خصوصية البيانات الشخصية على شبكة الإنترنت.

مجلس تكنولوجيا التنسيل

٦١٢- أوضحنا في الفقرة ٤٠٧ من التقرير السابق أننا نشرنا في عام ١٩٩٣ توصيات أصدرتها لجنة التنسيل البشري بمساعدة العلم لتنظيم ممارسة تكنولوجيا التنسيل، طالبين تعليق الجمهور. وفي وقت تقديم التقرير السابق كانت تجري صياغة تشريع لإنشاء مجلس لتكنولوجيا التنسيل، بحيث يكون هيئة تنظيم وتصريح ومراقبة لها سلطة على كل العلاجات الطبية أو التدخلات العلمية الرامية إلى مساعدة التنسيل البشري بوسائل اصطناعية (بما في ذلك التخصيب في أنابيب، والتلقيح الصناعي، واختيار الجنس ومعالجة الأمشاج والأجنة خارج الجسم). وقد وصل هذا التشريع الآن إلى مرحلة متقدمة، وانتظاراً لصدوره، عين مجلس مؤقت لتكنولوجيا التنسيل في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لتقديم المشورة بشأن وضع مسودة قانون تكنولوجيا التنسيل البشري ومدونة سلوك مرتبطة بها. وسيعرض مشروع القانون - الذي سينشئ المجلس رسمياً - على المجلس التشريعي في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨.

حماية حقوق الملكية الفكرية

٦١٣- ما زالت كل المعاهدات والاتفاقيات الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والتي كانت مطبقة في هونغ كونغ حتى ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ مطبقة الآن^(١٣). وتلتزم منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة، باعتبارها عضواً في منظمة التجارة العالمية باسم "هونغ كونغ - الصين" بكل أحكام اتفاق منظمة التجارة العالمية عن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (١٩٩٤)^(١٤). وتشارك منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بانتظام في المحافل الدولية المعنية بالملكية الفكرية.

٦١٤- وتوفر الحكومة الحماية لحقوق الملكية الفكرية عن طريق النظام القانوني العام وعن طريق قوانينها المتعلقة بحق المؤلف وبراءات الاختراع والتصميمات المسجلة والعلامات التجارية وتصميمات نماذج الدوائر المتكاملة (الطوبوغرافيا) وأنواع النباتات الجديدة. وكلها تتمشى تماماً مع الاتفاق المذكور.

(١٢) انظر الفقرة ٣٠٧ من التقرير الأول عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بخصوص المادة ١٧ من هذا العهد.

(١٣) تشمل هذه الاتفاقيات اتفاقيات باريس المنقحة لحماية الملكية الصناعية (١٨٨٣-١٩٦٧) واتفاقيات برن المنقحة لحماية الأعمال الأدبية والفنية (١٨٨٦-١٩٤٨) واتفاقيات وبروتوكولات حقوق التأليف العالمية المنقحة (١٩٥٢-١٩٧١) واتفاقية حماية منتجي التسجيلات الصوتية من الاستنساخ غير المرخص به لتسجيلاتهم الصوتية (١٩٧١).

(١٤) كانت هذه الأحكام سارية في هونغ كونغ منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، قبل ثلاثة أعوام من الموعد النهائي الذي حددته منظمة التجارة العالمية وهو كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

٦١٥- وترصد إدارة الملكية الفكرية التابعة للحكومة تطور الاتجاهات المحلية والدولية الخاصة بالملكية الفكرية، وتقدم المشورة القانونية لوضع سياسات تتماشى مع أفضل المعايير الدولية. وتعزز الوعي العام بحماية حقوق الملكية الفكرية، وتصور العلامات التجارية وسجلات البراءات والتصميمات، وتقدم الخدمات في تسجيل وصيانة حقوق الملكية الفكرية القابلة للتسجيل.

٦١٦- وتتولى إدارة الرسوم والتعريفات الجوانب الجنائية لحماية الملكية الفكرية. ولديها سلطة المصادرة والقبض، وتحقق في الشكاوى التي تدعي الاعتداء على حق المؤلف وتزوير العلامات التجارية أو الأوصاف التجارية الزائفة لأغراض تجارية. كما تتعاون مع سلطات الإنفاذ في الهيئات القضائية الأخرى ومع أصحاب حقوق الملكية الفكرية في اتخاذ الإجراءات وتنفيذها ضد الانتهاكات.

تسوية المنازعات

٦١٧- عادة ما تسوى المنازعات حول حقوق الملكية الفكرية في المحاكم. ومحكمة حقوق التأليف هيئة قانونية شبه قضائية مخولة بمقتضى الأمر الخاص بحقوق التأليف الفصل في المنازعات حول الأتاوات ومدفوعات التصريح للإدارة الجماعية لحق المؤلف، ومن سلطتها كذلك تحديد المنازعات التي تتضمن استغلالا تجاريا للأعمال التي تتم بتكليف أو الأعمال التي يقوم بها المستخدمون. ويمكن استئناف أحكام هذه المحكمة في النقاط القانونية أمام محكمة أول درجة.

إنشاء مكتب تكنولوجيا المعلومات والبث الإذاعي

٦١٨- أنشئ مكتب تكنولوجيا المعلومات والبث الإذاعي في نيسان/أبريل ١٩٩٨ اعترافا بأهمية المتزايدة لتكنولوجيا المعلومات، وتزايد التقارب بين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية والإذاعة. ويضع المكتب السياسات الخاصة بالاتصالات السلكية واللاسلكية والإذاعة، كما أنه مسؤول عن تشجيع الاستخدام الأوسع لتكنولوجيا المعلومات في الحكومة والمجتمع.

المنتزهات والمناطق المحفوظة

٦١٩- بالرغم من أن هونغ كونغ من أكثر مناطق العالم كثافة سكانية فإن ٣٨ في المائة من مساحتها البرية قد خصصت كحديقة محمية. وهناك ثلاث حدائق بحرية مخصصة، ومساحات كبيرة من الأراضي خارج الحدائق المخصصة محمية باعتبارها مناطق ريفية محمية أو أحزمة خضراء أو مواقع ذات أهمية علمية خاصة. وقد خصصت مستنقعات ماي بو والموائل المحيط بها في الخليج العميق ("ديب بي") - وهي موطن أعشاش للطيور

المهاجرة - بمقتضى اتفاقية رامسار^(١٥) باعتبارها "أرضا رطبة ذات أهمية دولية". ولهذه المناطق أهميتها بالنسبة للصحة البيئية في هونغ كونغ. وهي تتيح فرصا للترفيه الخارجي والتربية البيئية، وتحافظ على التربة والماء. وقد نفذت برامج كبرى لزراعة الغابات، وزادت المنطقة المغطاة بالغابات كثيرا في السنوات الخمسين الأخيرة. وبالرغم من ضغوط التنمية البشرية فإن مساحة أراضي هونغ كونغ البالغة ١٠٩٥ كيلومترا مربعا ما زالت تدعم التنوع البيئي بقدر يزيد مثلا عن الجزر البريطانية بأسرها.

المادة ١٦ - تقديم التقرير

٦٢٠- طلبت الحكومة عند إعداد هذا التقرير آراء المشرعين والمنظمات غير الحكومية وأفراد الجمهور ممن يهمهم الأمر.

٦٢١- ووفقا للممارسات المقررة، كان أسلوب المشاورة يتمثل في نشر مقالات تحدد المواضيع التي تعتزم تغطيتها واحدا بعد الآخر. وطلب من المجيبين التعليق على تنفيذ العهد في هذه المواضيع، ولفت الانتباه إلى أي قضايا إضافية يرون أنه كان علينا أن ندرجها. وقد تناولنا تعليقاتهم عند الاقتضاء في الأقسام الخاصة بالمواد ذات الصلة.

٦٢٢- وجرى المشاورات بين آذار/مارس ونيسان/أبريل ١٩٩٨ على فترة خمسة أسابيع. وخلال هذه الفترة كان فريق الصياغة الحكومي يلتقي بالمنظمات غير الحكومية وغيرها لمناقشة القضايا، وتبادل الآراء عن عملية التشاور. ومرة أخرى، ووفقا للممارسة المقررة، سينشر التقرير في مجلد ثنائي اللغة بعد تقديمه إلى اللجنة.

تعميم ملاحظات اللجنة الختامية

٦٢٣- أوصت اللجنة في الفقرة ٤٥ من ملاحظاتها الختامية على التقرير السابق بأن توفر نسخ من ملاحظاتها الختامية بشكل واسع، وتقدم لكل أعضاء الهيئة القضائية والمستويات ذات الصلة في الخدمة العامة. وفي شباط/فبراير ١٩٩٧، ووفقا للممارسة المقررة، أرسلت نسخ من الملاحظات الختامية لكل القضاة ورجال الضبطية القضائية فضلا عن المشرعين والمنظمات غير الحكومية والأطراف المهمة الأخرى.

— — — — —

(١٥) وقعت اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، والتي يشار إليها عادة باسم "اتفاقية رامسار"، في عام ١٩٧١ في المدينة الإيرانية التي تحمل اسمها. وهدفها هو وضع حد لفقدان الأراضي الرطبة على النطاق العالمي، والحفاظ على ما بقي منها عن طريق الاستخدام والإدارة الحكيمين: وكان عدد الموقعين في البداية ١٨ موقعا. أما الآن فيبلغ عددهم نحو ١٠٠ موقع، ومن بينهم الصين.